



المطالع

مجلة سداسية محكمة يصدرها المركز الوطني للدراسات و البحث
في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954

في هذا العدد :

دراسات وبحوث:

- نتائج ثورة 1871 وأبعادها ومظاهرها
- واقع الصحافة الوطنية بين 1945-1954
- الحكومة الجزائرية المؤقتة والقانون الدولي الإنساني
- الولاية الرابعة في مواجهة مخطط شنال
- حاملو الخقائب
- مسؤولية فرنسا عن ارتكاب جرائم حرب في حق الجزائريين:
- دراسة على ضوء القانون الدولي
- البعد المغاربي للثورة الجزائرية ودور بلدان المغرب العربي في دعمها
- تطور موقف الجامعة العربية من القضية الجزائرية خلال فترة (1954-1956).

قراءة في كتاب:

- المرجعيات التاريخية للدولة الجزائرية

مسارات وشهادات تاريخية:

- العقيد لطفى ودوره الثوري في الولاية الخامسة 1934-1960

العدد 14

السداسي الثاني 2006

المصادر

مجلة سداسية يصدرها المركز الوطني للدراسات والبحث

في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954

العدد 14

السداسي الثاني 2006

قواعد النشر في المجلة

تنشر مجلة المصادر الدراسات والبحوث والشهادات المتعلقة بتاريخ المقاومة والحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 54. وهي ترحب بالأبحاث المكتوبة بالعربية والفرنسية أو الإنكليزية، على أن يراعى فيها مايلي:

- 1- أن يتميز البحث بالموضوعية والجددة والأصالة وأن لا يكون قد نشر من قبل.
- 2- أن يتصدر البحث العنوان بخط بارز وأن يحمل اسم الباحث، درجته العلمية، عونه و المؤسسة التي ينتسب إليها.
- 3- أن تتراوح صفحات البحث ما بين 10 و 30 صفحة بما فيها البيبليوغرافيا والملاحق.
- 4- أن يرفق البحث بملخص بالعربية و الفرنسية في حدود 10 أسطر.
- 5- ترسل البحوث في قرص مرص بما فيها الرسومات والخرائط إن وجدت.
- 6- أن يحترم الباحثون قواعد التوثيق المتعارف عليها فيما يخص الإحالات البيبليوغرافية الواردة في الهوامش التي تُرتب و تجمع في آخر البحث.
- 7- تعرض البحوث للتقييم على لجنة قراءة متخصصة قبل نشرها.
- 8- تحتفظ المجلة بحقوقها في الحذف والاحتزال بما يتوافق مع أغراض التحرير.
- 9- المقالات التي يقترح إجراء تعديلات أو إضافات عليها تعاد إلى أصحابها، عند الإمكان، لإجراء التعديلات المطلوبة.
- 10- المقالات التي ترد إلى المجلة لا تُرد إلى أصحابها نشرت أم لم تنشر.
- 11- المقالات المنشورة في المجلة لا تعبر إلا عن رأي أصحابها.
- 12- تمنح المجلة الباحث 05 نسخ من العدد الذي نشر فيه بحثه.

المصادر

مجلة سداسية تصدر عن المركز الوطني للدراسات
والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 54

- الرئيس الشرفي: معالي وزير المجاهدين
محمد الشريف عباس

- مدير المجلة: أ. جمال يجياوي

- رئيس التحرير: أ. أحمد شقرون

- هيئة التحرير:

د. محمود بوسنة	د. بوعلام بلقاسمي
أ. عبد المجيد شيخحي	د. يوسف مناصرية
د. غالي الغربي	د. محمد العربي ولد خليفة
د. بن يوسف تلمساني	أ. زهور ونيسي
د. محمد حوتية	د. مسعودة يجياوي
د. علي تابلت	د. بومدين بوزيد
أ. مصطفى هشماوي	د. عبد العزيز فيلاي
د. عمار جفال	د. محمد سليم قلالة

- الإشراف الفني: صليحة إيدر

- المراسلات والإشراكات:

63، نهج انتصار 23 نوفمبر 1836 الأبيار، الجزائر العاصمة

الهاتف: 24-23-92-021 (00213)

الهاتف / فاكس: 24-13-92-021 (00213)

البريد الإلكتروني: cnerch @ cnerh-nov54 .dz

المقالات المنشورة في هذه المجلة لا تعبر بالضرورة عن رأي المركز

المصادر العدد 14

محتوى العدد

دراسات وبحوث

- 15..... نتائج ثورة 1871 وأبعادها ومظاهرها. أ. الصادق دهاش
- 43..... واقع الصحافة الوطنية بين 1945-1954. أ. عبد القادر كرليل
- 65..... الحكومة الجزائرية المؤقتة والقانون الدولي الإنساني. د. عمر سعد الله
- 101..... الولاية الرابعة في مواجهة مخطط شال. أ. الطاهر جبلي
- 139..... حاملو الحقايب. تر.أ. أحمد شقرون
- مسؤولية فرنسا عن ارتكاب جرائم حرب في حق الجزائريين :
- 149..... دراسة على ضوء القانون الدولي. أ. غربي أسامة
- 189..... البعد المغاربي للثورة الجزائرية ودور بلدان المغرب العربي في دعمها. أ. مقلاتي عبد الله

- تطور موقف الجامعة العربية من القضية الجزائرية خلال فترة
(1954-1956) 207

أ. محمد خيشان

قراءة في كتاب:

- المرجعيات التاريخية للدولة الجزائرية..... 239

.. أبو القاسم سعد الله

مسارات وشهادات تاريخية:

- العقيد لطفي ودوره الثوري في الولاية الخامسة 1934-1960..... 247

أ. عبد المجيد بوجلة

كلمة معالي وزير المجاهدين

إشراقة أخرى، وإطلالة جديدة، تفتحها مجلة "المصادر" أمام المهتمين والمتعطشين للاستزادة من بحر تاريخنا العميق الذي لا ينضب.

إن ظاهرة الانشغال، المعروفة في مجالي علم الاجتماع وعلم الاجتماع الإعلامي، لهي المحفز الأساسي للبحث العلمي، فالانشغال بالظواهر المحيطة بنا، بقديمها وجديدها، تنتج عنه تساؤلات من طرف الباحث، والتساؤلات بدورها، تؤدي إلى البحث والتقصي والتمحيص، الذي لا يتسنى سوى بتوفر عاملي الإرادة والإصرار ووسائل العمل.

وبالإصرار والإرادة، نواصل جهودنا المضنية
لكتابة تاريخ وطننا، بأقلام جادة، أصيلة ومتخصصة،
وأكثر من ذلك أكاديمية.

لقد تنوعت الدراسات التي احتواها العدد الرابع
عشر من مجلة "المصادر"، بين المقاومة الوطنية والثورة
التحريرية، بداية من: نتائج ثورة 1871 وأبعادها
ومظاهرها، إلى غاية مسار العقيد الشهيد لطفى ودوره
الثوري في الولاية الخامسة، مرورا ب: المرجعيات
التاريخية للدولة الجزائرية، لشيخ المؤرخين الدكتور أبو
القاسم سمس الله، علاوة على دراسات و مقالات أخرى
عديدة.

إننا، وإذ نوجه تشكراتنا الخالصة لهذه الأقلام
على مثابرتها وصبرها الدائمين، فإننا ندعوها إلى
مواصلة الجهد والتفاني في العمل والإخلاص فيه
لمواصلة المسيرة، التي أناطتهم بها، روح المسؤولية وحب
الوطن، ونكران الذات وسنكون لها داعمين.

كما أننا ندعو قراء "المصادر" من الطلبة والمهتمين
والباحثين، في كل أرجاء الوطن، إلى تجديد الوفاء للمجلة،
من خلال الإقبال عليها كما هو الحال في كل مرة، بنهم و
فضول وحب وتفكر، وإلى مواصلة الدعم بالكلمة الطيبة
والنصيحة الخالصة، حتى نتمكن من الوصول بها إلى
أبعد المراتب، وأعلى المستويات، وحتى تكون "المصادر"
مرجعا تاريخيا لا يمكن الاستغناء عنه بأي حال من
الأحوال، حفاظا على ذاكرة الأمة ومستقبل الأجيال، وما
ذلك على الله بعزير.

وفي الأخير نسأل الله لنا ولكم الثبات والتوفيق
والسداد.

محمد الشريف عباس

كلمة المدير

يصدر العدد الرابع عشر من مجلة المصادر بعد مرور سبع سنوات على ظهورها. عدد جديد يحمل بين طياته العديد من المقالات التاريخية المتنوعة التي تهدف إلى تسليط الأضواء وكشف النقاب عن بعض الجوانب من المقاومة والثورة التحريرية.

يتضمن هذا العدد من المصادر عشر دراسات باللغة العربية والفرنسية بالإضافة إلى قراءتين في كتاب وسيرة مفصلة للعقيد لطفى تخليداً لذكرى استشهاده.

إن المجلة التي تفتح أبوابها للباحثين المبتدئين والمحنكين على السواء تحثهم جميعاً على المزيد من المشاركة العلمية الفعالة حتى يضمن لهذه الأخيرة التنوع والتطور والاستمرار.

إن المجلة التي قطعت على نفسها الإسهام المتواضع في كتابة التاريخ الوطني المعاصر، القائم على التראה والموضوعية العلمية، لا تدّخر جهداً من أجل تحقيق هذه المهمة النبيلة.

وفي انتظار المزيد من البحث والتنقيب عن الحقائق التاريخية الكامنة في الأرشيف، داخل الوطن وخارجه، أوجه جزيل شكري لكل المساهمين في هذا العدد وخالص امتناني لمن ساعد على بقاء المصادر دائمة الصدور.

د. جمال يحياوي

دراسات و بحوث

نتائج ثورة 1871 وأبعادها ومظاهرها

أ. الصادق دهاش

المركز الجامعي

- المدينة -

مقدمة:

بعد أربعين سنة من الاحتلال الفرنسي الغادر، والحكم العسكري المباشر للجزائر، توفرت عوامل الثورة للشيخ الحداد والمقراني، فانتفض الشعب الجزائري بقوة سنة 1871م، هذه الثورة اعتبرها بعض المؤرخين أول وأهم ثورة شاملة، بعد الفاتح من نوفمبر سنة 1954.

وفي الحقيقة، هي ثاني أهم ثورة، مع ثورة الأمير عبد القادر من حيث المجال الجغرافي والتنظيم والقمع التي تعرضت له.

فرغم قصر مدة ثورة 1871، إلا أن الطريقة الرحمانية كانت حاضرة بقوة، عن طريق مريديها وعلى رأسهم الشيخ الحداد، شيخ الطريقة الرحمانية بصدوق، ومنها انطلق صوت الله أكبر مدويا في سماء منطقة القبائل الصغرى، إن هذه الثورة صورة واضحة المعالم لاستمرار الأجيال وتواصلها، أب عن جد، في حمل مشعل الحرية، والانعتاق، والأمانة، والتحرر، مسجلة بذلك نضال شعب، حنكته التجارب فأخذ على نفسه عهدا بأن لا يخون تضحيات من سبقوه حتى النصر أو الشهادة، إلا أن الحصيلة كانت ثقيلة جدا، ولكنها ضرورية، وواجبة لشعب عاهد الله والوطن على تطهير أرض الجزائر من أوغاد وعلوج فرنسا.

يسلط هذا البحث الضوء على تلك الصور، والمشاهد الوحشية، التي قابل بها الاستعمار الفرنسي هؤلاء الثوار، فكانت النتيجة مأساوية، في الأرض والعرض والنفوس، مما تولد عنه آثار نفسية، تجلت مظاهرها الأدبية، والسياسية، والدينية في أدبيات الجزائريين، وحتى في أدبيات الفرنسيين أنفسهم، صانعين من آلام وجروح ومآسي الجزائريين انتصارات وبطولات مزيفة.

والحقيقة، ولا شيء غير الحقيقة، أنني اخترت هذا الموضوع، لربط الأسباب بالنتائج لتوضح الصورة النهائية لهذه الثورة، لأنه سبق لي أن تطرقت إلى العوامل الداخلية والخارجية لاندلاع هذه الثورة.

I - الآثار السلبية:

1: بعد انطفاء جذوة هذه الثورة، وتحكم المستعمر الفرنسي في الوضع، جاء دور الانتقام الأعمى من السكان الأبرياء العزل الآمنين، فسلط عليهم شتى أنواع التعذيب وفنونه، التنكيل الاغتصاب، والمصادرة، وفوق كل هذا وذاك، الإعدام، النفي والأعمال الشاقة التي طالت كل مشتبه فيه، دون رحمة ولا شفقة، فكان الخطب جللا، والمصيبة أكبر، والصبر أجمل والذي تحمل به عامة الجزائريين، منتظرين رحمته وفرجه ليس إلا، محتسبين أمرهم لله، الذي لا تنام عيناه، صامتين صمت الأحياء الأموات، مدركين لقضاء الله وقدره، متيقنين أكثر من ذي قبل، بأن خسران معركة، ليس معناه خسران الحرب، فالحرب طويلة تتطلب أعداد أجيال وأجيال فكان النصر، أخيرا، حليف الجزائريين على يد جيل نوفمبر.

أ - تنصيب محاكم وهمية:

يخطأ من يعتقد بأن القضاء على أي ثورة، هو ضرب رؤوسها. إن فكرة الثورة والتحرر من نير الاستعمار كانت كامنة في عقول كل الجزائريين، الأحرار الشرفاء، لا لشيء إلا أنها قضية شعب بكامله، ولا يخص طبقة دون طبقة أخرى، أو جهة دون جهة أخرى، فهذا الخطأ الإستراتيجي الفادح هو الذي أوقع المستعمر الفرنسي في الخطأ، فألصق كل الثورات، بأصحابها وادعى بأن الفقر والتعصب⁽¹⁾ والجهوية، كانت أسبابا رئيسية لكل الثورات، لذلك

وضع مخططات جهنمية، لتصفية هذه الثورات، من زعمائها ورموزها الثورية، لكنه كان يقتل قائدا فيظهر العشرات مثله أو أكثر منه، ويخمد ثورة فتظهر أخرى، وصدق من قال بأن "الاستعمار تلميذ غي" لا يستقرأ التاريخ ولا يستفيد منه، أمام شعوب فقيرة وأمية، ولكنها واعية بالفطرة والسليقة، تأبى الحياة من دون أصالتها، وهويتها مهما تبدلت، الأحوال وتغيرت الأسباب.

فصدر حكم الإعدام، في حق الإخوة الخمسة للمقراني، وابنه من طرف المحكمة⁽²⁾ والنفي إلى شبه جزيرة كليدونيا الجديدة⁽³⁾، فبقوا إلى غاية السماح لابنه بدخول الجزائر سنة 1927⁽⁴⁾.

لم ترحم العدالة الفرنسية، الشيخ الحداد، رغم كبر سنه، حيث تجاوز الثلاثة والثمانين، فحكم عليه بالسجن الانفرادي، يوم 19 أفريل 1873، لمدة 5 سنوات، إلا أنه توفي في سجنه يوم 29 أفريل من نفس السنة، أي بعد 10 أيام فقط قضاها في زنزانه، أما سي عزيز فنفي إلى معتقل كليدونيا الجديدة، رفقة 104 أشخاص في مجموعهم⁽⁵⁾، وفي سنة 1882 سمحت لهم السلطات الفرنسية، بالعودة إلى أرض الوطن، فدخلها الونوغي بومزراق، بعد غياب دام حوالي 31 سنة⁽⁶⁾.

توفي بومزراق الأب، في 13 جويلية 1905، وعمره 66 سنة، ودفن بمقبرة سيدي أحمد بالجزائر العاصمة⁽⁷⁾.

2: كانت السلطات الاستعمارية الفرنسية، تعتبر كل الجزائريين رعايا، بما فيهم المتجنسين، فأحيانا، لا يشفع لهم تفانيهم في خدمة الاستعمار، فهاهو الشيخ بن علي الشريف⁽⁸⁾، هو الآخر قدم للمحكمة، وكانت نتيجتها طرده من الجزائر

ونفي أيضا إلى كليدونيا الجديدة، شاركه في ذلك محمد نايت عمار، بطل بني بني، والقائد علي أوقاسي، بطل قبيلة عمراوة⁽⁹⁻¹⁰⁾.

كثير من قادة الثورة، حكم عليهم إما بالإعدام شنقا، كعلي بومزراق وغيره، إلا أن تدخل رئيس الجمهورية الفرنسية⁽¹¹⁾ حال دون ذلك، فحكم عليهم بالنفي، وأنقذ بذلك، صورة فرنسا من تلطيخ سمعتها وتشويهها أمام الرأي العام والعالمي خاصة وإنما على حديث عهد، قريب نسبيا من حادثة ظهور الثورة الفرنسية. 84 سنة فقط من ظهورها، وهو عمر الشيخ الحداد، ولذلك لم يكن هذا القرار حبا في الجزائريين، أو تعاطفا مع قضيتهم العادلة، وإنما لذر الرماد في عيون الناس حتى يقال بأن فرنسا راعية حقوق الإنسان، وإنما تعفو عند المقدرة، وفي حقيقة الأمر يعد هذا سيناريو تضليلا ليس إلا.

تضاعف حقد وكرهية المعمرين للجزائريين، بينما كان يمكن أن يكون العكس، لأن الجزائري هو الضحية وهو القضية، حتى أن أحدهم، تمنى بتقدم كل عربي جزائري للمحكمة سواء، كان مذنبا أو بريئا، إن هو أصبح قاضيا، في المستقبل، فهو يتلذذ بقدم هذا اليوم السعيد في حياته، فالسعادة في رأي الفرنسي المتعصب، تكون على حساب الحق والعدل والحرية.

وراح المعمرين بحقدهم الأعمى يمارسون القتل العمدي مع سبق الإصرار والترصد، لأي جزائري مسلم لمجرد الشك.

هذا يكونون قد قتلوا ستة وثلاثين عربيا بالغرب من مدينة باتنة لوحدها⁽¹²⁾.

ويصور لنا السيد، مونتونيكا من جهة أخرى، مجزرة ضد الإنسانية، ارتكبتها فرنسا الاستعمارية، في حق الأبرياء من الجزائريين، فقد أحصوا، في

إحدى المعارك، ما لا يقل عن ألفين وثلاثمائة قتيل، من النساء والأطفال، أما عدد الجرحى، فلا يعرف بالتدقيق، لسبب بسيط وهو أنهم لم يكونوا، يتركون الجرحى على قيد الحياة.

يعلق السيد الزبير سيف الإسلام على هذه الصورة البشعة من تاريخ الجزائر ويتساءل هل أهدت هذه الوحشية روح الوطنية في أبناء الجزائر فيجيب بنفسه فيقول "لا لم يهنا المستعمر ولم تنم عيناه ولم يطمئن لوجوده"⁽¹³⁾.

كلفث ثورة 1871 الشعب الجزائري غالبا، فكانت النتيجة جسيمة جدا، حيث أسفرت على ما لا يقل عن ستين ألف شهيد، ومحاكمة أكثر من عشرات الآلاف، وإعدام حوالي ستة آلاف جزائري.

3: وهذا يكون مجموع الذين مستهم هذه الثورة مباشرة، في أجسامهم، عدا الجرحى والمفقودين حوالي 80500 جزائري، وهو رقم مخيف وكبير جدا، يعكس مدى إصرار الجزائريين على نيل استقلالهم وحريتهم، بالنفس والنفس، ويدل على بربرية الاستيطان، والاستعمار الفرنسي الذي كان ضد الإنسانية، وضد الفطرة والطبيعة، كان عليه أن يغير الشعار الثلاثي للثورة الفرنسية (- حرية - مساواة - إخاء) إلى شعار (قتل - نفي - تشريد) وفي المقابل، خسر العدو حوالي عشرين ألف جندي⁽¹⁴⁾ في 340 معركة التي استمرت حوالي عاما.

تبدو خسائر الفرنسيين لأول نظرة قليلة، لكن عندما نضعها، في سياقها التاريخي وضعف الإمكانيات، المادية الدفاعية للجزائريين، يكون عندئذ الرقم كبيرا، لأن المعمرين كانوا يقتلون الجزائريين بوحشية وبعشوائية، فالانتقام طال كثيرا من الأبرياء، الذين لم يشاركوا في هذه الثورة، لا من قريب ولا من بعيد.

ب- مصادرة العقارات المنقولة والغير منقولة:

طبقت السلطات الاستعمارية الفرنسية، بأرض الجزائر قانون المسؤولية الجماعية في إطار قانون الأهالي الإجرامي، فطبق ما سمي الحجز الجماعي لممتلكات الجزائريين، فتم حجز أراضي العرش⁽¹⁵⁾ بقوة بعد ثورة 1871، على 315 قبيلة⁽¹⁶⁾.

إن قانون الحجز الجماعي أقره الحاكم العام للجزائر في 31 أكتوبر 1845، وهو من بين أخطر القوانين التي عرفتھا الجزائر، ففي كل مرة يعامل فيها الجزائري كمجرم حرب وليس كضائر، مهما كانت الأسباب التي دفعته إلى فعل هذا العمل.

كان المعمرون يعملون كل ما في وسعهم لتحويل أراضي العرش، وأراضي الملك وأراضي البايلك إلى ملكيات فردية، لذلك اغتتم المعمر الفرنسي فرصة ثورة 1871 للحصول على 500.000 هكتار من الأراضي، لتأسيس الملكية الفردية⁽¹⁷⁾.

كما تمت مصادرة مليون هكتار من الأراضي، انتزعت من أصحابها، بعد هذه الثورة حسب ما صرحت به لجنة بيجو⁽¹⁸⁾.

وعندما رفض الجزائريون هذه السياسة الاستيطانية الماكرة، والتي كثيرا ما فسرتها كثير من الكتابات الفرنسية بأنها ترجع إلى الفكر المتحجر غير الاستقلالي للفرد الجزائري، الذي يرفض دائما السيادة الأجنبية⁽¹⁹⁾.

إن المواطن الجزائري، ليست له مشكلة، مع الإنسان الأجنبي، إن كان يحترم ويقدر معيشتة وظروفه وتاريخه، فالجزائري له مشكلة، مع كل من يهينه، ويتعدى على حقوقه، ووطنه فيسلب حريته، ويصادر سيادته، فإن كان الدفاع

عن الحرية والسيادة يعد تجرؤا، ورفضاً للأجنبي فنعم التصرف، بل هذا هو المواطن الجزائري الحقيقي، الذي يصلح لتعمير الجزائر ويكون العين التي لا تنام، لحماية الوطن، من كل التهديدات الداخلية والخارجية.

4: هل ينظر الكاتب، إلى مقاومة أبناء جلدته الفرنسيين أيام الحرب العالمية الثانية بنفس النظرة التي نظرها إلى الجزائريين، حينما قاوم الفرنسيون التواجد الألماني على أراضيهم، بل ما كان لفرنسا أن تتحرر لوحدتها، لو لم تساعدنا الدول الأوروبية الغربية، بما فيهم الولايات المتحدة الأمريكية.

كانت السلطات الاستعمارية الفرنسية تعي جيدا قيمة ملكية الأرض بالنسبة للمواطن الجزائري، فهي مصدر رزقه الوحيد، وهي عنوان، حب الوطن والتمسك به، والدفاع عنه حتى الموت، لذلك سعت هذه السلطات، إلى تجريدته من هذه الممتلكات، فبالغت في عملية مصادرة أراضيهم. فلم يتحصل المعمرون إلى غاية سنة 1869، إلا على 207.000 هكتار من الأراضي، والتي قفزت إلى 2.500.000 هكتار بعد ثورة 1871⁽²⁰⁾.

تعرض المواطن الجزائري إلى عملية الحجز الفردي والجماعي، فبدأت بحجز ممتلكات قادة الثورة، ثم المشاركين فيها، ثم المواطنين العاديين الآخرين.

ففي 25 مارس 1871، جاء قرار السيد Lexis Lambert، لحجز ممتلكات المقراني والقبائل المساعدة له. وفي 16 ماي 1871 طلب الحاكم العام للجزائر السيد De Guydon⁽²¹⁾ بتقارير مفصلة عن الوضعية العامة للجزائر وفي 07 جوان من نفس السنة تشكلت لجنة⁽²²⁾ حول الحجز ترأسها، السيد Marion رئيس فرقة المحكمة، والسيد Potras مستشارا، والسيد Rouchier محاميا والسيد Warnier⁽²³⁾ والسيد Tellier أمينا ولائيا عاما، و السيد Bobby مفتش الجمارك

والسيد Depionne محققا جمر كيا، على أن أول من نظر، ونظم عملية الحجز، والمسؤولية الجماعية الجنرال بيجو صاحب مشروع "المحراث والسيف"، إلا أن الإمبراطور نابليون ألغاهها بأمرية وزارية في 24 نوفمبر 1858، لكنه تراجع عنها، بسبب ضغط المعمرين، بتعليمة وزارية أخرى في 28 ديسمبر 1858⁽²⁴⁾.

لم يكن الحجز، بنوعيه الفردي والجماعي، نتيجة من نتائج ثورة 1871، وإنما أخذ هنا توسعا رهيبا لم تشهده الجزائر من قبل.

فكان الاستعمار الفرنسي يطبق هذا الحجز على كل الثورات، ففي ثورة الزعاطشة مثلا تم حجز 113 ملكية فردية، وتم معاقبة 25 قبيلة مشاركة في هذه الثورة، خاصة قبيلة بن علي⁽²⁵⁾.

ومن نتائج ثورة المقراني حجز 313 ملكية جماعية، 146 منها أعيد شراؤها بمتوسط 50 فرنك فرنسي للهكتار الواحد، بالنسبة للأراضي الزراعية، و10 فرنكات للهكتار، بالنسبة للأراضي الرعوية، و5 فرنكات، لشجرة الزيتون، أو أي شجرة مثمرة أخرى.

5: بيعت 46 ملكية، بـ 2.700.000 مليون فرنك، أما مجموع كل ذلك فقد قدر بـ 6.226.000 مليون فرنك⁽²⁶⁾.

كان الجزائريون، تحت ضغط التهيب والترغيب، يبيعون أراضيهم، أو جزء منها للمعمرين بأثمان بخسة، وخاصة تلك، التي لا تتوفر على عقود ملكية، وهي الثغرة التي تسلل منها المستوطنون للاستحواذ على أراضي الجزائريين.

وكان بعض الجزائريين يسترجعون أراضيهم، أو أراضي غيرهم، بالشراء بأثمان باهضة جدا عندما تتحسن ظروفهم المادية، وفي كل الحالات انتشرت ظاهرة السمسرة والمضاربة بأرض الجزائريين، هذا من جهة، ومن جهة

أخرى قام الجزائريون بكل الوسائل لاسترجاع أراضيهم، كلما سنحت لهم الفرصة، بالشراء أو الكراء، وبالدم، في كثير من الأحيان، المهم بالنسبة للفرد الجزائري، الأرض هي الوطن، وهي الجزائر، وهي الحرية، وهي الاستقلال. لقد مس الحجز الفردي والجماعي كل الأملاك المنقولة وغير المنقولة فبالإضافة، إلى ظلم الحجز، عانى الجزائريون أيضا من ظلم غرامة الحرب والمقدرة بـ 19.000.000 مليون فرنك فرنسي، لـ 313 قبيلة، السابقة الذكر فقط زائد فوائد التأخر⁽²⁷⁾.

أما مجموع الغرامات، التي فرضت على الجزائريين، كنتيجة لثورة، 1871 قدرت بـ 37 مليون فرنك تقريبا، ومن لم يستطع دفع قيمة الحجز فورا، يسلطون عليه "غرامة الحرب" بقيمة 500.000 هكتار كمصادرة⁽²⁸⁾.

إن عمليات "ضريبة الحرب"، والحجز، والتفريم، والمصادرة، كلها أشكال ومظاهر استعمارية متطرفة، لسياسة استيطانية حاقدة، لذلك يشير الدكتور جمال قنان، إلى الآثار السلبية لثورة 1871، وهو أن المستعمر يهدف من وراء كل ذلك إلى قتل فكرة المقاومة، ووأدها إلى الأبد في نفوس الجزائريين، حتى ترسخ في أذهانهم، بأن فرنسا قوة لا تقهر⁽²⁹⁾.

إن إفقار الشعب الجزائري وتجويعه، كان من بين أسوأ ما تصبو إليه سياسة الاحتلال الفرنسي، فالنهب، والسلب، والاحتلال، واستنزاف طاقات الجزائريين المتعددة، من شيم وخصال المستعمر الفرنسي، لذلك فرض السيد غيدون، على منطقة القبائل وحدها غرامة مالية تقدر بعشرة ملايين فرنك فرنسي.

بالإضافة إلى تطبيق قرار عامل ولاية قسنطينة، السيد أليكس لامبير، الصادر في 31 مارس 1871، الذي يخص حجز أراضي الثوار⁽³⁰⁾.

يشير السيد القائد يحيى الشريف أحمد بن سليمان، مستشار عام بعمالة قسنطينة إلى وضعية مزرية في رسالة له⁽³¹⁾ إلى اللجنة البرلمانية الفرنسية بتاريخ 28 جويلية 1891 ذكر فيها: بأن ثلاثة أعراش فقدوا كل أراضيهم، إلا الشيء القليل، وهو عرش مجانة بـ برج بوعريريج، والثاني عرش عامر بسطيف، والثالث عرش ريغة وهي بلدية مختلطة.

6: وبما أن صاحب الرسالة من هذه المنطقة الأخيرة فهو يشكو حال بلدته التي صودرت أراضيها، ولم يبق منها إلا 33.203 هكتار، بعد أن كانت 168.315 هكتار فأخذ منها الدومين، 60.000 هكتار أراضي غيب، وهي أراضي تغيب عنها مالكوها.

كان القائد يحيى الشريف صادقا مع نفسه ومع ضميره الذي كان يؤنبه، وهو يفسر وبعثق شراة المعمرين، خاصة في النظام المدني، في سطوهم على ممتلكات الجزائريين، بدون وجه حق، ولهذا أعرب الجنرال Guydon عن ارتياحه في أول أبريل سنة 1873، حين حصوله على 75.000 هكتار من الأراضي في بلد لم يكن ليحصل فيه على متر مربع واحد من التراب على حد تعبيره⁽³²⁾.

إذا كان هذا حال عروش، يملكها جزائريون كانوا يعملون إلى جانب الاستعمار الفرنسي ويتعرضون إلى كل صنوف الابتزاز، فما عسى أن يقوله الجزائريون الآخرون الذين كانوا في واجهة الصراع مع العدو الغاصب، إنه الاستعمار، الذي لا يهمه إلا تحقيق مصالحه وكفى.

فهو يقرب إليه جهة، أو هيئة، أو شخصا، يستغلها، لتحقيق مآربه، ثم يستغني عنها، حينما تقف عائقا أمام مخططاته وتطلعاته، فالاستعمار، لا صديق له، إلا في حدود المصلحة، وتنتهي بانتهائها، فهلا استوعبنا دروس التاريخ، لمن يرغب أن يكون له تاريخ؟

مهما كان نوع الخدمات التي يقدمها الجزائري للمحتل الفرنسي، فإنه دائما في نظره رعية وأهلي، وعلى الأحسن، شبه مواطن أو مواطن، من الدرجة الدنيا في السلم الاجتماعي.

يؤكد هذا المنحى السيد Oucapitaine، الذي خاطب أهالي منطقة القبائل قائلا "سنعطيم الأراضى ونعيرهم أدوات العمل، وسنجعل من هؤلاء المحرومين الفقراء ملاكا صغارا، وسيغدون إلى جانب مستوطنينا الفرنسيين، الذين جاؤوا بحثا عن الثراء السريع شبه مستوطنين"⁽³³⁾.

يقر السيد Oucapitaine هنا حقيقة تاريخية متأصلة في أدبيات الاستعمار الفرنسي، وهي أنه لا يهم المعمرين عامة، والفرنسيين خاصة، إلا الربح والثراء السريع، على حساب الغلابة من الجزائريين، الذين يعدون بالملايين، وإن صادفت أن رأيت في الجزائر شيئا من بقايا التحضر، فهو لا يخرج عن نطاق خدمة الطبقة الكولونيالية البرجوازية المميزة والتمايزة.

وهذا الأمير Guydon يرى في الثورات التي يقوم بها الجزائريون ضد فرنسا فرصة مواتية لتحرر فرنسا من التزاماتها السابقة⁽³⁴⁾ اتجاه الجزائريين ومن جهة أخرى، فهو يتأسف⁽³⁵⁾ ويتحسر للخطأ الفادح والخطير الذي ارتكبه دولته الفرنسية، عندما استمالت بعض الجزائريين إليها، باعتقادها

الوسيلة الأسلم والأبجح لتأمين مستقبلهم في الجزائر، ويتقون شر الثورات، التي يقوم بها الجزائريون الأحرار الشجعان.

7: فالسيد قيدون، يلوم كل الحكومات الفرنسية التي اعتقدت هذا الاعتقاد، ولكن الحقيقة ولاشيء غير الحقيقة، أن الجزائريين كانوا رافضين للاستعمار منذ البداية وقاوموه بشتى الطرق والوسائل المتاحة لديهم، ولكنهم - أي الفرنسيون- لا يريدون أن يتعلموا من دروس التاريخ.

إذا كان السيد قيدون يتأسف لخطأ غير شرعي ألا يحق للجزائريين، أن يكون تأسفهم مشروعاً، وأن يثوروا ضد المضايقات التي طبقتها السلطات الفرنسية ضدهم.

فمثلاً في سنة 1852، اصطاد جزائريون 3 أرانب، في صيد جماعي، فكانت النتيجة سجن 53 منهم، وحكم على 53 الباقين، بغرامة مالية تقدر بـ 50 فرنك. وبالتالي انهار الدوار بسبب الإبادة المباشرة⁽³⁶⁾.

وبما أن الريف الجزائري هو الذي كان يتحرك، ويصنع الحدث، بظهور ثورات هنا وهناك لذلك عمل الاستعمار الفرنسي على توسيع دائرة المحرومين والفقراء في المجتمع الريفي لإخضاعه والسيطرة عليه.

ج- العبث بمنطقة القبائل:

I- توطين الأجانب في المنطقة:

في الحقيقة لم تكن سياسة العبث التي سلكها الاستعمار الفرنسي في الجزائر مقتصرة على منطقة، دون منطقة أخرى، بل عانى منها كل أبناء الجزائر، لكن منطقة القبائل في هذه الفترة كانت أكثر عبثاً، لاستغلالها، لورقة

الإثنوغرافيا للإيقاع بين العنصرين العربي والبربري، لكن سياستها فشلت أمام الإرادة الشعبية القوية الموحدة.

من جراء تطبيق النظام المدني في الجزائر، وفشل ثورة 1871، ازداد عدد الوفود من المهاجرين الأجانب الذين وجدوا كل الدعم والترحيب من النظام الجمهوري الاستعماري فأصبحوا مالكين للأرض، ومسيطرين عليها، مشكلين طبقة إقطاعية زراعية كبيرة، يؤثرون في القرار السياسي، ويوجهونه حسب، ما يخدم مصالحهم.

فبعد إخلاء منطقة القبائل من سكانها تم إعادة إعمار المنطقة، بنموذج استعماري جديد، فوسعت القرى التي بنيت قبل 1871، وأقيمت عليها مراكز سكنية أروبية جديدة، على جانبي الطرقات الرئيسية وكان هذا نصرا كاملا، لمؤيدي الاحتلال الشامل من جهة، واستفزاز الجزائريين من جهة أخرى⁽³⁷⁾.

كان المدنيون في الجزائر من أشد الناس حماسا لإحلال النظام المدني محل النظام العسكري، لأن النظام الأول، يطلق يد المعمارين في عملية الجشع والتملك الواسع، من أجل تكوين ثروة طائلة، لذلك تماطلت أعداد غفيرة من الأجانب بعد ثورة 1871 على الجزائر.

ففي عهد الجمهورية الثالثة أصدرت قانونا سنة 1871 يمنح بمقتضاه مائة ألف هكتار من أجود الأراضي إلى المهاجرين الفرنسيين القادمين من منطقتي الألزاس واللورين.

8: وفي سنة 1874 حلت بالجزائر، حوالي 877 عائلة فرنسية، من هاتين المنطقتين، فازداد بذلك عدد المستوطنين الفرنسيين، في هذه الفترة من 129.898 فرد إلى 195.418 فرد⁽³⁸⁾.

قدمت الحكومة الفرنسية عدة تسهيلات غير مسبوقة للمهاجرين، فأنشأت لهم حوالي مائتين وعشرة مركزا استيطانيا، ووزعت عليهم حوالي 296.097 هكتار فازداد عدد المستوطنين حتى بلغ 267.672 فرد (39).

ومن أجل التمكين الفعلي للمعمرين في الجزائر استجابت لهم الجمهورية الثالثة بعد ثورة 1871 لكل مطالبهم، وبالتالي تم القضاء على مشروع "المملكة العربية" الذي أتى به الإمبراطور نابوليون الثالث، بل أيضا على نظام "المكاتب العربية" وتحقيق بذلك نظام اندماج الأوربيين في الوطن الأم (40).

هذه العملية الاستيطانية الكبيرة، أو ما أطلق عليها اسم "استعمار جديد" في عهد الجمهورية الثالثة من قبل الأستاذين الكريمين عبد الله شريط ومحمد مبارك الملي، فأرقامهم المقدمة لم تكن بعيدة عما أورده الدكتور أبو القاسم سعد الله أعلاه، فقد أكد جميعهم على وجود مائتي مركز أو قرية، منحت للمعمرين ووزعت عليهم حوالي 400 ألف هكتار مجانا فازداد تضخم المعمرين، فانتقل عددهم، من 248 ألف نسمة، سنة 1871، إلى 376 ألف نسمة، في سنة 1881 (41).

ولكي نقف على حجم الكارثة التي حلت بمنطقة القبائل، والتي تعرضت إلى استعمار استيطاني منظم ومبرمج، حيث طبق الاستعمار الفرنسي هناك سياسة ملء الفراغ، وهو تفرغ المنطقة من سكانها وتعويضهم بالمعمرين، أو البقاء على بعضهم في أماكنهم مع محاولة تجريدتهم وتميزهم عن باقي السكان.

حيث بدأ العمل بتصفية المنطقة من رموزها الثقافية والفكرية، وتعرضت العائلات الأرستقراطية إلى الإبادة من ذلك أن مجموع الأراضي التي صودرت من عائلة المقراني وحدها بلغت 228.298.955 مليون هكتار تضم 569 ضيعة فلاحية، وهي موزعة على الفروع التالية: أولاد الحاج المقراني، وأولاد عبد الله، وأولاد عبد السلام، وأولاد بلقندوز، وأولاد عبد الرحمان، وأولاد بورنان⁽⁴²⁾.

ونظرا لأهمية وكبر ممتلكات المقراني التي كلفت المسؤولين الفرنسيين، مدة طويلة لإحصائها استغرقت سنتين وأربعة أشهر⁽⁴³⁾.

2- محاولة تبشير وتمسيح المنطقة:

تعرضت الجزائر إلى استعمار شامل، من كل القطاعات، وشارك فيها الفرد العسكري والطبيب ورجل الدين (قساوسة-آباء بيض..) والسياسي، ورجل الأعمال، والمفكر، والأديب والمؤرخ، كل حسب مجاله وقدرته، وصنعوا من كل ذلك استعمارا جديدا في الجزائر.

فمن نتائج فشل ثورة 1871، أنها تعرضت إلى عمليات تشويه وتغيير، فهدمت أغلب الزاويا ومنها زاوية صدوق مقر الطريقة الرحمانية، وضربت مراقبة صارمة على الزوايا المتبقية وحضر جميع الأموال، والتبرع بها للزاويا⁽⁴⁴⁾.

9: وهكذا أبعد الناس عن التمسك بمشروع الزوايا، بالقلق والتضييق على بعضها وتشويه صورتها أمام الشعب، وضرب بعضها بعضا، ومنعها من القيام بواجبها الخيري لإسعاف سكان المنطقة.

وفي المقابل، تشجيع بناء الكنائس، وتقديم كل الدعم المادي، والغطاء السياسي لدور المبشرين في المنطقة، فظهر مجهود تنصيري رهيب، ففي مطلع

1873 أنشئ مركز جديد للبعثات التبشيرية، في منطقة آيت عيسى في تقمونت، متبوعا بأربعة مراكز أخرى. وطلب من طاقم التبشير والتنصير عدم التطرق إلى مسألة التثليث، الخاصة بالمسيحية كمرحلة أولى، والتركيز فقط، على معاني الإخلاص والتفاني والإحسان⁽⁴⁵⁾.

فبعد تخريب الجزائر عامة تأتي عملية الإنقاذ بشروط عن طريق الإعانات المادية والمعنوية، التي تقدمها الإرساليات التبشيرية، لسكان المنطقة، مقابل تخليهم عن إسلامهم، إلا أن هذه السياسة، وغيرها من السياسات الجهنمية الاستعمارية قوبلت بالرفض التام، وأن الفرد الجزائري لا يقبل بأقل من أن يكون إنسانا كامل الحقوق، باستقلاله، ديناً، وتاريخاً، ومصيراً وحضارة.

فكثف الاستعمار الفرنسي، من مشروعه التنصيري، والذي كان شعاره في ذلك " اندماج الشعب القبائلي هو المستقبل"، فبنى خمسة مراكز للآباء البيض، في الفترة الممتدة بين سنة 1873-1876 في الأماكن التالية: توريرت عبد الله بالزوادية، تلقموت عزوز عند أهل آيت عيسى، بيونوح عند أهل آيت إسماعيل (بوغني)، وبآيت الأربعاء لدى أهل آيت بني وافي، وفي قازن عند أهل آيت منقلات (عين الحمام)⁽⁴⁶⁾.

لم تتعرض منطقة القبائل إلى التنصير فقط، بل إلى التجهيل أيضاً، ولإنجاح التنصير شرع المستعمر الفرنسي في تطبيق مشروع التعليم العلماني، فبعض الجهات الرسمية كالمستوطنين رفضوا تعليم السكان، مهما كان نوع هذا التعليم حتى يبقى سكان الجزائر عامة يتخبطون في ظلام الجهل والامية، فرفض هؤلاء بناء المؤسسات التعليمية للجزائريين ليبقى السكان كيد عاملة رخيصة،

يخدمون مصالح المعمرين فقط، كشق الطرقات وفتح القنوات المائية والعمل كخماسين في الأرض، وتجنيدهم في الجيش الفرنسي، داخل وخارج الجزائر. وكان هؤلاء المعمرون يتحججون بممرات واهية، كون الجزائريين لا يرغبون في التعليم. نعم لقد قاطع الجزائريون في البداية التعليم الفرنسي، لأنه تعليماً علمانياً، تبشيراً يتنافى مع عناصر هويتهم، لذلك لم يجدوا إلا الزوايا، التي تشفي غليلهم، ولو بالحد الأدنى من التعليم.

10: إلا أن كل ذلك العمل الجبار باء بالفشل، أمام تمسك السكان، هويتهم العربية الإسلامية ففروا إلى الزوايا والكتائب كآخر ملاذ لهم، لحمايتهم من بشاعة التنصير، وبالتالي تكون الزوايا قد حافظت على تاريخ وهوية المنطقة بدون منازع، رغم ما تعرضت له من حصار وتشويه بغية عزلها عن محيطها، وحتى لا تلعب دور المنقذ للسكان، من بطش الاستعمار وضغط التبشير وتعمل في المقابل على توعية المواطنين بما يحاك ضدهم. مما دفع الكاردينال Lavigerie⁽⁴⁷⁾ لأن يعترف سنة 1885، بعدم جدوى التبشير الفردي وضرورة البحث عن صيغة جديدة لنجاح التبشير الجماعي.

فأصيب المشروع التنصيري بانتكاسة كبيرة في المنطقة، الشيء الذي جعل الحاكم العام السيد Tirman، يصاب بخيبة أمل كبيرة، فيصرح قائلاً: لم يكن لدى السكان المحليين أي استعداد لتقبل المسيحية⁽⁴⁸⁾.

أرادت فرنسا علمنة الجزائر عامة، ومنطقة القبائل خاصة، بهدف القضاء على الشريعة الإسلامية، ففي سنة 1879، لجأت السلطة الحاكمة بالجزائر إلى تعيين أول قاض وموثق بتيزي وزو، ونشر القرار في الجريدة الرسمية، حيث تم تعيين السيد سي البشير بن مصباح باش عدل أهل بني عبد الجبار

(بالقبائل الصغرى) ووقع القرار السيد Albert Greve بالجزائر يوم 29 ماي 1879 (49).

ومما يؤكد رفض المعمرين تعليم الجزائري أن السيد Pierre Martin الذي كان رئيس إحدى بلديات منطقة القبائل، والذي وصف الجزائريين "بالمُنحوسين" (50).

أما الإرساليات التبشيرية فلها رأي مخالف تماما فيما يخص تعليم الجزائريين، فهي مع فكرة فتح مجال التعليم أمامهم، واستدراجهم شيئا فشيئا بالوسائل الاغرائية المتنوعة بهدف استمرار الوجود الفرنسي، وتسهيل عملية التخاطب وتنصير المسلمين (51).

إن الاختلاف بين المعمرين، والتبشيريين، في تعليم الجزائريين من عدمه، لا يفسد القضية، فهم وإن اختلفوا في الوسائل، فإنهم متحدون في الهدف الأكبر، وهو فرنسة الجزائر، أرضا وشعبا وثقافة، ومن أجل تدمير، ما تبقى تدميره في منطقة القبائل ودائما في إطار تمسيح المنطقة اتخذت عدة إجراءات ومشاريع، والتي كانت تتم بصفة ماراطونية، منها مشروع المدارس الـوزارية، و الذي كان ذلك على عهد السيد Julle Ferry في كل من: تـمازيرت، وجمعة نـساريج، وتيزي راشد، وتاوريرت ميموت، لدى أهل بني بني (52).

كثرت المشاريع التدميرية وقل الإقبال عليها، لا لشيء إلا لأنها مشاريع دخيلة، كان الغرض منها طمس المعالم الوطنية، والحضارية، للمنطقة، وجعلها منطقة جذب وتجاذب لعدة تيارات فكرية هدامة، تكون نبراسا وعنوانا، للمشروع الفرنسي التغريبي التخريبي.

11: جوهت كل هذه المشاريع الضخمة، بالمعارضة، والرفض التام لها، وتحذير الناس من خطورتها، على مستقبل المنطقة بصفة أخص وعلى الجزائر بصفة أعم. كل تلك المشاريع كان يشتم من ورائها رائحة الحقد والإهانة، وتفتيت، وتفريق القبائل ونزع فتيل الحرب، والثورة، إلى الأبد، وتركيع وإذلال سكانها الذين وقفوا كرجل واحد ضد التواجد الفرنسي بالمنطقة، إن الأمة التي نهضت ساعة محاربة للظلم والاستعمار، هي قادرة على محاربتة، ورفضه، إلى قيام الساعة.

II- الآثار الإيجابية:

إن المصائب والشدائد والمحن ليست شرا، في كل الحالات، بل هي منح وفرص ومحطات، تكون أحيانا أكثر من ضرورة، للوقوف وقفة، تأمل، ودراسة واستخلاص العبر والتائج، واستعمالها زادا قويا، للرجوع بقوة إلى مراجعة الذات، وإعادة تحصينها مرة ومرات حتى تبقى صامدة صمود الجبال الراسيات أمام كل خطر طارئ مهول.

لذلك فإن ثورة 1871، ومن ورائها الطريقة الرحمانية، والتي تتواجد بقوة، في قسنطينة وفي منطقة القبائل، قد خرجت منتصرة، ولو معنويا، ولبعض الوقت، لذلك استمر جهاد الطريقة الرحمانية بارزا، من زاويتها بمدينة نفطة بتونس، في ثورة ناصر بن شهرة 1804-1884⁽⁵³⁾، الذي واصل كفاحه، ضد الاحتلال الفرنسي، طيلة 24 سنة، وذلك من سنة 1851 إلى سنة 1875.

إن ثورة 1871، أصلت في نفوس أبنائها، الروح الوطنية الصادقة، والاستماتة في الدفاع على أرض الآباء والأجداد، فأثبتوا بذلك فكرة، تواصل

الأجيال للتدليل على أن منطقة القبائل قلعة مستعصية على الأعداء، بفعل تلاحم أبنائها.

حتى مراكز التبشير التي استغلت فرصة انتشار الفقر، وسوء الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، والثقافية، لمنطقة القبائل، فقد منيت بهزيمة نكراء: مما اضطر السلطات الاستعمارية، إلى إغلاق المدارس التي فتحتها اليسوعيين⁽⁵⁴⁾.

فرغم القمع الذي سلط على أتباع الطريقة الرحمانية، إلا أنها بقيت حاضرة بقوة في ثورة الأوراس سنة 1879، وأصبحت هذه الثورة تقاوم الاستيطان الفرنسي تحت راية نفس الطريقة بقيادة محمد عبد الرحمان أمزيان الذي سمى نفسه "أمير جيش الجهاد"⁽⁵⁵⁾.

فقد طلب من بعض كتابه إيصال رسائل للانضمام، إلى ثورة 1879، وذلك إلى كل من: وادي عبده، وبوزينة، وبني وجانة، وقبائل زواوة بجزيرة⁽⁵⁶⁾.

ومن أجل التضييق على الطريقة الرحمانية، ووضعها تحت المجهر، ومراقبتها عن قرب. كانت الأسلحة منذ سنة 1871، تخضع لرقابة مشددة وصارمة وكانت رخص حمل السلاح تمنح بتقدير وكانت قيمتها، ثلاثين فرنكا⁽⁵⁷⁾.

12: استعملت السلطات الفرنسية في الجزائر كل الوسائل الخسيسة لقمع ثورة 1871 منها أنها رفعت القيمة المالية لرخص حمل السلاح إلى 30 فرنكا، وهي قيمة مرتفعة جدا لسببين هما: - السبب الأول، يعود في اعتقادنا إلى المستوى المعيشي المتدني للسكان، وإلى الفقر المدقع، الذي كان ظاهرا للعيان، على سوء حالهم وأحوالهم، - السبب الثاني، يعود إلى أن حمل السلاح بالنسبة للإنسان

البلدوي، شيء مقدس لا يمكن التفريط فيه أبدا، رغم مجهود فرنسا في تجريد أهل المنطقة من سلاحهم.

أما هدف فرنسا من رفعها لقيمة رخص حمل السلاح، فذلك واضح وبيّن، حتى يزهد السكان في اقتنائه، وشرائه، وبالتالي تحد من انتشار الأسلحة، حتى تضعف المقاومات الشعبية وتحاصرهما، وحتى تتخذها السلطات الفرنسية، ذريعة لترع سلاح المقاومة، لأنها تعلم أنهم غير قادرين على الدفع، ومع ذلك بقي الحصول على السلاح أحد أهم الانشغالات الأساسية للثوار.

خاتمة:

كانت لثورة 1871 بقيادة الطريقة الرحمانية نتائج، وانعكاسات وآثار مادية ونفسانية خطيرة على سكان منطقة القبائل، بصفة خاصة، وعلى عموم الجزائريين عامة.

إلا أن الأبعاد الداخلية والخارجية والمظاهر التي تظاهراتها الطريقة الرحمانية وانكفاؤها على نفسها، ولم شملها، وتحديد فروعها، حيث زرعت الأمل بين صفوفها، ورابطت مع المرابطين الآخرين، في الذود على الدين، والوطن، ويكفيها شرفا وفخرا أنها ما تقاعست يوما في نصرة الحق، وكسب الرهان والوقوف، في وجه، مشاريع العلمنة، والنصرنة والمسحنة، والفرنسة.

الهوامش

- 1- ينفي السيد رين، صفة التعصب الديني لثورة الرحمانيين في سنة 1871 ودليله في ذلك أن رحمانيين الجنوب، بقوا مسالمين وهادئين، إلا أنهم في الحقيقة تعرضوا أيضا إلى القمع والسلب والنهب، وفيه إشارة على أنهم ثاروا من أجل مصالحهم الخاصة، أو بسبب سوء أحوال معيشتهم أنظر:
Louis Rin, Marabout et Khouans, Etudes sur l'islam en Algérie, Adolphe Jourdan, Alger, 1884, P112.
- 2- أقيمت عدة محاكم عسكرية في مناطق متفرقة من الوطن، بقسنطينة، والبليدة والجزائر العاصمة، وعنابة، وعدة محاكم خاصة، وكلها محاكم شكلية، لأن النطق بالحكم، كان كله سياسيا، بدون وكلاء الدفاع عن المتهمين.
- 3- جزيرة بركانية صغيرة، في قارة أقيانوسيا، جنوب شرق آسيا مناخها استوائي تشتهر بإنتاج البن و جوز الهند و الماشية.
- 4- Francine de Saigne , Bordj Bou Arreridj, L'insurrection de 1871, Editions de l'Atlantrophe, Paris, 1988, p53
- 5- هناك تضارب في الأرقام، فيما يخص مجموع الجزائريين، المنفيين إلى جزيرة كليدونيا الجديدة، على الأقل بين السيدين، بسام العسلي، الذي قدم عدد 104 جزائري، والزبير سيف الإسلام، الذي قدرهم بـ 500 منفي جزائري.
- 6- بسام العسلي، محمد المقراني وثورة 1871 الجزائرية، ط2، دار النفائس بيروت 1983 ص177. بينما يشير الزبير سيف الإسلام، أن تاريخ وفاة بومزراق كان في سنة 1906.
- 7- بسام العسلي، نفس المرجع، ص178.
- 8- لتسليط المزيد من الضوء، على شخصية، الشيخ الشريف بن علي أنظر الزبير سيف الإسلام، فن الكتابة الصحفية عند العرب، في القرن التاسع عشر، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1986، ص 41-69.
- 9- فر من سجن كليدونيا، والتحق بالحجاز، ثم سمح له بالدخول، إلى فرنسا فتوفي بها.
- 10- الزبير سيف الإسلام، ثورة المقراني في حديث مع الأولاد، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1985، ص 53.
- 11- رئيس الجمهورية الفرنسية.
- 12- الزبير سيف الإسلام، ثورة المقراني، ص 68.

- 13- نفس المرجع، ص 69.
- 14- نفس المرجع، ص 70.
- 15- الأراضي المشاعة، يتصرف فيها سكان القبيلة، أو العرش، أو الدوار يستغلونها جماعيا، ظهرت هذه الملكية في المغرب العربي، منذ القرن الحادي عشر الميلادي، وتسمى أيضا أرض السبيقة، في الغرب الجزائري، انظر: ناصر سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1986، ص 44-45.
- 16- Fernand Dubout, Des droits actions sur la terre arche, ou sabga, en Algérie, Editions Godde, Paris, 1928, p73.
- 17-Eugene Guernier, le destin de l'Afrique du nord, la berbérie, - 17 l'Islam et la France, tome second, Editions de l'Union française, Paris, 1950 p56.
- 18- Tunis 1928 p La Comité Bijaud, La colonisation officielle de 1871-1895
- 19- Eugene Guernier, Op-cit p130
- 20- La Comité Bijaud, Op-cit p 41.
- 21- قيدون حاكم عام للجزائر، نزل بأرض الجزائر، في 9 أفريل 1871، تم تعيينه بأمر في 29 مارس 1871
- 22- Louis Rin, Régime pénal de l'indigénat en Algérie, le séquestre et la responsabilité collective, Adolphe, Jourdain, Alger, 1880, p36.
- 23- Warnie، يكتبها البعض فارني، هو طبيب جراح ولد سنة 1810، عين مساعد جراح في مستشفى وهران عام 1832، ألحق بالقنصلية الفرنسية لدى الأمير عبد القادر بمعسكر، عين مديرا للشؤون المدنية في مقاطعة وهران عام 1848، ثم عين مقررا لدى المجلس الأعلى للإدارة في الجزائر سنة 1849، لكن الإمبراطورية أحالته على التقاعد بعد ذلك، كرس وقته في تأليف الكتب للدفاع عن المصالح الكولونيلية بالجزائر وكان ذلك في كراسات الجزائرية "Les Cahiers algériens". انظر، صالح عباد، المعمرون والسياسة الفرنسية في الجزائر 1870-1900، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، ص 77. نقلا عن: Claude Martin, les Israélites, p23-24
- 24- Louis Rin , régime pénal p 2625 .
- 25- Ibid p 24 .
- 26- Ibid , p 40

- 28- الزبير سيف الإسلام، ثورة المقراني، ص 64.
- 29- جمال قنان، نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر، 1830-1914 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1993 ص 15.
- 30- الزبير سيف الإسلام، ثورة المقراني ص 67.
- 31- للاستزادة أكثر حول هذا الموضوع أنظر: جمال قنان، المرجع السابق، ص 224.
- 32- ش، ر، أجرون، المجتمع الجزائري في مختبر الأيديولوجية الكولونيالية مقاومة القبائل للاندماج والتفكيك وفشل مشاريع التنصير والتجنيس، ترجمة وتقديم وتعليق محمد العربي ولد خليفة، منشورات ثالة، الجزائر، 2004 ص 38.
- 33- نفس المصدر، ص 39.
- 34- يقصد بها تلك التعهدات الرسمية، التي تعهدت بها فرنسا حين احتلت الجزائر، والتي تنص على احترامها، لعادات، وتقاليد، وديانة، ولغة، وتاريخ وحضارة الجزائريين، وإلّا لا تتدخل في شؤونهم الخاصة. وبذلك وقع الفرنسيون بأيديهم على شهادة وفاة هذه التعهدات. لأن بحيثهم إلى الجزائر لم يكن عبثا وإنما بنية البقاء والخلود فيها، رغم أن بعض المؤرخين يطلقون، اسم مرحلة التردد، على الفترة الممتدة، من سنة 1830-1834.
- 35- ش، ر، أجرون، نفس المصدر، ص 64.
- 36- ميشال هبارت، حكاية القسم الكاذبة، منشورات الذكرى الأربعين للاستقلال، وزارة المجاهدين، 2002، ص 71.
- 37- محمد الصغير فرح، تاريخ تيزي وزو، منذ نشأتها حتى سنة 1954، ترجمة موسى زمولي، منشورات زرياب، الجزائر، 2002 ص 167.
- 38- أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1986 ص 108.
- 39- نفس المرجع ص 108.
- 40- عبد الله شريط ، محمد مبارك الميلي، مختصر تاريخ الجزائر السياسي والثقافي والاجتماعي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985 ص 272.
- 41- نفس المرجع، ص 272.

- 42- مزيان وشن، بحانة عاصمة إمارة المقرانيين، ثلاثة قرون من النضال السياسي والجهاد العسكري من القرن 16-19، دار الكتاب العربي، الجزائر 2005 ص 156.
- 43- يحي بوغزيز، مواقف العائلات الارستقراطية من محمد المقراني وثورته وأحداث أخرى من خلال الوثائق عن ثورة 1871 مجلة الأصالة العدد السادس يناير، فبراير 1972 ص 82.
- 44- ش، ر، أجرون، المصدر السابق، ص 90.
- 45- نفس المصدر، ص 127.
- 46- محمد الصغير فرح، المرجع السابق، ص 190.
- 47- الكاردينال Lavigerie 1825-1892 رئيس أساقفة الجزائر، مؤسس جمعية الآباء البيض سنة 1868، قاد حملة تبشيرية شرسة، ضد سكان الجزائر وخاصة بمنطقة الشلف كان شعاره "الخبز في اليد والصلب في اليد"
- 48- محمد الصغير فرح، نفس المرجع ص 190.
- 49- نفس المرجع ص 182.
- 50- نفس المرجع ص 191.
- 51- نفس المرجع ص 187.
- 52- نفس المرجع ص 188.
- 53- للمزيد ، 1972 ص 58.
- 54- ش، ر، أجرون، المصدر السابق ، ص 128.
- 55- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 4 1830-1954، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1998 ص 172.
- 56- عبد الحميد زوزو، ثورة الأوراس 1879، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1986 ص 44-45.
- 57- ش، ر، أجرون، المصدر السابق، ص 90.

واقع الصحافة الوطنية بين : 1945 – 1954

أ . عبد القادر كرليل

قسم التاريخ

جامعة معسكر

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وصدور قرار العفو العام من طرف السلطات الاستعمارية عن أحزاب الحركة الوطنية في 16 مارس 1946، دخل الشعب الجزائري مرحلة جديدة من نضاله ضد الاستعمار مستغلا بذلك ما ترتب من نتائج عن هذه الحرب وهي عديدة، كانقسام العالم إلى معسكرين رأسمالي واشتراكي، وتفكك النظام الاستعماري بسبب ظهور موجة الحركات التحررية في المستعمرات، وانحزام فرنسا أمام الألمان، وتحميد نشاط الأحزاب السياسية المشكلة للحركة الوطنية الجزائرية، في مقدمتها حزب الشعب الجزائري طوال الحرب، ومجازر 8 ماي 1945 التي تعد حقا منعرجا حاسما في تاريخ الحركة الوطنية الحديثة⁽¹⁾، من خلالها عرف النشاط السياسي في الجزائر مسارا جديدا ونقطة تحول وانطلاق لأسلوب جديد للنضال الوطني الذي كان له دور كبير بموجب استغلاله لكل هذه الظروف التي طرأت على الساحة الجزائرية والعالمية.

اتسعت دائرة نشاط الأحزاب السياسية، وبدأت معالمها ترتسم في الأفق وكانت البداية أثناء الحرب، عندما أقر الجزائريون تجاوز جدار الصمت المفروض عليهم عن طريق تحميد النشاط السياسي للأحزاب السياسية⁽²⁾، فلم يستسلموا للواقع المر، وسارعوا إلى توحيد الصف تحت لواء رابطة أحباب البيان والحرية التي لم يكتب لها العيش طويلا، إذ تم حلها رسميا في 14 ماي 1945⁽³⁾، ومن جانب آخر وفي ذات الوقت، واصل حزب الشعب الجزائري عمله سرا، وأصدر بذلك صحفا سرية منها "الوطن" باللغة الفرنسية 1940 - 1944، "العمل" (L'action) باللغة الفرنسية 1944⁽⁴⁾، التي لم تعرف الوجود سوى بضعة أشهر "صوت الأحرار" باللغة العربية 1945 - 1946⁽⁵⁾.

وبصدور العفو العام سنة 1946 فسح مجال النشاط للأحزاب بغية امتصاص غضبها المتراكم من جراء نتائج مجزرة 8 ماي 1945، التي أودت بحياة أكثر من 45 ألف مواطن جزائري.

نفس الشيء بالنسبة للصحافة الوطنية التي تأثرت هي الأخرى بالأحداث التي عرفتها الحرب العالمية الثانية، وتركت بدورها آثارا جديدة تستحق الذكر في الصحافة الجزائرية منها:

- 1- تحول الصحافة الوطنية إلى صحافة حزبية معبرة عن سياسة الأحزاب.
 - 2 - تجاوزها لكثير من النقائص التي كانت تعاني منها في اللغة والطباعة والإخراج وغيرها.
 - 3- عرفت بصدورها المنظم لكونها تحولت من صحافة الأفراد إلى صحافة الأحزاب، وأصبحت تتمتع بإمكانيات مادية وبشرية ساعدتها في الصدور والتوزيع، وكذا توسيع دائرة القراء⁽⁶⁾.
- وبظهور الأحزاب السياسية الجزائرية على الساحة مشكلة تيارات سياسية عديدة ظهر معها العديد من الجرائد التي اختلفت بدورها فيما بينها في التوجه، لأنها أصبحت تعبر عن اتجاهات سياسية واضحة ومحددة، وبذلك تحولت الصحافة الجزائرية إلى صحافة حزبية (لسان حال)، للإشهار بها والدفاع عن برامجها، وهي على صنفين الناطقة بالفرنسية والناطقة بالعربية⁽⁷⁾.
- وانطلاقا من هذا وللمزيد من التوضيحات بغية إعطاء صورة شاملة على الصحافة الوطنية في هذه المرحلة، ارتأينا تقسيم الصحافة التي قلنا عنها بأنها تحولت إلى صحافة حزبية إلى ما يلي:

الصحافة الوطنية الاستقلالية:

بعد صدور قرار العفو العام سنة 1946، وفشل رابطة أحباب البيان والحرية من بقاء الأحزاب السياسية الجزائرية تحت لوائها، راح كل واحد من السياسيين الجزائريين يؤسس حزبا خاصا به، كما فعل فرحات عباس، الذي أنشأ "الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري" في 6 أوت 1946⁽⁸⁾ خلفا لحركة أحباب البيان التي أنشئت في 14 مارس 1944⁽⁹⁾ ومصالي الحاج الذي أسس هو الآخر "حركة انتصار الحريات الديمقراطية" خلفا لحزب الشعب الجزائري، فيما احتفظت البقية بتسميتها، كما هو الشأن بالنسبة لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين، والحزب الشيوعي، كلهم آملين في تحرير الجزائر واسترجاع السيادة الوطنية مع بعض الاختلافات، منها من كانت تطالب بالاستقلال الذاتي في إطار اتحاد فيدرالي مع فرنسا، يتزعم هذا الاتجاه فرحات عباس، ومن كانت تطالب بالاستقلال الكامل، ويتزعم هذا الاتجاه مصالي الحاج في حزب الشعب، ثم حركة انتصار الحريات الديمقراطية⁽¹⁰⁾.

ومنذ هذا التاريخ، وتجاوبا مع الوضع الجديد الذي آلت إليه الحركة الوطنية بسبب نتائج الحرب العالمية الثانية، وموقف فرنسا القمعي لكل مطالب دعاة الوطنية والاستقلال، اتخذت الصحافة الوطنية التابعة للتيار الاستقلالي، مسارا جديدا لم تعرفه في الماضي، وهو الطابع الاستقلالي المدعم بالترعة الثورية، وبمجرد اتخاذ مثل هذا الموقف، أخذ هذا النوع من الصحافة يتجذر ميدانيا على حساب باقي الصحافة الوطنية التابعة للاتجاهات السياسية الأخرى في المجتمع الجزائري، حيث أقبل هذا الأخير على الصحافة الجديدة لكونها تعبر بصدق عن تطلعات الجزائريين والموقف الفرنسي المتصلب⁽¹¹⁾.

واستمر نشاط صحف حركة انتصار الحريات الديمقراطية طيلة هذه الفترة يشرح برنامج الحركة وتقوية الوعي السياسي لدى أنصاره، ولدى كل الراغبين في التخلص من الوجود الاستعماري منمية فيهم الروح الوطنية وضرورة رفع السلاح في وجه المستعمر في سبيل القضية الجزائرية واستقلالها، غير أن الوسائل الإعلامية التي استعملها الحزب في هذه الحقبة الزمنية، ونخص بالذكر الصحافة المكتوبة طبعا، لم تكن في مستوى حجم الحزب، بالنظر إلى قدمه ودوره في تاريخ الحركة الوطنية الحديثة، ولكونه يعد مدرسة خريجي حاملي الأفكار الثورية الذين كانوا وراء قيام الثورة في وقت لاحق، ولاستدراك النقص قامت مجموعة من الصحف، تدافع كلها عن الحزب وتناضل في إطار مجاله السياسي، البعض منها تصدرها حركة انتصار الحريات الديمقراطية والبعض الآخر متعاطفة معه، ومن أهمها:

الأمة الجزائرية: 1946 - 1948 (La Nation algérienne).

صحيفة شهرية أصدرها الحزب في شهر جويلية 1946، باللغة الفرنسية خلفا لجريدة "العمل" فور توقيف السلطات الفرنسية جريدة "المساواة" لسان حال حركة أحباب البيان والحرية المنحلة، واستمرت في الصدور إلى غاية شهر أكتوبر 1948⁽¹²⁾.

ظلت الجريدة الوحيدة الصّامدة في الدفاع عن أفكار الحزب وتدعو إلى الاستقلال التام للجزائر، في ظروف أقل ما يقال عنها أنها مكهربة بسبب رداة الجح السياسي الذي كان سائدا بين أعضاء الحزب، وعندما تصدع الحزب عام 1953 تحولت إلى جريدة أسبوعية ولسان حال أعضاء اللجنة المركزية "المرکزين" المنشقين عن المصاليين.

المغرب العربي : 1947-1949⁽¹³⁾.

صحيفة أسبوعية تصدر باللغتين، العربية والفرنسية، وهي أجنبية عن الحزب إنما هي متعاطفة معه⁽¹⁴⁾، يشرف على نشرها الشيخ السعيد الزاهري⁽¹⁵⁾، يتلقى هذا الأخير الدعم المادي من قبل الحزب لكونه يتبنى فكرة الاستقلال، يرجع صدورها إلى شهر جوان 1947، واستمرت في الصدور إلى نهاية عام 1949⁽¹⁶⁾.

الجزائر الحرة: 1949-1954 (L'Algérie libre).

ظهرت الصحيفة وهي نصف شهرية في تاريخ 18 أوت 1949، ثم تحولت إلى أسبوعية منذ جويلية 1953⁽¹⁷⁾، تصدر باللغة الفرنسية، وهي لسان حال حركة انتصار الحريات الديمقراطية، واستمرت في الصدور إلى غاية اندلاع الثورة التحريرية في شهر نوفمبر 1954، وعندما عصفت الأزمة السياسية بالحركة سنة 1953، تحولت إلى جريدة أنصار الأمين العام للحزب "المصاليين" وبذلك دخلت الصحيفتان "الأمة الجزائرية، والجزائر الحرة" في صراع من أجل بسط النفوذ⁽¹⁸⁾.

المنار: 1951 - 1953.

صحيفة نصف شهرية متعاطفة مع الحزب في المبدأ المتمثل في المطالبة باستقلال البلاد الكامل، تصدر باللغة العربية، ظهرت للوجود في شهر مارس 1951، واستمرت إلى غاية شهر نوفمبر 1953، وبعد هذا التاريخ استقلت عن الحزب لكنها لم تستطع الصمود سوى بضعة أشهر تلت الأزمة التي أصابت الحزب وانقسامه بسبب رفع الدعم المادي الذي كانت تتلقاه من الحزب⁽¹⁹⁾.

صوت الشعب: 1952-1954.

صحيفة أسبوعية تصدر باللغة العربية، وهي قريبة كذلك من الحزب، وتدعو بدورها إلى استقلال الجزائر، وقد استمرت في الصدور من شهر سبتمبر 1952 إلى أن توقفت في شهر أكتوبر 1954 تحت إشراف مصطفى فروخي⁽²⁰⁾، ولعل السبب الرئيسي الذي كان وراء توقيفها، هو الأزمة التي أصابت حركة انتصار الحريات الديمقراطية وتوقيف الدعم المادي لها.

تلخيصا لما سبق عن الصحافة الوطنية الاستقلالية، يمكن القول بأن طبيعة الإعلام المستعمل تختلف بدايتها عن نهايتها إذ كانت في أول الأمر تناضل من أجل كسب الحقوق الطبيعية للإنسان الجزائري بما في ذلك حق الاستقلال، لكنها تحولت في الأيام الأخيرة من عمر الحزب العتيد والرائد إلى ميدان معركة إعلامية أثارها طرفا الحزب (المصاليين والمركزيين) المنبثقين عن الأزمة التي عرفها الحزب سنة 1953، منحرفة عن العمل التبيل الذي تأسست من أجله، وهو كشف نوايا الاستعمار، وتنوير عقول الجزائريين، وزرع الأفكار الثورية، ظلت على هذه الوضعية المؤسفة التي لا تخدم مصلحة الشعب إلى أن اندلعت الثورة وأدركها الإعلام الثوري وأحى وجودها.

قال عنها السيد فرحات عباس: "تتنازعان على أنقاض الحزب وخصوصا السيطرة على الفروع والمالية، وتتصارعان في سبيل بسط النفوذ"⁽²¹⁾.

هكذا كانت نهاية صحافة حزب كتب اسمه بأحرف من ذهب في

تاريخ الجزائر الحديث.

الصحافة الوطنية الاجتماعية:

الصحافة الوطنية الاجتماعية يعكس حقيقتها الاتجاه الذي سلكه (الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري) الذي أنشأه فرحات عباس في شهر أبريل 1946، إثر صدور قانون العفو العام في 16 مارس 1946، خلفا لحركة "أحباب البيان والحرية"، دفاعا عن وجودها وبقائها أعطت الحركة أهمية للعمل الإعلامي الذي يعد فعلا سلاحا ذا حدّين يتولى حمايتها، ومن أجل ذلك قامت بإصدار مجموعة من المنشورات كلها تدافع عن أفكار وآراء الحركة، تدور وتتمحور في معظمها حول مبدأ إنشاء جمهورية جزائرية مستقلة ذاتيا في إطار الاتحاد الفرنسي، بالاعتماد على وجوب إصلاح الظروف الاجتماعية للشعب الجزائري وترقيته إلى مستوى وضعية المجتمع الأوربي بصفة عامة، والفرنسي بصفة خاصة⁽²²⁾.

يتجلى هذا الطرح واضحا في محتوى أسبوعية "المساواة" (L'Egalité) التي ظهرت إلى الوجود في شهر سبتمبر 1944⁽²³⁾، وقت إنشاء حركة "أحباب البيان والحرية" لسان حالها، إذ تحمل هذه الجريدة في عنوانها مبادئ الحزب ذاته، التي تلتخص في العمل على تحقيق المساواة بين الجزائريين والفرنسيين، أو كما قال فرحات عباس إنها تعني:

" المساواة بين الرجال وبين الشعوب وبين الأجناس " ⁽²⁴⁾.

تم توقيفها في شهر ماي 1945، إثر اعتقال مديرها السياسي السيد فرحات عباس، وبعد صدور العفو العام الذي استفاد منه السيد فرحات عباس وما أصاب الحركة الوطنية من تصدع، يثس هذا الأخير من فكرة العمل السياسي الجماعي والتحالفات السياسية عندئذ أسس "الاتحاد الديمقراطي للبيان

الجزائري" في مدينة سطيف الذي حمل نفس المبادئ التي كان يحتويها برنامج حركة "أحباب البيان والحرية" واستبدل اسم صحيفة "المساواة" باسم صحيفة "الجمهورية الجزائرية" (25).

الجمهورية الجزائرية: 1946 - 1955 (La République algérienne).

صدرت لأول مرة في شهر مارس 1946، خلفا لجريدة "المساواة"، باللغة الفرنسية، للدفاع عن مبادئ الحزب التي تؤمن بها فئة من الشعب الجزائري المميزة وهي البورجوازية الجزائرية على أساس فكرة الإدماج تحت ظل الاتحاد مع فرنسا الذي تكون فيه مستقلة ذاتيا (26).

ما يمكن استخلاصه من خلال عرضنا لطبيعة الإعلام لدى الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري، هو أن هذه الحركة لم تجد نفعا ولا مساهمة في الإعلام الثوري، إنما كان إعلامها كما سبقت الإشارة إليه، يدافع عن جزائر مستقلة ذاتيا دون الخروج عن إطار الاتحاد الفرنسي، مركزا من أجل تحقيق ذلك على الجانب الاجتماعي وعلى وجه الخصوص التيار البورجوازي (27).

الصحافة الوطنية الإصلاحية:

على ذكر الصحافة الوطنية الإصلاحية يجربنا الحديث للتطرق إلى التيار الوطني الإصلاحي الذي ينسب إلى جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي يعود تأسيسها إلى سنة 1931 بنادي الترقى بالجزائر العاصمة (28).

بعد العفو العام الذي جاء لرفع التجميد على نشاط الأحزاب السياسية، واصلت جمعية العلماء نشاطها النضالي محتفظة بتسميتها السابقة، لكن هذه المرة برئاسة الشيخ البشير الإبراهيمي، الذي نصب على رأسها خلفا

لرئيسها الأول الشيخ عبد الحميد ابن باديس الذي وافته المنية يوم 16
أفريل 1940.

ولمعرفة طبيعة إعلام جمعية العلماء الذي بدأ يتضح أكثر فأكثر بعد
الحرب العالمية الثانية، ينبغي قبل ذلك معرفة طبيعتها السياسية أولا، بمعنى هل
هي مجرد جمعية إصلاحية، خيرية وكفى؟ أم أن لها شأنها في السياسة؟
بالرجوع إلى ما ورد في قانونها الأساسي، القسم الأول، الفصل الثاني
والثالث، فإن النص واضح في ذلك، حيث يدل على أنها جمعية وليست حزبا،
ولا علاقة لها بالسياسة:

"لا يسوغ لهذه الجمعية بأي حال من الأحوال أن تخوض أو تتدخل في
المسائل السياسية" (29).

تحليلا لما جاء في قانونها الأساسي، نجد أن الجمعية قد استبعدت فكرة
التنظيم السياسي مؤكدة بأنها ذات طابع اجتماعي، ديني لا غير، حيث كانت
صريحة في تحديد موقفها الإصلاحي الذي أعطى لها طابعا إصلاحيا، الذي يمكن
تلخيصه في ثلاث كلمات: (دين، علم، تربية).

هذا على خلاف غايتها السياسية، التي لم تعبر عنها صراحة في قانونها
الأساسي ولا في باقي وثائقها الرسمية، غير أنه مع مرور الزمن، ومن خلال
سلوكاتها وتصرفاتها وتعاملها مع الواقع، ثبت أن لها نصيبا في السياسة، ولو
كان بالنسبة لها هدف أقل أهمية وأولوية عن الهدف الإصلاحي، وأن تنظيمها
للمؤتمر الإسلامي الجزائري سنة 1936، وموقفها الراض لفكرة الإدماج للدليل
كاف على ذلك.

إن الحاجة الماسة إلى الإعلام الذي يعد بمثابة همزة وصل بين الرأي العام

والجمعية الشاعرة بذلك، دفعتها إلى إنشاء صحيفة إعلامية بمجرد عودتها إلى النشاط السياسي تدعى جريدة "البصائر".

البصائر: 1947 - 1956.

أحييت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين جريدتها السابقة "البصائر" بدءاً من تاريخ 25 جويلية 1947⁽³⁰⁾ بعد غياب طويل دام نحو ثمانية أعوام، عادت "البصائر" وهي لسان حال الجمعية بإشراف وإدارة رئيسها، الشيخ البشير الإبراهيمي، شرعت على الفور في تولى مهمة شرح البرنامج الإصلاحي الذي تبناه الجمعية في أوساط الشعب الجزائري، مع الدفاع عنه بالرد على كل الهجمات التي كانت تتلقاها الجمعية من هنا وهناك.

لكن في الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية وإلى غاية توقيف الجريدة في شهر مارس 1956 من طرف السلطات الفرنسية بسبب نشرها لمقال يتضمن تأييد ومساندة العلماء للثورة⁽³¹⁾، كانت الجريدة خلال هذه المدة تتصف بوجهين متباينين، لكن دون إحداث تصدع أو انشقاق في هيكل الجمعية، وظل احترام الرأي سائدا فيما بينهم.

وكان أعضاء الجمعية منقسمين سياسياً إلى تيارين:

1 - تيار يميل لحزب الشعب الجزائري وهو الأقلية من حيث الأفكار وطريقة تحليل الأوضاع السياسية، وبالتالي فهو تيار ثوري مستعد للدخول في حرب ضد الاستعمار.

2 - تيار يميل للاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري وهو الأغلبية في طروحاته وأفكاره، غير أنه يخالف الاتحاد في نقطة واحدة وهي الإدماج والتجنس - فهو

عكس التيار الثوري - متفتح ويفضل التعامل مع فرنسا قصد قبول إصلاحات الجمعية⁽³²⁾.

يقول الدكتور محمد العربي الزبيري في هذا الشأن:

" تحولت البصائر إلى جريدة تعكس تيارين سياسيين متباينين : فمن جهة، التيار الثوري الذي يبدو للقارئ من خلال بعض الافتتاحيات والنداءات الموجهة للرأي العام الفرنسي والدولي حتى يستيقظ الضمير الإنساني من أجل مناصرة الثورة والوقوف بشدة وحزم في وجه القوى الاستعمارية الشرسة، ومن جهة ثانية، التيار الذي يطلق عليه أصحابه صفة الاعتدال، والذي يتمثل في محاولات الانفتاح على السلطات الرسمية آملا في إيجاد طريق التفاوض قصد التوصل إلى إقناع الحكومة الفرنسية بضرورة تطبيق الإصلاح الذي من خصائصه: العدل والمساواة بين كافة سكان الجزائر"⁽³³⁾.

هكذا ظلت جريدة "البصائر" المنبر الوحيد لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي تنشر أفكار التيارين المتباينين، ولعل هذا التباين اتضح أكثر عند اندلاع الثورة حيث كان متوقعا بالنظر إلى قاعدة الجمعية الواسعة وإلى طابعها الديني اللذين سمحا بجمع شمل كل الذين يدافعون عن الدين الإسلامي، هذا ما لا يمنع وجود الفوارق الاجتماعية، فاليسورون وهم الأقلية يميلون إلى حزب الشعب الجزائري، والبورجوازيون الصغار وهم الأكثرية يميلون إلى حزب فرحات عباس "الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري".

إن التردد الذي وقعت فيه الجمعية من أجل اتخاذ موقف نهائي وصریح إزاء الثورة، وكذا المقالات المتباينة التي نشرتها جريدة "البصائر" حول موقف الجمعية من اندلاع الثورة، يؤكدان مدى صحة وجود اتجاهين لدى العلماء:

اتجاه ثوري، واتجاه اجتماعي إصلاحي، الأمر الذي صعب من مهمة العلماء في اتخاذ القرار منذ الوهلة الأولى، إلا أنه بعد التمعن في الموضوع بجدية ومسؤولية، تم الاتفاق أخيراً على الانضمام إلى صفوف جبهة التحرير الوطني، حسب ما نشرته جريدة "البصائر" في شهر مارس 1956، الشيء الذي كلفها التوقيف النهائي من طرف السلطات الاستعمارية⁽³⁴⁾.

الصحافة الوطنية العالمية:

المقصود بما سميناه الصحافة الوطنية العالمية، هو انتساب مجموعة من الصحف إلى تيار سياسي يدعو إلى العالمية، الذي يتبناه الحزب الشيوعي الجزائري⁽³⁵⁾.

إن ولادة الحزب الشيوعي الجزائري، لم تكن كبقية الأحزاب السياسية الجزائرية المشكلة للحركة الوطنية، لقد انفصل سنة 1936⁽³⁶⁾ عن الحزب الشيوعي الفرنسي، بعد أن كان فرعاً له، غير أنه واقعياً هذه الاستقلالية لم تكن سوى صورية، لأن مناضليه خليط من الجزائريين والأوربيين، وبالتالي لم يكن يؤمن بحق الشعب الجزائري في الحرية والاستقلال خارج هيكل الإمبراطورية الفرنسية⁽³⁷⁾.

إن وجود هذا الحزب على الساحة السياسية لم يحظ بكثير من الأهمية كبقية أحزاب الحركة الوطنية الأخرى لجملة من الأسباب نذكر منها:

- 1 - التركيبة البشرية، هي خليط جزائري - أوروبي.
- 2 - التبعية الفعلية للحزب الشيوعي الفرنسي.
- 3 - تعذر مشروعه السياسي المعروف باسم "القانون الأساسي للجزائر" من استقطاب الجزائريين والالتفاف حوله.

ولمعرفة التصور السياسي لهذا الحزب إزاء الحركة الوطنية وخاصة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، يمكن الرجوع إلى مشروعه السياسي، الذي يمنح فيه للجزائر نوعاً من الاستقلال الذاتي مع الرفض الكلي لفكرة الانفصال ولو كان ذلك محاولة⁽³⁸⁾. كما يسعى كذلك إلى تحقيق العدالة في الحقوق والواجبات بين المسلمين والأوروبيين، وفصل الدين الإسلامي عن الدولة والاعتراف باللغة العربية.

لعل نصوص هذا المشروع هي التي دفعت البعض إلى حدّ التساؤل عما إذا كان الحزب الشيوعي قد أجدى نفعا الحركة الوطنية أم لا، وتوصلوا إلى القول بأن الحركة الوطنية فعلاً نشأت وترعرعت بين أحضان الحزب الشيوعي، حيث احتفى بهم الأمير خالد أيام نفيه وولد النجم تحت رعايتهم، قال الأستاذ أبو القاسم سعد الله في هذا الشأن:

«فقد احتفى بهم الأمير خالد بعد نفيه فاحتضنوه، وولد النجم تحت رعايتهم فاستفاد منهم، ولكن أرادوا أن لا ينطق إلا بعد أن يأذنوا له ولا يعمل إلا في النطاق الذي يحدّدونه له. وعندما أبا زعماء النجم ثم حزب الشعب هذه "الوصاية" وقعت النفرة بل القطيعة، وقد استمر هذا التوجس حتى أثناء تأليف "جبهة الدفاع عن الحرية" واحترامها إن لم نقل حتى خلال الثورة»⁽³⁹⁾.

وبالنظر إلى كل هذا يمكن القول بأن الحديث عن الحزب الشيوعي الجزائري، يتطلب منا أن نستثني الكثير من الجزائريين الذين انضموا تحت لوائه من أجل حمايتهم ورعايتهم حتى لا يتعرضوا إلى نفس المصير الذي عرفته أحزاب الحركة الوطنية التي لم ترد الانصياع للسلطات الاستعمارية.

في المجال الإعلامي لقد عرف الحزب الشيوعي الجزائري نشاطاً كبيراً

ومكتنفا بسبب الأهمية الكبيرة التي أولاها للعمل الإعلامي مستعملا إياه كسلاح للدفاع عن هجمات وانتقادات أحزاب الحركة الوطنية الأخرى المعارضة لمبادئه الأهمية ، وكذا وسيلة لترسيخ أفكاره في أوساط الشعب الجزائري الذي تتوفر فيه الشروط المبدئية لتقبلها، لكون الأغلبية الساحقة تعد من الطبقة الكادح.

ومن أجل بلوغ ذلك عمد إلى إنشاء صحيفتين: "الجزائر الجمهورية" و "Alger républicain" و "الحرية - Liberté"، إلى جانب بعض النشاطات الإعلامية الأخرى كطبع المنشورات والكتيبات المفسرة للفكر الماركسي منها (دفاتر الشيوعية Cahiers du communisme) وغيرها من الكتب التي تجسد أفكار الحزب.

الجزائر الجمهورية: (Alger républicain).

جريدة أسبوعية تصدر في الجزائر العاصمة باللغة الفرنسية، ثم تحولت إلى يومية عام 1938 تحت إشراف الحزب الشيوعي الفرنسي إلى غاية 1954، وبعده أصبحت لسان حال الحزب الشيوعي الجزائري، لقد نالت الجريدة رواجاً كبيراً لدى القراء بسبب الخطة المنتهجة، حيث كانت تتولى نشر جميع الأخبار التي يصعب على باقي الصحف الوطنية نشرها خشية توقيفها، استمرت في الصدور وعلى هذا النهج إلى أن أوقفتها السلطات الاستعمارية سنة 1956، متّهمة هذه الأخيرة بوقوف الحزب الشيوعي الجزائري إلى جانب الثورة⁽⁴⁰⁾.

الحرية: 1943 - 1955 (Liberté).

صحيفة أسبوعية تصدر في مدينة الجزائر العاصمة باللغة الفرنسية منذ عام 1943، عادت للظهور في هذه السنة بعد تجميد نشاط الحزب الشيوعي الجزائري من قبل حكومة فيشي 1940، وهي لسان حال الحزب، سارت على

نفس النهج الذي اتخذته شقيقتها "الجزائر الجمهورية" واستمرت في الصدور إلى أن أوقفتها السلطات الفرنسية في سبتمبر 1955.

خلاصة الحديث عن الصحافة الوطنية العالمية هي أنها سلكت خطة جدّ محكمة، إذ تبدي ظاهريا بأنها تريد أن تخدم الشعب الجزائري وذلك بقدمها على كشف الكثير من فضائح الاستعمار في مقالاتها الصحفية، وكذا اقترابها من التيار الوطني الاستقلالي والتحالف معه.

إلا أن اندلاع الثورة الجزائرية كشف عن القناع الذي كانت ترتديه صحف هذا الحزب، إذ أنها في الحقيقة تسعى إلى كسب غضب الشعب الجزائري مبدية بأنها جدّ منشغلة بأوضاع الجزائريين، حتى يسهل لها مهمة الرّبط بين الجزائر المستعمرة وفرنسا المستعمرة، وبالتالي ضمان بقاء الجزائر مستعمرة فرنسية، مع تمديد عمر فكرة "الجزائر فرنسية" وحسب قول الدكتور محمد العربي الزبيري، إن الحزب الشيوعي الجزائري أصدر في اليوم الثاني من شهر نوفمبر 1954 بيانا يدين فيه اندلاع الثورة، ولم يتأخر في تكليف وفد برئاسة نيكول زانتاكسي ليلعب أنصاره في منطقة الأوراس بعدم المشاركة في هذه المغامرة لا من قريب ولا من بعيد⁽⁴¹⁾، بل ذهب الحزب الشيوعي إلى أبعد من هذا عندما أسس جناحا عسكريا يدعى (المحاربون من أجل الحرية) لمقاومة الثورة متّهما عمل حركة انتصار الحريات الديمقراطية بالعمل الثوري، غير أن هذه الحركة (المحاربون من أجل الحرية) لم تتمكن من الصمود كثيرا أمام ضربات الجبهة وسياستها الجماهيرية، بحيث انضم الكثير من عناصر الحزب الشيوعي إلى الثورة مساهمين في السياسة والصحة وبالخصوص وسائل الإعلام⁽⁴²⁾.

بعد هذه الدراسة المتواضعة للصحافة في الجزائر منذ الاحتلال الفرنسي وإلى غاية اندلاع الثورة التحريرية، التي نشرناها في مجلة "المصادر" في أعدادها 11، 12، والعدد الذي بين أيدينا، توصلنا إلى تحديد ثلاثة أصناف من الصحافة وهي:

الصحافة الحكومية، والصحافة الأهلية، ثم الصحافة الوطنية، هذه الأخيرة التي تحولت بعد الحرب العالمية الأولى إلى صحافة حزبية، لسان حال الأحزاب، تعددت باختلاف الاتجاهات السياسية للأحزاب (الصحافة الاستقلالية، الاجتماعية، العالمية، الإصلاحية) وكان لكل اتجاه نصيبه في بعث الروح الوطنية بطريقته الخاصة، إلا أن الاتجاه الحقيقي الذي انحدرت منه الصحافة التي كانت بمثابة الفتيل الذي أوصل الشرارة إلى الصاعق، هو الاتجاه الاستقلالي الذي تبنى الصحافة الوطنية الاستقلالية التي أثمرت نوعاً جديداً من الصحافة، وهي الصحافة الثورية التي واكبت ثورة نوفمبر 1954، مواصلة نضالها ودعمها لها إلى غاية استقلال الجزائر سنة 1962.

الهوامش

- 1 - جوان جليسين، الجزائر الثائرة، تعريب خيرى حمّاد، منشورات، دار الطليعة بيروت، الطبعة الأولى، 1961، ص 78.
- 2- جبهة التحرير الوطني، "المسيرة"، مطابع الحزب، الجزائر، 1979، ص 114.
- 3 - محمد العربي الزبيري، "الحركة الوطنية الجزائرية في مرحلة النضج 1942 - 1954"، مجلة الرؤية، أصدرها المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، ماي - جوان 1996، العدد الثاني، ص 103.
- 4- Benyoucef BEN KHEDDA, « Les Origines du 1er Novembre 1954 », Editions DAHLEB, 1989 , P 94 .
- 5 - عبد الرحمن بن العقون، "حول تاريخ الصحافة الوطنية الجزائرية"، مجلة الثقافة، تصدرها وزارة الإعلام والثقافة، الجزائر، العدد 46، أوت - سبتمبر 1978، ص 52.
- 6 - زهير احدادن، "الصحافة المكتوبة في الجزائر"، منشورات جامعة الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، بدون تاريخ، ص 43.
- 7 - أحمد حمدي، "مبادئ الإعلام والدعاية، لدى جبهة التحرير الوطني وتطبيقها في صحيفة المجاهد من 1956 إلى 1962"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، معهد علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، جوان 1985، ص 47.
- 8 - ناصر الدين سعيدي، "أحداث 8 ماي 1945"، ذكرى تضحيات جسيمة وعمرة كفاح مرير"مجلة الذاكرة"، يصدرها المتحف الوطني للمجاهد، ربيع 1995، العدد الثاني، ص 28.
- 9 - محمد لحسن زغدي، "بجازر 8 ماي 1945"، "مجلة الذاكرة"، المرجع المشار أعلاه، ص 31.
- 10 - عبد الرحمن عواطف، "الصحافة العربية في الجزائر" دراسة تحليلية لصحافة الثورة الجزائرية 1954 - 1962"، معهد البحوث والدراسات العربية، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، 1978، ص 43.
- 11 - زهير احدادن، المرجع السابق، ص 41.
- 12 - عبد الرحمن عواطف، المرجع السابق، ص 45.
- 13 - عادت صحيفة "المغرب العربي" إلى الساحة الإعلامية في شهر مارس 1956، دائما تحت إشراف السعيد الزاهري الذي نفذ فيه حكم الإعدام من قبل جبهة التحرير الوطني، وتوقيف الجريدة في شهر ماي

- من نفس السنة، بعد رفضه الانصياع لأوامرها المتعلقة بالكف عن الدعوى إلى الالتفاف حول مصالي، وإن الوحدة لا تكون إلا وراء الجبهة.
- 14 - زحير احدادن، المرجع السابق، ص 43 - 44.
- 15 - Mohammed HARBI , « LE F. L. N. Mirage et réalité », des origines à la prise du pouvoir 1954 - 1962 , NAQD / ENAL , Alger, 1993, P 30.
- 16 - عبد الرحمن عواطف، المرجع السابق، ص 45.
- 17 - Benyoucef BENKHEDDA , op, cit , P 230
- 18 - فرحات عباس، ليل الاستعمار، ترجمة أبو بكر رحال، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، ص 258.
- 19 - إحسان حقي، "الجزائر العربية أرض الكفاح المجيد"، بيروت، 1961، ص 238 .
- 20 - أحمد حمدي، "الثورة الجزائرية والإعلام"، منشورات المتحف الوطني للمجاهد ، الطبعة الثانية، الجزائر، 1995، ص 23.
- 21 - فرحات عباس، المرجع السابق، ص 258.
- 22 - Benyoucef BENKHEDDA , op , cit , P 114
- 23 - Charles Henri FAVROD, « La Révolution algérienne », Paris, Plon , P 74.
- 24 - فرحات عباس، المرجع السابق، ص 223.
- 25 - فرحات عباس، نفس المرجع والصفحة.
- 26 - أحمد حمدي، المرجع السابق، ص 24.
- 27 - فرحات عباس، نفس المرجع، ص 223 - 224.
- 28 - القانون الأساسي لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين، المطبعة الإسلامية الجزائرية، قسنطينة 1937.
- يمكن الإطلاع على نص وثيقة القانون الأساسي كاملا في حالة تعذر الحصول على الوثيقة المشار أعلاها بالرجوع إلى كل من:
- محمد العربي الزبيري، الثورة الجزائرية في عامها الأول، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.
- أحمد الخطيب، "جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وأثرها الإصلاحي في الجزائر"، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1985.
- اتخذت من نادي الترقى الواقع بساحة الجمهورية بالعاصمة مقرا لها طبقا لما جاء في قانونها الأساسي، القسم الأول، الفصل الأول.

المصادر العدد 14

- 29 - القانون الأساسي للجمعية، المرجع السابق.
- 30 - جريدة "البصائر" العدد 71، الصادرة في 18 جوان 1937.
- 31 - علي مرحوم، "نظرة على تاريخ الصحافة العربية الجزائرية" مجلة الثقافة، العدد 44 الصادرة في أفريل - ماي 1978، ص 21.
- 32 - أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 258.
- 33 - محمد العربي الزبيري، المرجع السابق، ص 184 - 185.
- 34 - محمد خير الدين، "مذكرات" المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزء الأول، الجزائر، بدون تاريخ، ص 299.
- 35 - أبو القاسم سعد الله، "الاتجاهات الفكرية والثقافية للحركة الوطنية الجزائرية"، محاضرة ألقاها في الملتقى الوطني الأول لكتابة تاريخ الثورة، المنعقد بين 28 و 31 أكتوبر 1981.
- 36 - اختلف الباحثون في تحديد تاريخ انفصال الحزب الشيوعي الجزائري عن الحزب الشيوعي الفرنسي، فالبعض يرجع ذلك إلى عام 1936 - وهم الأغلبية - والبعض الآخر يرجعه إلى عام 1935 أمثال، جوان جليسن المرجع السابق ص 85، وأحمد حمدي المرجع السابق ص 25.
- 37 - محمد العربي الزبيري، المرجع السابق، ص 165.
- 38 - أنظر البيان الذي وقعه السادة: بومنجل، ساطور، تسوس، خير الدين، بوزار، عباس التركي، المنشور بجريدة المساواة الصادرة يوم 16/08/1946.
- 39 - أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق.
- 40 - زهير إحدادن، المرجع السابق، 44.
- 41 - محمد العربي الزبيري، المرجع السابق، ص 167.
- 42 - انضم الشيوعيين إلى الثورة كأفراد وليس كحزب.

**الحكومة الجزائرية المؤقتة
والقانون الدولي الإنساني**

أ-د. عمر سعد الله

كلية الحقوق والعلوم الإدارية

جامعة الجزائر

مقدمة

أعلن في يوم الجمعة التاسع عشر من أيلول / سبتمبر عام 1958، على الساعة الثالثة عشرة بتوقيت الجزائر، عن ميلاد الجمهورية الجزائرية، وتشكيل الحكومة المؤقتة الجزائرية في سائر أنحاء الوطن، وكذلك في الرباط وتونس والقاهرة، برئاسة السيد فرحات عباس، ومنذ ذلك التاريخ أصبحت الحكومة المؤقتة بتمثابة الجهاز التنفيذي المختص بالتعامل باسم الجمهورية الجزائرية، والممثل الشرعي لها، والناطقة باسم شعبها، والمسؤولة عن قيادة ثورتها سياسياً وعسكرياً ومادياً، والمفاوض باسمها مع حكومات العالم. فضلا عن كونها مثلت، ولغاية الخامس يوليو/جويلية 1962، الهيئة الرئاسية للدولة الجزائرية.

وتعتبر هذه الحكومة حصيلة جهود وأوضاع محلية ودولية، وقد جاء تأسيسها تنفيذا لقرارات المجلس الوطني للثورة الجزائرية في اجتماعه المنعقد في القاهرة من 22 إلى 28 آب/أغسطس 1958، والذي كلف فيه لجنة التنسيق والتنفيذ بالإعلان عن تشكيل حكومة مؤقتة، استكمالا لمؤسسات الثورة وإعادة بناء الدولة الجزائرية الحديثة.

ولا يمكن أن تكون هذه الحكومة إلا حكومة مجسدة للدولة ولكفاح شعب من أجل الاستقلال بكامل أبعاده. إنها بالإضافة إلى كونها حكومة دولة تحت الاحتلال شكلت كذلك جزءا من إستراتيجية الثورة تجاه السياسة التي تقودها فرنسا في الجزائر، وارتبطت بأسماء مرموقة تمارس عملها في حالة السلم والحرب.

ولعل ما يلقي الضوء على علاقة الحكومة الجزائرية المؤقتة بالقانون الدولي الإنساني بصورة أفضل هو انضمامها لاتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 التي تستهدف تقنين قواعد القانون الدولي الإنساني وإضفاء السمة الإنسانية إلى أبعد مدى ممكن على النزاعات المسلحة، فقد انضمت إليها تلك الحكومة عام 1960. بموجب إجراءات الانضمام القانونية مع الاتحاد السويسري الدولية المكلفة بإدارة تلك الاتفاقيات.

أولا - تشكيل الحكومة الجزائرية المؤقتة

يمثل الهدف من دراسة هذه النقطة معرفة الجهة المسؤولة عن تشكيل الحكومة المؤقتة، فهل هي لجنة التنسيق والتنفيذ التي تعد السلطة التنفيذية في بداية الثورة الجزائرية، أم هو المجلس الوطني للثورة الجزائرية؟ وما طبيعة هذه الحكومة ومما تألفت؟ والظروف التي تم تشكيلها فيها؟

1 - ظروف تشكيلتها وطبيعتها

أ) تأسيسها

تأسست الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية باسم الشعب الجزائري، فقد جاء في إعلان تشكيلتها ما يلي:

"باسم الشعب الجزائري:

إن لجنة التنسيق والتنفيذ، التي حولها المجلس الوطني للثورة الجزائرية هذه السلطة، (قرار 28 أغسطس/أوت 1957) قد قررت تشكيل حكومة مؤقتة للجمهورية الجزائرية...". وما يثبت شرعية تأسيسها أنها خضعت للبيعة من

الشعب الجزائري⁽¹⁾، وأجهزة الثورة العاملة على أرض الوطن، فقد بايعتها لجنة التنسيق والتنفيذ التي كانت تنهض بالأعباء التنفيذية⁽²⁾، والمجلس الوطني للثورة الجزائرية⁽³⁾، الذي اتخذ قرارا في السابع والعشرين من شهر أغسطس/أوت 1957 فوض فيه إلى لجنة التنسيق والتنفيذ تأليف تلك الحكومة، ومن جهة التحرير الوطني، التي كانت تمارس نشاطها الأساسي في الجزائر باعتبارها حركة شعبية.

ولا يمكن أن نحكم على هذه الحكومة، إلا من خلال الظروف التي مرت بها الثورة التحريرية، فقد أدت الأوضاع الجديدة بالمجلس الوطني للثورة الجزائرية، في السابع والعشرين من شهر أغسطس/أوت 1957 إلى تفويض لجنة التنسيق والتنفيذ بتأليف حكومة مؤقتة من أجل مواجهة التصريحات الفرنسية الدائمة القائلة بأنها لم تجد مُمثلاً شرعياً للتفاوض معها لحل التراع القائم.

وتختلف هذه الحكومة عن حكومات حركات التحرير التي قامت في عدد من البلدان الأوروبية أثناء الحرب العالمية الثانية، من ناحيتين: الأولى أنها قامت على أسس بيعة الشعب الجزائري لجهة التحرير الوطني عام 1957، من حيث أنه استجاب بنسبة عالية جدا للإضراب العام الذي دعت إليه، ودام ثمانية

1 - كانت بيعة الشعب لهذه الحكومة تتجدد دوما على صورة إضرابات عامة، ومن خلال مظاهر شعبية أخرى، كالانتماء للثورة، ودفع الاشتراكات طوعية، وتقديم ما يمكن تقديمه للمجاهدين.

2 - تأسست لجنة التنسيق والتنفيذ في الجزائر، وتكونت من خمسة أشخاص تعهدوا الثورة منذ انطلاقتها، وأمدوها بالعزم والاندفاع، وظلت تعمل بهذه الصفة حتى 1957/7/27، حيث اضطرت لمغادرة أرض الوطن وتوجيه الثورة من وراء الحدود.

3 - أنشئ هذا المجلس في الجزائر، وانعقد مؤتمره الأول في واد الصومام بالجزائر، بينما عقدت جلساته التالية خارج حدود أرض الوطن.

أيام، (من 28 كانون الثاني/جانفي إلى 04 شباط/فبراير 1957)، ولقد علقّت جريدة ليبراسيون الفرنسية على ذلك بالقول: "الجزائريون يمضون في امثال الأمر بالإضراب الذي أصدرته جبهة التحرير الوطني"⁽⁴⁾. والأمر الثاني أن الثورة الجزائرية اندلعت في خضم دعوة عالمية إلى إنهاء الاستعمار، وانتشار هذه الفكرة عقب تدوين ميثاق الأمم المتحدة لمبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في أكثر من مادة من مواده⁽⁵⁾، فقد شكل هذا المبدأ أساسا لمواجهة الاحتلال الفرنسي للجزائر.

إن هذه الحكومة لم تتأسس على منوال الحكومات الأخرى، فهي ذات طبيعة مزدوجة، من أنها تمثل حكومة محلية تخوض حربا، وحكومة منفى، ولا يتسع المجال هنا لبحث دورها في إدارة ومراقبة شؤون قسم من أرض الوطن، وبنية جيشها الوطني، ويكفي القول أن لها تكوينا سياسيا وعسكريا وإداريا، ولها مقر ظل مجهولا في الجزائر، حيث كان يقيم بعض أعضائها فعليا، سواء على الدوام كأمناء سر الدولة في الداخل، أو بصورة دورية كما هو الشأن البعض الآخر، تبعا لضرورة الحرب.

ب) الوضع الجديد:

تشكلت الحكومة المؤقتة في إطار الوضع الجديد الذي آلت إليه الثورة التحريرية، يمكن تصور هذا الوضع في الأحداث التالية:

4 - انظر تعليقات الصحف الأوروبية على هذا الإضراب، الأستاذ محمد بـجاوي، مرجع سابق، ص 96 - 97.

5 - أنظر رسالتنا للدكتوراه، مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في ميثاق وأعمال الأمم المتحدة، نوقشت في جامعة الجزائر، كلية الحقوق، عام 1984.

1- وقوع انتصارات عديدة حققتها الثورة منذ اندلاعها سواء على الصعيد الداخلي أو الخارجي⁽⁶⁾. فقد عملت على الصعيد الداخلي على توعية الجماهير وتنظيمها ضمن هيئات مختلفة مثل تأسيس فيدرالية جبهة التحرير الوطني بفرنسا في ديسمبر 1954، وإنشاء الاتحاد العام للطلبة المسلمين الجزائريين في يوليو/جويلية 1955. أما على الصعيد الخارجي، فقد عملت الثورة إلى أن اعترف بالقضية الجزائرية وسجلت حضورها رسمياً ولأول مرة في المحافل الدولية في مؤتمر باندونغ في أبريل 1955.

2- نجاح هجومات 20 أغسطس/أوت 1955. فقد خططت قيادة الثورة لشن هجومات واسعة في الشمال القسنطيني، دام التحضير لها حوالي ثلاثة أشهر في سرية تامة. ووجه زيغود يوسف، القائد الذي خلف ديدوش مراد على رأس المنطقة الثانية، نداء إلى كل الجزائريين، أعضاء المجالس الفرنسية، يدعوهم فيه للانسحاب منها والالتحاق بمسيرة الثورة.

وبدأت تلك الهجومات في منتصف نهار 20 أغسطس/أوت 1955 (الموافق لأول محرم 1375 هجرية) بقيادة زيغود يوسف، وشملت أكثر من 26 مدينة وقرية بالشمال القسنطيني. استهدفت العمليات المسلحة كافة المنشآت والمراكز الحيوية الاستعمارية، ومراكز الشرطة والدرك في المدن؛ ومزارع المعمرين في القرى والأرياف. وتمكن المجاهدون خلاله من احتلال عدة مدن

6 - اتخذت الحكومة الجزائرية المؤقتة في 1960/02/06 قراراً ينص على إنشاء بعثات إلى الخارج. وجاء في المادة الأولى من القرار: "أن تمثل الحكومة المؤقتة في البلاد الأجنبية بولمته وفد دائم واحد، يدعى حسب الظروف الموضوعية، (بعثة الحكومة الجزائرية المؤقتة) أو (وفد جبهة التحرير الوطني)، وتخضع هذه البعثات والوفود لرقابة وزير الشؤون الخارجية".

وقرى في هذا اليوم مما سمح للجماهير الشعبية بالتعبير عن رفضها للاستعمار ومساندتها الواسعة لجهة وجيش التحرير الوطني. وكانت الأهداف الواضحة من تلك الهجومات هي:

* إعطاء الثورة دفعا قويا من خلال نقلها إلى قلب المناطق المستعمرة في الشمال القسنطيني.

* اختراق الحصار الحربي المضروب على المنطقة الأولى - الأوراس - باستهداف أهم القواعد العسكرية بالمنطقة.

* رفع معنويات جنود جيش التحرير بتحطيم أسطورة الجيش الفرنسي الذي لا يقهر.

* تحطيم ادعاءات السلطات الاستعمارية بأن ما كان يحدث هو مجرد أعمال تخريبية يرتكبها متمردون خارجون عن القانون وقطاع طرق.

* تجسيد التضامن مع الشعب المغربي الشقيق حيث تزامنت الهجومات مع ذكرى نفي السلطان محمد الخامس (20 أغسطس/أوت).

ولكن ما هي ردود فعل السلطات الفرنسية على الهجومات؟ حتى يكون هناك وضوح كامل بشأن ردود الإدارة الفرنسية، نقول أنها عمدت إلى ارتكاب انتهاكات واسعة للقانون الدولي الإنساني، إذ أنها قامت بتسليح الأوربيين، الذين شكلوا ميليشيات فاشية عمدت إلى الانتقام من المدنيين الجزائريين العزل. ثم قامت قوات الاحتلال بارتكاب مجزرة كبيرة في ملعب مدينة فيليب فيل PHILLIPEVILLE آنذاك سكيكدة حاليا، بعد أن حشرت الآلاف من الرجال والنساء والأطفال والشيوخ، وأعدمت العديد منهم. وبحسب بعض الإحصائيات ذهب ضحية الحملة الانتقامية للسلطات

الاستعمارية، العسكرية والمدنية والمليشيات الفاشية، ما يقارب الـ12000 جزائري.

3- إقرار مؤتمر الصومام لتنظيمات جديدة وتوحيده للقيادة الوطنية من خلال المجلس الوطني للثورة الجزائرية CNRA ولجنة التنسيق والتنفيذ. وقد ترأس جلسات هذا المؤتمر الشهيد العربي بن مهيدي مع إسناد الأمانة للشهيد عبان رمضان، واستعرض خلاله المؤتمرون النقائص والسلبيات التي رافقت انطلاق الثورة، وانعكاساتها على الساحة الداخلية والخارجية. وبعد عشرة أيام من المناقشات أسفرت جلسات المؤتمر، عن تحديد الأطر التنظيمية المهمة التي يجب إقرارها وصيغت هذه الأطر في قرارات سياسية وعسكرية مهمة ومصيرية، مست مختلف الجوانب التنظيمية للثورة الجزائرية السياسية العسكرية والاجتماعية والفكرية.

إن هذا المؤتمر، فضلا عن كونه وضع الأطر التنظيمية للثورة⁽⁷⁾، فإنه طور العلاقة بين أجهزة الثورة لتكون أكثر استجابة للعمل الثوري، وأكثر قدرة

7 - تلخص الأطر التنظيمية التي أقرها المؤتمر فيما يلي: 1 - إصدار وثيقة سياسية شاملة: تعتبر قاعدة إيديولوجية تحدد منهجية الثورة المسلحة مرفقة بتصور مستقبلي للآفاق والمبادئ والأسس التنظيمية للدولة الجزائرية بعد استعادة الاستقلال. 2 - تقسيم التراب الوطني إلى ست ولايات: كل ولاية تتضمن عددا من المناطق والنواحي والأقسام وجعل العاصمة منطقة مستقلة، وهذا كله من أجل تسهيل عملية الاتصال والتنسيق بين الجهات. 3 - توحيد التنظيم العسكري: وذلك من خلال ألتفاق على مقاييس عسكرية موحدة لمختلف الوحدات القتالية لجيش التحرير الوطني المنتشرة عبر ربوع الوطن، فيما يتعلق الأقسام الرتب والمخصصات والترقيات والمهام والهيكلية. 4 - التنظيم السياسي: تناول فيه المؤتمرون التعريف بمهام بالمحافظين السياسيين والمجالس الشعبية واختصاصاتها والمنظمات المسيرة للثورة وكيفية تشكيلها. 5 - تشكيل قيادة عامة موحدة للثورة: بمسدة في كل من المجلس الوطني للثورة وهو بمثابة الهيئة التشريعية، ولجنة التنسيق والتنفيذ كهيئة تنفيذية لتسيير أعمال الثورة. 6 - علاقة جيش التحرير بجهة التحرير:

على تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني بغض النظر عن سلوك الإدارة الفرنسية. يترجم ذلك توحيداً للتنظيم العسكري، وذلك من خلال الاتفاق على مقاييس عسكرية موحدة لمختلف الوحدات القتالية لجيش التحرير الوطني المنتشرة عبر ربوع الوطن، فيما يتعلق بالأقسام، الرتب، والمخصصات، والترقيات، والمهام، والهيكلية. فهو بذلك قد صمم حدًا أدنى من الهيكلية للجماعة المسلحة القادرة على الانخراط في عمليات عسكرية الطابع، يكون على رأسها قائد أو أكثر وتمتع بأهداف وبدرجات من التنظيم.

4- زيادة النشاط السياسي والدبلوماسي للثورة، والحصول على تأييد معظم الدول العربية والدول الصديقة في العالم. ولقد جاء ذلك النشاط موازيا للكفاح المسلح الذي خاضه الشعب الجزائري في داخل الجزائر وعلى التراب الفرنسي، وهو كفاح اقتضته حتمية السياسة الاستعمارية وردد فعلي طبيعي من طرف جبهة التحرير الوطني على اعتبار أنها الوجه الثاني للمعادلة الجزائرية .

5- تأثير الثورة على السياسة الفرنسية الداخلية، وتوالي سقوط حكوماتها الواحدة تلو الأخرى. حيث أدت الثورة إلى سقوط الحكومات الفرنسية التالية:

* حكومة بيير مانداس فرانس (نوفمبر 1954 - 05 فبراير 1955): فوجئت هذه الحكومة باندلاع الثورة وراحت تضرب خبط عشواء وسجنت الكثير من الجزائريين من أعضاء حركة الانتصار وعملت على القضاء على الثورة في

تعطى الأولوية للسياسي على العسكري. وفي مراكز القيادة يتعين على القائد العسكري السياسي أن يسهر على حفظ التوازن بين جميع فروع الثورة. 7 - علاقة الداخل بالخارج: تعطى الأولوية للداخل على الخارج، مع مراعاة مبدأ الإدارة المشتركة. 8 - توقيف القتال، المفاوضات، الحكومة المؤقتة، أمور مختلفة.

بدايتها وباءت كل محاولاتها بالفشل، واعتبرت أن الثورة قد جاءت من الخارج، ولذلك جندت كل قواتها لخنقها في مهدها، وامتازت سياسة مانداس فرانس بالمحافظة على الآلة العسكرية وتقويتها من جهة واعتماد مشروع إصلاحى عين جاك سوستال ليطبقه في الجزائر بهدف فصل الشعب عن الثورة ولكن بدون جدوى.

* حكومة ادغار فور (فيفري 1955 - جانفي 1956): تشكلت هذه الحكومة لمعالجة الوضع المتأزم في الجزائر، واتبعت نفس النهج المزدوج، وما ميز سياسة ادغار فور هو مشروعه الإصلاحى الذي كان جوهره تطبيق دستور 1947 واعتبار الجزائر فرنسية إلى الأبد. ونظرا لمعارضة المستوطنين حلت الحكومة وأعلن البرلمان عن انتخابات جديدة يوم 02 يناير/جانفي 1956 .

* حكومة غي موللي (يناير/جانفي 1956 - 21 أبريل 1957): كانت سياسة غي موللي تلتخص في نقاط ثلاث هي: إيقاف القتال، وإجراء انتخابات، والتفاوض مع من تعززهم تلك الانتخابات من العملاء والنواب المزيفين. ورفضت جبهة التحرير الوطنى ذلك وأصرت على اعتراف فرنسا باستقلال الجزائر، وتوقيف عملياتها العسكرية ضد الشعب، وتأليف حكومة جزائرية للتفاوض على أساس الاستقلال. وواصلت الحكومة محاولاتها في وقف نجاحات الثورة على الصعيد الميدانى، إلى أن اعتقلت زعماء الثورة في أكتوبر 1956 في عملية قرصنة جوية معروفة.

* حكومة بوجيس مونوري (مارس 1957 - 30 سبتمبر 1957): تعتبر هذه الحكومة هي أول من طرح قوانين الإطار، وهو ما ميز سياسة بوجيس

مونوري الذي كان وزيرا للدفاع في عهد غي موللي وهو الذي شرع في وضع هذا المشروع وقدمه للبرلمان فرفضه وسقطت حكومته.

* حكومة فيليكس غايار (نوفمبر 1957 - أبريل 1958): استدعى فيليكس غايار لتأليف الحكومة بعدما اشتدت الأزمة الجزائرية. ولعل أفضل ما ميز سياسته هو كثرة هزائم فرنسا العسكرية في الجزائر، وفي المحافل الدولية وازداد عليها الضغط، ولما فشلت هذه الحكومة أمام قوة الثورة سقطت في أبريل 1958.

* حكومة بيير فليملان (أفريل - ماي 1958): أنشئت حكومة بيير فليملان في ظروف صعبة للغاية كثرت فيها الاضطرابات داخل فرنسا والجزائر، ولم تستطع الصمود فسقطت بسرعة مذهلة أمام ضربات الثورة، ولم تتضح سياسة بيير فليملان نظرا للسرعة التي سقطت بها.

وكانت آخر حكومتين فرنسيتين شهدتهما حرب الجزائر هي حكومة ديغول الأولى والجمهورية الرابعة (01 جانفي - 28 ديسمبر 1958)، فقد ألف شارل ديغول حكومته الأولى في 4 جوان 1958 محمولة على كفة انقلاب عسكري أوشك على إدخال فرنسا في حرب أهلية بين الجيوش الموالية لباريس والجيوش في الجزائر وأنصارها في المستعمرات. وإذا كانت هذه الحكومة قد تأسست في إطار الدستور الفرنسي لعام 1946، فإن دوغول كلف لجنة لوضع دستور جديد تم إنجازه والتصويت عليه يوم 28 ديسمبر 1958 وأصبح يعرف بدستور الجمهورية الخامسة.

وامتازت سياسة شارل ديغول بكثرة الخطابات، نذكر أنه في 04 جوان 1958 ثلاثة أيام من بعد الاستيلاء على السلطة حلّ بالجزائر، ومنها أطلق

تصريحات غامضة، ففي الخطاب الذي ألقاه في مدينة زمورة ببرج بوعريريج أطلق مشروع سلم الشجعان، وفي مدينة قسنطينة أعلن عن مشروع قسنطينة الاقتصادي، ولكن كل هذه المشاريع فشلت، وغير ديغول سياسته منذ 1959 لأن الحكومة الجزائرية قطعت عليه خط الرجعة ودخل في تفاوض مع جبهة التحرير الوطني مرغما.

هذه الحالات مجتمعة، هي التي أملت على قيادة الثورة في لجنة التنسيق والتنفيذ، الإعلان عن تشكيل الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية، لتدبر شؤون الوطن في الداخل والخارج، ولتبطل المناورات الفرنسية تجاه القضية الجزائرية.

2 - توالي الحكومات المؤقتة للجمهورية الجزائرية

تشكلت منذ الإعلان عن أول حكومة مؤقتة للجمهورية الجزائرية بتاريخ 19 أيلول/سبتمبر 1958 وحتى تاريخ إعلان الاستقلال في 1962/7/05 ثلاث حكومات، كانت جميعا تدعو إلى احترام القانون الدولي الإنساني، وتعيد تأكيد القوانين والأعراف المطبقة في التراعات المسلحة.

أ - التشكيلة الأولى 1958-1960

أعلن رسميا عن تشكيل أول حكومة مؤقتة في القاهرة بتاريخ 19 أيلول/سبتمبر 1958، وتكونت عندئذ من السادة التالية أسمائهم:

- السيد فرحات عباس رئيساً⁽⁸⁾
السيد كريم بلقاسم نائب الرئيس ووزير القوات المسلحة
السيد أحمد بن بلة نائب الرئيس
السيد حسين آيت أحمد نائب الرئيس
السيد رابح بيطاط نائب الرئيس
السيد محمد بوضياف وزير دولة
السيد محمد خيضر وزير دولة
السيد محمد لامين دباغين وزير الشؤون الخارجية
السيد محمود الشريف وزير التسليح والتموين
السيد لخضر بن طوبال وزير الداخلية
السيد عبد الحفيظ بوصوف وزير الاتصالات العامة والمواصلات
السيد عبد الحميد مهري وزير شؤون شمال إفريقيا
السيد أحمد فرنسيس وزير الشؤون الاقتصادية والمالية
السيد أحمد يزيد وزير الإعلام
السيد بن يوسف بن خدة وزير الشؤون الاجتماعية
السيد أحمد توفيق المدني وزير الشؤون الثقافية
السيد الأمين خان كاتب دولة

8 - ولد فرحات عباس في 24 أكتوبر 1899 بالطاهير (جيجل) ينتمي إلى أسرة فلاحية، زاول تعليمه الابتدائي في الطاهير ، و الثانوي بجيجل و سكيكدة انتقل للعاصمة لإكمال تعليمه الجامعي تخرج بشهادة عليا في الصيدلة ، و فتح صيدلية في سطيف سنة 1932 .

السيد عمر أوصديق كاتب دولة

السيد مصطفى اسطمبولي كاتب دولة

ولقد أصدرت هذه الحكومة أول تصريح لرئيسها في نفس اليوم الذي تشكلت فيه، حدّد فيه ظروف نشأتها والأهداف المتوخّاة من تأسيسها. (أنظر نصه في الملاحق).

ب - التشكيلة الثانية 1960-1961

تم تعيين التشكيلة الثانية للحكومة المؤقتة من قبل المجلس الوطني للثورة الجزائرية، وقد تشكلت من السادة التالية أسمائهم:
السيد فرحات عباس رئيسا.

السيد كريم بلقاسم نائب الرئيس ووزير الشؤون الخارجية
السادة:

بن بلة نائب الرئيس

السيد حسين آيت أحمد نائب الرئيس

رابح بيطاط نائب الرئيس

السيد محمد بوضياف وزير دولة

السيد محمد خيضر وزير دولة

السيد السعيد محمدي وزير دولة

السيد عبد الحميد مهري وزير الشؤون الاجتماعية والثقافية

السيد عبد الحفيظ بوصوف وزير التسليح والاتصالات العامة

السيد أحمد فرنسيس وزير المالية والشؤون الاقتصادية

السيد محمد يزيد وزير الإعلام

السيد لخضر بن طوبال وزير الداخلية

ج - التشكيلة الثالثة 1961-1962

تبرز الوثائق الرسمية للحكومة الجزائرية المؤقتة انه تم تعيين تشكيلة ثالثة لهذه الحكومة من قبل المجلس الوطني للثورة الجزائرية، وضمت في عضويتها السادة المبينين أدناه.

السيد بن يوسف بن خدة رئيساً⁽⁹⁾ ووزير المالية والشؤون الاقتصادية.

السيد كرم بلقاسم نائب الرئيس ووزير الداخلية

السيد أحمد بن بلة نائب الرئيس

السيد محمد بوضياف نائب الرئيس

السيد حسين آيت أحمد وزير دولة

السيد رابح بيطاط وزير دولة

السيد محمد خيضر وزير دولة

السيد لخضر بن طوبال وزير دولة

السيد سعيد محمدي وزير دولة

السيد سعد دحلب وزير الشؤون الخارجية

السيد عبد الحفيظ بوصوف وزير التسليح والاتصالات العامة

السيد أحمد يزيد وزير الإعلام

9 - ولد بن يوسف بن خدة بالبرواقية ولاية المدية بتاريخ 20 فيفري 1923 ، أتم دراسته الابتدائية وانتقل إلى البلدة و منها إلى العاصمة ليكمل دراسته الجامعية تحصل على درجة الدكتوراه في الصيدلة .

ولكن ما هي الطبيعة القانونية لرئاسة الحكومات المؤقتة الثلاث للجمهورية الجزائرية؟ يلاحظ من خلال الممارسة أن تلك الرئاسة تمثل رئاسة حكومة كما هو الشأن في النظام الرئاسي، أكثر منها رئاسة وزارة المتبع في النظام البرلماني، بحكم أن رئيس الحكومة المؤقتة في الجزائر يجمع بين وظائف رئيس الدولة ووظيفة رئيس الحكومة، ويعكس هذه الحقيقة قيام كل من رئيسي الحكومة المتعاقبين (فرحات عباس، وبن يوسف بن خدة) على تمثيلهما للدولة والحكومة الجزائرية المؤقتة معا، وكانا يوقعان على مراسيم تسمية الوزراء، ويوقعان بالاشتراك مع مجلس الوزراء على المراسيم التي تحدد اختصاص كل منهم، وعلى مراسيم ترقية ضباط جيش التحرير الوطني. وهو ما يفضي إلى القول بأن هذه الحكومات كانت تقوم بكافة وظائف الحكومة العادية، فتدرس وتقرر موازنة الدولة، وتتولى التعيين للمناصب الحربية العليا والوظائف المدنية الهامة، وتقيم العلاقات الدبلوماسية مع دول العالم، ولقد استمرت في ممارسة تلك الاختصاصات إلى استقلال الجزائر.

ثانياً - انضمام الجزائر إلى اتفاقيات جنيف 1949

السؤال الذي يطرح نفسه، هل تمكنت الحكومة الجزائرية المؤقتة من الانضمام باسم الجزائر إلى اتفاقيات متعددة الأطراف، ومن قام بالتصديق عليها؟ سوف نجيب على ذلك من خلال عملية الانضمام إلى اتفاقيات جنيف.

1 - أهلية الانضمام

كانت أهلية الحكومة الجزائرية المؤقتة الانضمام إلى اتفاقيات جنيف الأربع محل شك من قبل الحكومة الفرنسية، فقد ظهر هذا في مناسبتين على الأقل، الأولى هو الرفض للمتكرر الحكومة الفرنسية إبرام الحكومة الجزائرية

اتفاق خاص مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وفق ما نصت عليه المادة الثالثة المشتركة من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، التي تنص في الفقرة 2 على ما يلي: "وعلى أطراف النزاع أن تعمل فوق ذلك، عن طريق اتفاقات خاصة، على تنفيذ كل الأحكام الأخرى من هذه الاتفاقية أو بعضها". ومما يذكر أن الحكومة الجزائرية قد كررت عروضها للجنة مرات عديدة من أجل إبرام ذلك الاتفاق، غير أن اللجنة لم تستطع أن تقوم بهذا الإجراء قبل أن تحصل على موافقة الحكومة الفرنسية على ذلك.

والثاني، أن الحكومة الفرنسية أبدت تحفظها بتاريخ 1960/5/25 على انضمام الجزائر لاتفاقيات جنيف الأربع في 1960/6/20، واعتضت على قبول سويسرا الوثائق المتعلقة بهذه العملية، والسبب في نظرها أن الجزائر ليست دولة ذات سيادة، وليست منخرطة في المجتمع الدولي، ما يعني أنه ترفض جعلها طرفاً في النزاع، وترفض الطرق التي من شأنها أن تتيح لها كسب صفة الكيان الدولي، في الوقت الذي كان لها تمثيل دائم في العديد من عواصم العالم، بما فيها وفد دائم لدى اللجنة الدولية منذ 1957 في جنيف.

غير أنه لم يكن للمساعي الفرنسية أي أهمية، لأنها لم تكن تعبر عن الشروط الأساسية التي يتعين اجتماعها لانضمام الجزائر لاتفاقيات دولية مع الدول التي تعترف بها أو مع دول لم تعترف بها رسمياً⁽¹⁰⁾. وربما يعتقد البعض أن الانضمام للاتفاقيات موقوف على الدول ذات السيادة فقط، ومثل هذا التصور قد بددته الجزائر، التي كانت ترى في نفسها كياناً قانونياً دولياً في

10 - للتوسع أنظر د. محمد بجاوي، الثورة الجزائرية والقانون، 1960 - 1961، دار الرائد للكتاب، الطبعة الثانية، الجزائر، 2005، ص 277.

المجتمع الدولي له الأهلية على إبرام الاتفاقيات والانضمام إليها، مستغلة الجانب القانوني المتمثل في وجود حركة تحرير وطني تقوم بالدفاع الشرعي عن شعب محتل، وتحددت شرعية الانضمام بواسطة هذا الأساس وغيره من قبيل عدم شرعية الاحتلال الفرنسي للجزائر، وسعيها لحصول الشعب الجزائري على حقه في تقرير مصيره، وأن الحكومة المشكلة ينبغي أن تفهم على أنها الممثل الشرعي الوحيد للجمهورية الجزائرية المندمجة في المجتمع الدولي.

وتجدر الإشارة، أن الحكومة المؤقتة أثرت في الرأي العام الدولي وجعلته على قناعة بخروج فرنسا عن الشرعية الدولية، فكانت تكشف عبر وسائل الإعلام عن سلوكها في الجزائر وعن إستراتيجيتها القائمة على إبادة الشعب الجزائري، وكشفت الحكومة المؤقتة عن كونها الطرف الشرعي في النزاع ولها أهلية التعاقد باسم الشعب الجزائري، وتبرر ذلك بسلوكها المتوافق مع القانون الدولي، وكان إعلان الجنرال ديغول عن اعتراف فرنسا بحق الجزائر في تقرير مصيرها بتاريخ 16 أيلول/ سبتمبر 1959 إقراراً منه بوجود شخصية مؤهلة للتعامل معها في النزاع الدائر في الجزائر.

ويتحدد سؤال مهم، كيف كانت الحكومة المؤقتة تجعل من مسألة الأهلية مسألة قانونية؟ كان خطاها يتركز على أهليتها الضمنية التي تستند فيها على قواعد القانون الدولي، وليس على قيم الأخلاق، فمثلا سارعت إلى الإعلان عن قبولها لعرض الجنرال دوغول حول الاعتراف الفرنسي بتقرير المصير للجزائر، وأبدت استعدادها للتفاوض مباشرة مع فرنسا حول الشروط السياسية والعسكرية لوقف القتال وتوفير الضمانات الضرورية لممارسة ذلك الحق. وتقر في بلاغاتها بتجاوز فرنسا للأركان التي يستند إليها القانون الدولي الإنساني، حيث تدعو

إلى احترام هذا القانون تجاه المقاتلين الجزائريين الواقعين في الأسر، والتمييز بين المقاتلين والمدنيين في الحرب. وتكشف للعالم ما كان يجري على الساحة الجزائرية، فعلى سبيل المثال بينت كطرف في التراع، مأساة الشبان الأجانب الذين كانت السلطات الفرنسية تجندهم في الفرقة الأجنبية بغير رضاهم التام، وأسفرت جهودها في خلق أزمة بين دول أوروبا التي كانت فرنسا تجند منها الشباب، خاصة في ألمانيا وبلجيكا، حيث أدت الأزمة إلى استجابات عديدة في برلمانها، ومساع رسمية بذلت لدى ممثلي الحكومة الفرنسية لوقف عمليات التجنيد.

2 — عملية الانضمام

تلقي الدراسة الضوء على مشكلتين على الأقل يعرفهما الخبراء " الأولى وثائق انضمام الحكومة الجزائرية المؤقتة لاتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949. والثانية الإجراءات القانونية التي اتبعت في إتمام عملية الانضمام.

أ) نص وثيقة الانضمام:

الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية:

بعد النظر والتدقيق على ضوء النص الوارد في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة تحت الأرقام 970، 971، 972، 973 المجلد 75 ص 31 و 85 و 135 و 287، الاتفاقيات المبرمة في جنيف بتاريخ 1949/8/12 وهي:

1 — اتفاقية (مع ملاحق) بشأن تحسين حالة الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان.

2 — اتفاقية (مع ملحق) بشأن تحسين حالة جرحى ومرضى وغرقى القوات المسلحة في البحار.

3 — اتفاقية (مع ملاحق) بشأن معاملة أسرى الحرب.

4 — اتفاقية (مع ملاحق) بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب.

صدقت الاتفاقيات المشار إليها بموجب المرسوم رقم 60-21 المؤرخ في مجلس الوزراء بتاريخ 1960/4/06.

وهي تعلن بالنتيجة أن هذه الاتفاقيات سيكون لها قوة القانون وستكون مرعية الإجراء.

ووفقا للمواد 61 من الاتفاقية الأولى و 60 من الاتفاقية الثانية و 140 من الاتفاقية الثالثة و 156 من الاتفاقية الرابعة، ترجو الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية بواسطة حكومة مملكة ليبيا المتحدة أن يتفضل المجلس الفدرالي السويسري، فيعتبر هذه الأوراق انضماما نهائيا صريحا لا تحفظ فيه عن الاتفاقيات المذكورة.

وبناء على ذلك:

نحن فرحات عباس، رئيس الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية مهنرا هذه الوثائق بخاتم الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية ووقعنا عليها في السبعين بعد الثلاث مائة والألف هجري، الموافق الحادي عشر من أبريل/نيسان للعام ستين بعد التسع مائة والألف.

الإمضاء: فرحات عباس

(ب) الإجراءات القانونية:

لقد كانت المؤشرات الأولى للانضمام، إصدار الحكومة المؤقتة إعلانا يوم 11 ابريل/ نيسان 1960، عبرت فيه عن إرادتها في الانضمام لاتفاقيات جنيف المتعددة الأطراف، جاء فيه ما نصه: "إن مجلس الوزراء قد اجتمع في طرابلس من يوم 4 إلى 6 ابريل/ نيسان 1960 وتضمن جدول أعماله بحث الوضعية السياسية والدبلوماسية والعسكرية وكذلك مسألة تطبيق قرارات المجلس الوطني للثورة الجزائرية.

واتخذت الحكومة الجزائرية قرار المصادقة على اتفاقيات جنيف، والتدابير الضرورية بذلك من أجل إحباط المناورات الفرنسية بمناسبة ما تسميه بالانتخابات الإقليمية التي كانت تنوي الحكومة الفرنسية إجرائها في شهر أيار/مايو 1960 في القطر الجزائري، وتم ذلك على خلفية الاستدعاءات الموجهة للحكومة من طرف بعض الدول الصديقة والشقيقة، وحددت لذلك برنامج تنقل لوفودها لدى هذه الدول"⁽¹¹⁾

ويتسم العرف الدولي بالضبابية في ميدان انضمام الحكومات المؤقتة للاتفاقيات الدولية⁽¹²⁾، ويروى كتاب القانون الدولي أن مثل هذه العملية تتعلق بالدول ذات السيادة لأنها مرتبطة بحقوق الدول، وبالتالي لا يقرون قيام الحكومة الجزائرية المؤقتة بالتعامل مباشرة مع مجلس الاتحاد السويسري بشأن الانضمام لاتفاقيات جنيف متبعة في ذلك الخطوات التي يقضي بها القانون الدبلوماسي.

11- راجع جريدة المجاهد الجزائرية ص 4 الصادرة بتاريخ 18/4/1960.

12- تخضع الاتفاقيات التي تبرمها الحكومة وجوبا لتصديق المجلس الوطني للثورة الجزائرية.

وفي الحقيقة، أن الحكومة المؤقتة قد أدخلت قواعد تعامل ثنائية جديدة بين حركة تحرير وطني ودولة، حيث أنها بدأت العملية بتلقي وزارة الخارجية السويسرية أوراق انضمام الجزائر إلى اتفاقيات جنيف الأربع بتاريخ 1960/6/20، من خلال رئيس الوزارة ووزير الخارجية في ليبيا. ثم قامت سويسرا ممثلة في السيد ماكس بيبي رئيس الدائرة السياسية الاتحادية، والرد في ذات التاريخ على طلب الانضمام في كتاب يقول فيه:

"لقد شئتم سيادتكم أن تبعثوا إلينا بوثيقة صادرة عن الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية تتضمن الانضمام إلى اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 1949/8/12 بشأن حماية ضحايا الحرب.

فلنا الشرف أن نشعركم بوصول هذه المرسلات الجارية تطبيقا لأحكام المواد 60 و 61 و 141 و 156 من الاتفاقيات المذكورة.

وسنبغ ذلك إلى الحكومات الموقعة على هذه الاتفاقيات أو المنضمة إليها.

ومن جهة أخرى، نرسل في طيه، إلى حكومة الجمهورية الجزائرية المؤقتة:

1 - نسختين من جدول بأسماء الدول المشتركة حتى اليوم في الاتفاقيات.

2- صورة مطابقة للأصل عن جميع المحاضر المنظمة تباعا عند إيداع وثائق التصديق.

ونرجو أخيرا أن تفضلوا فتعتبروا هذه المراسلة بمثابة تبليغ المملكة المتحدة الليبية انضمام حكومة الجمهورية الجزائرية المؤقتة ... " (13).

لقد خلقت مبادرة الحكومة الجزائرية المؤقتة سابقة دولية، غيرت من الضبابية التي كانت عالقة بموضوع انضمام حركات التحرير للاتفاقيات المتعددة

13 - أنظر النص في مؤلف الأستاذ محمد بجاوي، مرجع سابق، ص 281.

الأطراف، يترجم ذلك مخاطبة السيد ماكس بيّ رئيس الدائرة السياسية الاتحادية في نفس تاريخ الكتاب الأول وهو 1960/6/20، الحكومة الجزائرية بواسطة الحكومة الليبية في كتاب ثان يقول فيه:

"... بصفتنا السلطة التي تتولى الشؤون الخارجية لسويسرا، الدولة المشتركة في اتفاقيات جنيف لا بصفتها سلطة مكلفة إدارة هذه الاتفاقيات، لنا الشرف أن نبلغكم ما يلي:

أن الحكومة السويسرية لم تعترف "بالحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية"، ونتيجة لذلك، تبدي كل التحفظات بخصوص هذا الانضمام.

إننا نحتفظ لأنفسنا بإبلاغ وجهة نظرنا هذه إلى حكومات الدول الموقعة على اتفاقيات جنيف أو المنظمة إليها. وبالطبع فإن وجهة النظر هذه ستكون موضع مراسلة أخرى غير المراسلة التي سنحيط بها هذه الحكومات علما باستلام الوثيقة المذكورة أعلاه... "(14)

فما هي يا ترى الرمزية القانونية لتلك الإجراءات؟ أنها تدابير للحكومة السويسرية تتعلق بانضمام إلى اتفاقيات جنيف تثبت بها أنها قد قامت بتسجيل انضمام الجمهورية الجزائرية، وإبلاغ جميع الدول الأعضاء بهذا الانضمام، وتسليم حكومة الجمهورية الجزائرية المؤقتة، جدولاً بأسماء الدول التي أصبحت الجمهورية الجزائرية مرتبطة نحوها بهذا الاتفاق. كما تعني أن الحكومة السويسرية بصفتها أمين الاتفاقيات تحفظ بشأن انضمام الجزائر إلى تلك الاتفاقيات، وهو نفس التحفظ الذي أبدته الحكومة الفرنسية بتاريخ

1960/5/25، فضلا عن ذلك ينقض ويلغي انضمام الحكومة الجزائرية لاتفاقيات جنيف تصديق فرنسا عام 1951 على تلك الاتفاقيات.

3 - أثر الانضمام

ولد انضمام الجزائر لاتفاقيات جنيف الأربعاء في 1960/9/20، آثارا هامة على مستوى الحكومة المؤقتة، والالتزام بالقانون الدولي الإنساني، نورها موجزة في الآتي:

1 - وضع الجزائر كطرف في النزاع:

أن انضمام الحكومة المؤقتة لاتفاقيات جنيف، يفضي إلى اعتبار الجزائر طرفا في النزاع، الذي يمتلك الإرادة السياسية ويستخدم السلطات العامة في إدارة الأعمال العدائية. ولعل هذا هو الغرض الأساسي الذي كان من وراء عملية الانضمام، حيث أنه يحمل فرنسا على الاعتراف بهذا الطرف أثناء المعارك، ولقد وجدنا تسريعا لوتيرة التعليمات والقرارات والمنشورات التي أصدرتها الحكومة المؤقتة بشأن انطباق اتفاقية جنيف الرابعة قانونا على الوضع في الجزائر، تذكيرا منها بأنها طرف في تلك الاتفاقيات.

2 - تحمل مسؤوليات جديدة:

يحقق انضمام الحكومة المؤقتة لاتفاقيات جنيف، مستوى أفضل من المسؤولية من جانبها والجماعات المسلحة التي تشرف عليها إزاء الالتزامات الواردة في القانون الدولي الإنساني، فضلا عن عدم تمتع الجماعات المسلحة بالحصانة ضد الملاحقة القضائية على المستوى الوطني لمجرد الاشتراك في الأعمال العدائية.

وتتبع المسؤولية من الوفاء بالالتزامات التي نصت عليها المادة الأولى من اتفاقيات جنيف لعام 1949. ويدخل في هذا الإطار ذلك الالتزام بأن تدرج الحكومة في تشريعات الوطنية التدابير الضرورية لتنفيذ أحكام المعاهدات التي انضمت إليها، وتتمتع هذه المعاهدات بطبيعتها بقوة التطبيق المباشرة. ووفق تلك المسؤولية يتعين على أجهزة الحكومة التي تملك سلطة تنظيمية أن تبذل المساعي الضرورية لكي تحمي أحكام المعاهدات المذكورة بالفعل للأشخاص الذين تتعلق بهم. وتشجيع مراجعة وتنقيح التشريعات الجزائية لتطبيق العقوبات التي تفرض في حالة عدم مراعاة أفراد جيش التحرير للقانون الدولي الإنساني أو انتهاكه. وإخضاع أعمال المقاومة المسلحة وجهود الحكومة للقضاء على الخونة والمرتزة لمراقبة القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان.

وعلى أساس هذه المسؤولية، فإن الحكومة المؤقتة شجعت المجلس الوطني للثورة، والأجهزة المختصة، على تعميق معارف وقدرات السلطة القضائية في مجال تطبيق القانون الإنساني السارية، وعلى وضع تشريع ينشئ علاقات تعاون مباشر بينها وبين اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمساعدة على تعميم ونشر اتفاقيات جنيف على المجتمع المدني، ولاسيما على وحدات جيش التحرير الوطني، وإدراجها في نصوص القوانين التي كان يصدرها المجلس الوطني للثورة، ذلك أن تطبيق هذه الاتفاقيات في حرب الجزائر، إنما يفترض حكماً أن يتم التعرف عليها وأن تكون جزءاً من المفاهيم الاجتماعية والتعاليم العسكرية التي يصدرها قادة الميدان.

وتمتد تلك المسؤولية لمؤسسات الثورة السياسية والعسكرية، فهي ترتب عليها وعلى القيادة الإطلاع الدقيق على هذه الاتفاقيات، فضلا عن التعرف واستيعاب المرؤوسين لها ولأحكامها وقواعدها التطبيقية.

3 - ضمان احترام القانون الدولي الإنساني:

تستتبع عملية الانضمام التزام إيجابي على الدول المنخرطة في اتفاقيات جنيف في النزاع المسلح، وفي حالة الجزائر فإن ذلك الالتزام يلقي على عاتق كل من الجزائر وفرنسا باحترام وضمّان احترام اتفاقيات جنيف الوارد في المادة الأولى المشتركة.

إن عملية الانضمام لتلك الاتفاقيات، تعد في الممارسة عاملا مشجعا على احترام للقانون الدولي الإنساني، فهي تؤدي إلى تحسين طرفي النزاع لأعراف الحرب، التي تقضي بضمان رفاهية السكان المدنيين (المادة 43 من قواعد لاهاي بشأن الحرب البرية لسنة 1907)؛ وبضمان مرور خدمات الطوارئ الطبية، واحترام المرضى، والسماح بمرور المؤن الغذائية والإمدادات الطبية، وتيسير التعليم (المواد 16، و20، و25، و50، و55، و59 من اتفاقية جنيف الرابعة).

4 - وقوع التزامات على الطرف الفرنسي:

حمل انضمام الحكومة المؤقتة لاتفاقيات جنيف الجيش الفرنسي والحكومة الفرنسية على احترام الالتزامات الواردة في القانون الدولي الإنساني إزاء ما يجري في الجزائر، فقد أصبح هناك التزام جديد بعدم إجراء أي تغييرات دائمة في الجزائر تتنافى وتلك الاتفاقيات، مما لا يعود بفائدة على الجزائريين (المادة 55 من قواعد لاهاي لسنة 1907)، وحظر تام على نقل جزء من

الجزائريين المدنيين إلى مناطق أخرى⁽¹⁵⁾ (المادة 49 (6) من اتفاقية جنيف الرابعة).

وتشمل تلك الالتزامات إصلاح الطرف الفرنسي لكل الأضرار التي يتسبب فيها في الجزائر، بما في ذلك ما يحدث من جنودها ضد الأشخاص المدنيين في وقت الحرب.

5 - الخروج من حالة النزاع الداخلي:

السؤال الذي يطرح هنا هل أدى انضمام الجزائر لاتفاقيات جنيف إلى تحديد طبيعة النزاع الدائر في هذا البلد؟ عارضت الحكومة الفرنسية وصف هذا النزاع بأنه دولي أو داخلي⁽¹⁶⁾، وظلت تردد عبارات لا تتسق مع القانون، فكانت تلصق بالمقاتلين أوصافا نابذة من نصوص قانونها الداخلي كحركات إرهابية وجماعات متمردة، وفلاحة وقطاع طرق، وكانت ترفض إعطاء المقاومة المسلحة صفة الحرب بالمعنى القانوني، وما برحت الحكومة الفرنسية تدعي أنها لا تطبق تلك الاتفاقيات في النزاع الجزائري زاعمة أن ليس له صفة دولية، وهي مسألة لم يكن لديها إجابة موحدة من الفقه الدولي آنذاك.

وعندما جرى انضمام الجزائر إلى اتفاقيات جنيف، فإنه وضع النزاع الدائر في الجزائر وجها لوجه بين فريقين اثنين كلاهما موقَّع على تلك الاتفاقيات، وأكد بالتالي قبول دول العالم بالصفة الدولية لذلك النزاع، وجعل

15 - تقضي الفقرة بأنه لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءا من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها.

16 - رفضت الحكومة الفرنسية عام 1958 تطبيق المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعلها أن أحداث الجزائر لها صفة النزاع الداخلي، وهي بذلك تريد أن تنأى بنفسها من تطبيق القانون الدولي الإنساني في حالة الحرب الداخلية.

الحكومة المؤقتة سلطة وطنية تقود حربا تحريرية، في وسعها القيام بإلقاء القبض على مرتكبي وكل الأفراد الآخرين الضالعين بشكل مباشر في انتهاكات القانون الدولي الإنساني، والتحقيق معهم وتحريك الدعوى القضائية ضدهم، وتحميل هذه الحكومة التزامات أمنية وقانونية صريحة منصوص عليها في تلك الاتفاقيات.

ثالثا - الالتزامات إزاء القانون الدولي الإنساني

انجر عن انضمام الجزائر لاتفاقيات جنيف الأربع في الـ 1960/9/20

عدد من الالتزامات إزاء القانون الدولي الإنساني نوجزها فيما يلي:

1 - الالتزام الإيجابي

بما أن الجزائر منخرطة في كفاح مسلح، فإنه يقع على عاتقها، بمجرد انضمامها لاتفاقيات جنيف، اتخاذ تدابير وفق الالتزامات الواردة في القانون الدولي الإنساني، فيجب عليها أن تقوم بالتدابير التي تنص عليه المادة الأولى المشتركة في اتفاقيات جنيف، ومن بينها اتخاذ كافة التدابير الممكنة لمحاولة وضع حد لانتهاكات القانون الدولي الإنساني، ودراسة اتخاذها ضد متتهكي هذا القانون وطلب الامتثال إليه، ومقاضاة المشاركين في الأعمال المحظورة، والوقوف ضد من يشجع ومن يقدم مساعدة على ارتكاب الانتهاكات، وعدم جواز العفو أو غيره من أشكال الحصانة ضد التدابير الجنائية للمقاتلين المشتبه في ارتكابهم جرائم حرب.

ولدى فحص إجراءات الحكومة المؤقتة في النزاع الجزائري، لا يستطيع المرء إلا أن يشعر بالرضا للتدابير المتخذة من قبلها في مجال تنفيذ التزاماتها، فعلى سبيل المثال قد اتخذت التدابير التالية:

أ) أصدرت مرسوما بتاريخ 1958/10/04 يقضي بإطلاق سراح أسرى الحرب لديها، بلا قيد أو شرط، وإعادة الحرية فيه إلى خمسين فرنسيا على دفعات متتابعة⁽¹⁷⁾، وتقابل هذه الالتزامات الفرنسية نفسها في هذا الشأن، ولكنها عملت على نقيض مما تقضي به اتفاقية جنيف الرابعة.

كذلك فقد أنشأت جبهة التحرير الوطني عددا من المكاتب، التي تتولى أمر إعادة الجنود الشبان الذين جندتهم السلطات الفرنسية في الفرقة الأجنبية بغير رضاهم التام للقتال في الجزائر، فقد بلغ عدد من استطاعت الحكومة إعادتهم إلى أوطانهم عبر الحدود الغربية وحدها 3299 جنديا، منهم 2071 ألمانيا، و439 إسبانيا، و447 إيطاليا، و87 مجريا، و42 يوغسلافيا، و41 بلجيكا، و34 سويسريا، و29 نمساويا، و17 هولانديا، و16 اسكندنافية، و9 من الانكليز، و7 من لوكسمبورغ، و02 من الولايات المتحدة الأمريكية، و03 من أمريكا الجنوبية، وواحد من كوريا، وواحد من بلغاريا. وهذه التدابير يفهم منها أن الحكومة المؤقتة كان لديها منهج قائم على احترام القانون الدولي الإنساني⁽¹⁸⁾

ب) عدم تحلل الحكومة من التزامات جبهة التحرير الوطني الماضية تجاه الأسرى، التي سبق لها وأن أنشأت نظاما لحماية هؤلاء، وتمتع الأسرى الفرنسيون بموجبه بمراسلة ذويهم، وبتلقيهم رسائل مسجلة على أشرطة صوتية من ذويهم بواسطة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ونتيجة لهذا النظام فإن عاطفة الحنان لدى الجزائريين تجاه الأسرى الفرنسيين بلغت حدا جعلهم يقبلون في كثير من

17 - كانت تعلن عن إطلاق سراحهم مقدما قبل عدة أيام من توجيههم نحو الحدود التونسية والمغربية.

18 - أنظر محمد بجاوي، مرجع سابق، طبعة 2005، ص 288.

الأحيان على توزيع ضعفي الجراية على الأسرى، وبلغ الأمر بالجندي الجزائري عندما يضطر إلى المسير مثخن القدمين على الحجارة أو في الوحول إلى خلع نعليه وتقديمهما إلى الأسير الفرنسي. وللإشارة أن لجنة التنسيق والتنفيذ، قد أصدرت في 1958/4/12 قرارا ضمنته نظام جيش التحرير الوطني، الذي تحتم قواعده احترام قوانين الحرب وأحكام اتفاقيات جنيف.

إن هذا النظام الذي يؤكد على احترام القانون الدولي الإنساني كان محترما من قبل الثورة في سياقات النزاع الجزائري، كما أكد الأسرى الفرنسيون المفرج عنهم، حيث أنهم كشفوا للعالم بأنهم لم يتعرضوا لانتهاكات قوانين الحرب، ويحصلون على ما هو مقرر في نظام حماية الأسرى.

ومن جهة أخرى فإن الحكومة الجزائرية أفصحت عن عزمها على متابعة الالتزامات الواردة في البيانات السابقة التي ما برحت تصدر منذ عام 1955 من قادة الثورة بشأن القانون الدولي الإنساني. وقد ضمنت أول بيان لها بتاريخ 26 أيلول / سبتمبر عام 1958 عن ضمان احترام هذا القانون في حالة الحرب الدائرة ما يستتبع استنتاج أول بأنها تقبل بالتنظيم والأوامر والعقوبات التي يتم التعامل بها في جيش التحرير، وأنها مسؤولة عن الانتهاكات التي تحدث من الوحدات العسكرية في هذا الشأن.

2 - التعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر

شكلت اللجنة الدولية للصليب طرفا ثالثا غير منخرط في النزاع المسلح الجزائري، في شكل آلية للمبادرات فيما يتعلق بالامثال إلى القانون الدولي الإنساني، ونذكر هنا أنشطتها في مجال التعريف بمعاهدات هذا القانون،

وتنفيذها وعملها في مجال الحماية والمساعدة ورصدها الامتثال للقانون الدولي الإنساني، والوصول إلى ضحايا النزاع المسلح.

وكان لثورة التحرير الإرادة السياسية والقدرة العملية على ربط علاقاتها مع هذه اللجنة التي تأتي في إطار تحمل التزاماتها القانونية باستمرار إزاء القانون الدولي الإنساني، حددت معالمها برقية أرسلتها جبهة التحرير الوطني للجنة في 13/5/1958 أكدت فيها أنها ستمتنع عن كل بادرة من شأنها أن تزيد الحالة سوءاً، علماً بأنها ستجد نفسها مضطرة إلى استرداد حريتها في العمل إذا لم يبرهن الطرف الآخر في النزاع على تقيده بهذا النهج. وألحقت هذه البرقية بعدة رسائل شفوية عن طريق المندوب الدائم للهِلال الأحمر الجزائري لدى اللجنة بعد 28 مايو/أيار 1958 ما أدى إلى تحديد إستراتيجية تعاون لتنفيذ القانون الدولي الإنساني في الجزائر، وقد أسفر ذلك التعاون عن التوقف عن تنفيذ أحكام الإعدام لمدة تقارب الخمسة أشهر، ثم نكثت فرنسا هذا الالتزام وعادت إلى تنفيذ أحكام الإعدام.

وتأسست علاقة رسمية جديدة بين هذه اللجنة والحكومة الجزائرية المؤقتة عقب انضمام الأخيرة إلى اتفاقيات جنيف، بموجب أحكام القانون الدولي الإنساني، فتبوأ اللجنة مكانة رفيعة بسبب نجاح مبادراتها ومبادراتها إلى الحكومة، ويعكس تلك العلاقة قيام الحكومة الجزائرية المؤقتة بتبنيه اللجنة عن عدم رضاها عن السلوك الفرنسي في الحرب، وعدم اتفاه مع القانون الدولي الإنساني، كما أنها كررت ذلك عدة مرات للجنة، ولقد أدى افتقار الطرف الفرنسي للإرادة السياسية في احترام القانون الدولي الإنساني، بكل

أسف، إلى اضطرار الحكومة التنصل من الالتزامات الواردة في البرقية التي أشرنا لها، واستعادة حريتها في تنفيذ أحكام الإعدام.

ويمكن أن نقول، بأن عملية الانضمام لاتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في 1949 /8/12، أوجدت نوعاً من التعاون مع اللجنة فيما يتعلق بقضايا محددة ذات صلة بالقانون الدولي الإنساني، على سبيل المثال، قضية المساعد في حرب الجزائر، وفي هذا الإطار نهضت اللجنة بحماية اللاجئين الجزائريين، والعمل كوسيط مستقل ومحايد. فضلاً عن تقديمها خدمة "رسائل الصليب الأحمر" التي تتيح للاجئين إعادة الاتصال بأفراد عائلاتهم الذين افرقوا عنهم بفعل النزاع. كما نهضت بنفس الدور بشأن حالة الترواح الذي كثيراً ما نجم عن انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، وسعت إلى جانب عملها الميداني لصالح اللاجئين والنازحين، إلى نشر القانون الإنساني وتشجيع احترامه بما يحول دون الترواح.

وفي نفس السياق ساعدت اللجنة الضحايا من النساء والفتيات كجزء من المهمة الأوسع المنوطة بها⁽¹⁹⁾، غير أنه لما كانت للنساء والفتيات احتياجات خاصة تتصل بالحماية والصحة والمساعدة، فإن اللجنة عنت بكفالة تلبية هذه الاحتياجات على النحو الملائم في إطار أنشطتها كافة. واستتبع تلك المساعدة نشر الوعي في أوساط كافة حاملي السلاح بأسلوب الإقناع أن من الواجب إتباع السلوك الذي يفرضه القانون الدولي الإنساني، والابتعاد عن الأفعال المحظورة بموجب هذا القانون.

19 - نخوض النساء والفتيات تجربة الحرب كمدنيات في الأغلب الأعم، وكثيراً ما يتعرضن على هذا النحو إلى أعمال عنف تشمل: القتل والإصابة من جراء الهجمات العسكرية العشوائية وانتشار الألغام.

وحتى الآن، لا زالت تحيط بتعاون الحكومة المؤقتة مع اللجنة الدولية الضبابية، وبالخصوص في مجال تنفيذ مقترحات هذه اللجنة وحجم المساعدة المقدمة لضحايا حرب الجزائر، بسبب تركيز المجتمع الدولي الشديد حينها على وقف النزاع، وقيام عمل اللجنة على السرية، والنظر إليها على أنها هيئة غير حكومية تبذل جهودها فقط لمنع وكبح انتهاكات القانون الدولي الإنساني. على سبيل المثال، تحجبت المعلومات المتعلقة بحجم مساعدات اللجنة لفئة النساء الجزائريات⁽²⁰⁾ اللاتي كن باعتراف الجميع، يشاركن في الحرب المنسية، فقد جاء وصفهن في تقرير أحد الصحفيين الأمريكيين الذين تم استدعاؤهم للجزائر من قبل رئيس الحكومة الفرنسية لاكوست كما يلي: " .. وهكذا صنع الجزائريون شبكة بالغة الدقة، والقوة أقلقت فرنسا، وخلقت الرعب في جنودها ... شبكة ضمت جميع فئات الشعب، من أطفال إلى شباب، مضافا إليها العدد الهائل من النساء اللاتي غيرت الحرب التحريرية نفسيتهن، وأطلقتهن في صميم المعركة مجندات لا يهبن الموت، إنهن في كل مكان في المدينة، والقرية، وأعلى الجبال مع المقاتلين يحملن السلاح فهذه سكرتيرة لقائد وتلك ممرضة وأخرى ناقلة للعتاد والطعام وغيرهن كثيرات ممن يعملن في المخابرات وتقاضي الأنباء ... " (21).

20 - تجدر الإشارة إلى أن سجل تاريخ الجزائر حافل بمساهمة النساء في الحرب، ولا يسمح المقام هنا ذكر أسماء بعضهن، ولكنهن دخلن المقاومة منذ بدء الاحتلال الفرنسي للجزائر، خاصة عند الثورات التي بلغ عددها عبر الوطن ثلاثا وثلاثين ثورة منذ 1830، حيث استخدمت النساء الجزائريات خلالها شتى طرق ووسائل المقاومة.

21 - أنظر جريدة المجاهد، 1958، العدد 18، الصادرة بتاريخ 15 فيفري، ص 9.

إن عدم وضوح مدى تعاون هذه اللجنة مع أطراف النزاع في حرب الجزائر، لا ينفي عنها صفة الآلية الدائمة التي عملت طيلة فترة النزاع على القيام بأنشطة كثيرة إزاء احترام القانون الدولي الإنساني، وتعزز هذا التعاون بعد عملية انضمام الحكومة الجزائرية المؤقتة لاتفاقيات جنيف، ومن بين مجالات التعاون إفساح المجال للجنة للاتصال وإبداء المقترحات، ومتابعة لما يجري في الميدان، والمساعدة على رفع المعاناة، على أسرى الحرب، والسكان المدنيين، وهو ما كشف عنه تقريرها السابع⁽²²⁾ الذي سبقت الإشارة إليه.

خاتمة

شهدت الفترة التي تلت انضمام الحكومة الجزائرية المؤقتة لاتفاقيات جنيف التزامات جديدة إزاء القانون الدولي الإنساني، فقد تأكد فيها أهمية وجدوى هذا القانون في سياقات حروب التحرير، والتزام بالوسائل على عاتق أطراف النزاع لاتخاذ كافة التدابير الممكنة لمحاولة وضع حدّ لانتهاكات هذا القانون. وبكل أسف، تعمدت السلطة العسكرية الفرنسية عدم احترام تلك الالتزامات، واستمرت في ممارسة سياسة الأرض المحروقة المتبعة من قبل.

وإن إحدى النتائج المهمة للانضمام إلى اتفاقيات جنيف، هو تزايد التعاون أكثر فأكثر بين الحكومة المؤقتة واللجنة الدولية للصليب الأحمر في مجالات الحماية والمساعدة ورصدها والامثال للقانون الدولي الإنساني. وبناء الإحساس بالفخر والحيوية بالنسبة لعمل الحكومة الجزائرية المؤقتة، التي أصبحت تأخذ على عاتقها التزاماتها الجديدة في الحرب، فتحافظ على الانضباط في صفوف جيش التحرير الوطني، وتراقب قطاعاته.

22 - نشرته صحيفة لوموند الفرنسية في 1961/01/04

الولاية الرابعة في مواجهة مخطط شال

أ. الطاهر جبلي

قسم التاريخ

جامعة تلمسان

تمهيد:

واجهت الثورة التحريرية خلال سنواتها التي أعقبت مؤتمر الصومام السياسة الاستعمارية بمختلف أوجهها وأساليبها الأكثر وحشية، ومن أشهر تلك الأساليب سياسية "الأرض المحروقة" التي غدت تقليدا فرنسيا عمره أكثر من قرن من الزمان، وهو التقليد الذي سنه أحد أبرز بناء مستعمرة "الجزائر الفرنسية" ونقصد بذلك المارشال "بيجو"، واستلهمه فيما بعد موريس شال الذي حاول إخماد الثورة بمخطط جهنمي اعتبر من بين أكبر الحركات العسكرية بعد الحرب العالمية الثانية آنذاك.

لقد استهدف مخطط شال الرهيب ضرب الثورة في الولايتين الثالثة والرابعة التاريخيتين، فكان أشبه "بطعنة خنجر في القلب"، وذلك أن كلتا الولايتين، والرابعة منهما على الخصوص كانت مسرحا لأكبر العمليات العسكرية الفرنسية الرامية إلى توجيه إصابة قاتلة للقوة الثورية الضارية الممتدة على شكل حزام نصف دائري حول العاصمة مقر القيادة العامة للترسانة العسكرية والسياسية الاستعمارية.

إن الشعار الذي نادى به الجنرال شال "لا الليل ولا الجبل" (NI LA NUIT NI LE DJEBEL)، كان بالإضافة إلى الهدف المباشر والمتمثل في مواجهة الثورة في الولاية الرابعة في معاقلها بجبال الونشريس والظهرة والأطلس البليدي والتيطري، يهدف أيضا إلى زرع الفرع في صفوف الجماهير الريفية الملتفة حولها، باستخدام أساليب شتى تخدم سياسة الأرض المحروقة من اعتقالات وتعذيب ومختلف أصناف الحرب السيكولوجية التي تفنت في أدائها مكاتب الاستخبارات الفرنسية والفروع الإدارية الخاصة

(S A S) الشبيهة بالمحتشدات المنظمة والتي كان يشرف عليها ضباط وخبراء من دهاقنة السياسة الاستعمارية.

إن ظروف العمل الثوري في سنتي 1959-1960 فرضت على الولاية الرابعة التاريخية مواجهة أعتى أرمادة فرنسية مجتمعة منذ 1830، ولم تقتصر المعركة على المجابهة العسكرية، بل تعدتها إلى مواجهة سياسية الخداع والإغراء الديغولية منذ صيف 1958 التي رمت الطعم تلو الآخر وذلك من خلال مشاريع مخادعة مثل "سلم الشجعان"، "حق تقرير المصير". من أجل إحداث الانشقاق والضعف في كيان الثورة المتجانس. ولا يغيب عن الذهن أن الولاية الرابعة وهي قلب المعركة التي عاشت الفترة العصبية من عمر الثورة نتيجة مشكل ظل يؤرق قادتها وفدائيتها لمدة سنوات والمتمثل في مشكل التسليح والدعم اللوجيستيكي بعد عجز الوفد الخارجي للثورة عن إمداد ولايات الداخل بحاجياتها للأسلحة والذخيرة وهو الأمر الذي أفرز عدة مشاكل جانبية أثرت سلبا على وتيرة النشاط الثوري بالولاية الرابعة.

لكن رغم تلك التحديات العديدة، نجحت الولاية الرابعة في الخروج من بين "فكي الكماشة" وضربت أمثلة باهرة في صناعة الانتصارات السياسية والعسكرية، وأكدت عبقرية القيادة في الولاية الرابعة أن الثورة تولد من رحم الأزمات دوما.

وتهدف هذه الدراسة إلى توضيح جوانب هامة من مواجهة الولاية الرابعة لسياسة الأرض المحروقة الاستعمارية من خلال "مخطط شال كنموذج لهذه السياسة" و ترمي أيضا إلى الإجابة على جملة من التساؤلات على شاكلة: ماهي أهم انعكاسات مخطط شال على الولاية الرابعة 1959-1960 ؟ وماهي

الظروف العامة للنشاط الثوري في الولاية الرابعة أثناء سنوات 1958-1959 ؟
وفيما تتمثل خصائص الولاية الرابعة ؟ ولماذا كانت هدفا مركزا لضرب الثورة
من العمق؟ وكيف خرجت الثورة منتصرة من وضع الأزمة في الولاية الرابعة ؟.

I- خصوصيات الولاية الرابعة: 1956 - 1958:

إن الولاية الرابعة هي إحدى الولايات الست التي انبثقت من التقسيم
الذي نصت عليه قرارات مؤتمر الصومام سنة 1956⁽¹⁾ التي حددت معالمها
وامتداداتها الجغرافية وأوكلت إليها مهامًا ثورية لخصت فيما بعد دورها
التاريخي البارز في الثورة الجزائرية.

تمتد هذه الولاية من الشرق إلى الغرب، من بلاد القبائل إلى المنطقة الوهرانية .
إذ ضمت جزءاً من منطقة الونشريس⁽²⁾ وتمتد من الشمال إلى الجنوب من
المنطقة الساحلية على امتداد شريط ساحلي يُقدَّرُ بِـ 300 كلم إلى مشارف
الصحراء حيثُ حدود الولاية السادسة. فالولاية الرابعة تضم في مجملها المنطقة
الساحلية الوسطى وسهل متيجة الذي يُطَوَّقُ العاصمة التي كانت تُعتبرُ منطقة
ذاتية الإدارة. إضافةً إلى مناطق جبال الأطلس البليدي والتيطري وزكار
والظهرة وسهول شلف وجبال الزبربر وبوزقزة وسهل سرسو⁽³⁾.

تعرضت الثورة في هذه الرقعة الجغرافية منذ اندلاعها إلى ضغوطات
عسكرية وسياسية كبيرة من طرف السلطات الإستعمارية. ويعود ذلك إلى
جُملةٍ من العوامل والمميزات التي انفردت بها الولاية الرابعة فيما بعد عن بقية
الولايات التاريخية. والإشارة هنا ليست للمفاضلة في الدور التاريخي وفي
النشاط الثوري بين الولايات بقدر ما هو استعراض الظروف العامة والوضعيات
المختلفة التي ميزت كل ولاية من ولايات الوطن أثناء الثورة و يُمكن حصرُ

جملة من الخصائص التي ميّزت الولاية الرابعة وهذا ما يُساعدُ على إيضاح وفهم تلك الصعوبات التي واجهت الثورة في هذه الناحية من الوطن.

إنّ الموقع المحوري للولاية الرابعة التي تحتلُّ وسط البلاد، هذا ما جعلها بعيدةً عن مناطق الحدود إلى جانب السهول الخصبة التي كانت عرضة لاستغلال المعمرين مثل سهل متيجة وشلف وسرسو. إضافةً إلى الكثافة السكانية المتمثلة في مجموعة الكولون الذين كانوا محميين من طرف القوات الإستعمارية المتمركزة قرب العاصمة. إلى جانب كل هذا، نجد المطارات التي كانت تُطوق هذه الناحية كمطار الجزائر الدار البيضاء، عين وسارة، وبيرجبالو في الوسط، مع تركيزٍ مكثفٍ للثكنات العسكرية الفرنسية التي كانت تُراقب هذه الجهة من الوطن وبالخصوص العاصمة بحكم وزنها السياسي⁽⁴⁾.

لعبت الولاية الرابعة دوراً تاريخياً خلال مقاومة الأمير عبد القادر حيثُ كانت كل من المدية ومليانة عاصمتي الأمير خلال فترة مقاومته للفرنسيين في النصف الأول من القرن التاسع عشر. وفي دوار سوفلات بالتيطري، استشهد البطل المقراني في ماي 1871. وقبل الفاتح من نوفمبر 1954، كانت متيجة مهداً للأعمال التحضيرية لاندلاع الثورة المباركة. إلى جانب ذلك، نجد أنّ هذه الناحية كانت مهداً لميلاد الحركة المسلحة والمتمثلة في المنظمة الخاصة التي كانت تُحضّر لتفجير الثورة، وهي الفكر التي بدأت تختمر منذ حركة 8 ماي 1945، وقد تم تجسيد أولى الخطوات في منطقة زدين (عين الدفلى سنة 1947) قبل أن ترفع راية الكفاح المسلح للجنة الثورية للوحدة والعمل في اجتماع (22) بالمدينة في العاصمة.⁽⁵⁾

وفي إطار الهيكلة الجديدة التي عرفتھا الولاية الرابعة عقب مؤتمر الصومام، عكف المسؤولون على تطبيق قراراته، بحيث تم تقسيم الولاية في أول الأمر إلى ثلاث مناطق :

المنطقة الأولى: التي تمتد شرق العاصمة حيث تشمل جبال بوزقزة وزبربر وتابلط وكانت من أهم مدنها : الأربعاء، مفتاح، الأخضرية، عين بسام، الثنية، الرويبة، برج الكيفان، الحراش. وقد كان على رأس هذه المنطقة القائد علي خوجة.

المنطقة الثانية: وكانت تضم سلسلة الأطلس البليدي وجبال شرشال وسهل متيجة والساحل وكانت من أهم مدنها: البليدة، المدية، البرواقية، بوفاريك، القليعة، موزاية، العفرون، حجوط، شرشال، عين البنيان، شراقة، بئر الخادم. وكان على رأس هذه المنطقة الشيخ الطيب الجفلاي.

المنطقة الثالثة: هذه المنطقة ضمت جبال الظهرة وزكار والونشريس وسهل الشلف، ومن أهم المدن بها: ثنية الأحد، مليانة، الخميس، عين الدفلى، تنس، شلف، تيسمسيلت، المهديّة. وكان قائد هذه المنطقة مع أوائل جانفي 1957 وهو الشهيد محمد عليلي "سي البغدادي". فالولاية الرابعة بمناطقها الثلاث تحتوي على 12 ناحية و48 قسما.

وفي جويلية عام 1958، قُسمت المنطقة الثالثة إلى منطقتين وذلك لدوافع تنظيمية . وهاتان المنطقتان يحدهما تارةً خط الطريق الوطني الجزائر - وهران ومجرى وادي شلف تارةً أخرى، فالجزء الجنوبي لهذا الخط عُرف بالمنطقة الثالثة. وصار الجزء الشمالي للمنطقة الرابعة التي ضُم إليها جزء من الناحية الثالثة⁽⁶⁾ من المنطقة الثانية، وبذلك نجد الولاية بمناطقها الأربع تضم 15

ناحية و57 قسماً. وبعدها تمَّ إنشاء منطقة خامسة وسادسة منذ سنة 1959 حيثُ أصبحت الولاية في هذه المرحلة 1959-1962 تُضمُّ ستة مناطق حيثُ المنطقة السادسة (الجزائر العاصمة) التي تُوجد ضمن الولاية جغرافياً وهي تابعة لها نظامياً⁽⁷⁾.

وبخصوص الوضعية التي شهدتها الولاية الرابعة بين سنتي 1956-1958 على مستوى التنظيم الداخلي والعسكري الذي عكفت عليه القيادات الجديدة من قيادة الولاية إلى مستوى الأقسام لترجمة القرارات التي حدَّدها مؤتمر الصومام على أرض الواقع بحيث استطاعت الثورة خلال السنتين اللتين أعقبتا مؤتمر الصومام استكمال غرس نظامها في كامل التراب الوطني بما فيه الولاية الرابعة⁽⁸⁾.

عرَّف الشعب الجزائري من التهميش الذي رافقه التروع إلى الزعامة من طرف بعض القادة الطموحين في الثورة. لكن ذلك لم يمنعه من التضحية في سبيل الوطن والالتفاف حول جبهة التحرير الوطني الممثل الشرعي والوحيد للشعب الجزائري في ثورته ضد قوى الاستعمار الفرنسي. ولعلَّ هذا ما دَفَع بقيادي الثورة إلى العمل على كسب الدعم الشعبي للثورة. وبهذا الصدد، تجدر الإشارة إلى قول العربي بن مهيدي الذي أصبح يُمثل مبدأ من مبادئ الثورة من الناحية النظرية، ونقصد بذلك البعد الاجتماعي للثورة الجزائرية الذي تجسده عبارة "ألقوا بالثورة إلى الشارع يحتضنها الشعب".

رغم امتلاك العمل الثوري لهياكل تنظيمية سياسية وعسكرية إلا أنه ظلَّ يُعاني من جملةٍ من النقائص كان من أهمها : تداخل الصلاحيات في

المناصب السياسية والعسكرية⁽⁹⁾ إلى جانب ظهور بعض الحركات المعارضة لجهة التحرير الوطني والتي كان على رأسها الحركة الوطنية الجزائرية - MNA - التي كانت تُعرفُ بالحركة المصالية والتي تزعمها بلونيس⁽¹⁰⁾، إضافةً إلى محاولة الشيوعيين تكوين جيش أسَّسه وتزعمه الخائن كويس⁽¹¹⁾، والذي استطاع جيش التحرير تفكيكه والقضاء عليه. وهكذا، فابتداءً من عام 1957، امتد العمل الثوري بشقيه السياسي والعسكري في أوساط الشعب الذي كان بالفعل جوهر وروح الثورة في مواجهة الاستعمار الفرنسي.

إنَّ المشاكل التي عرفتْها القيادة السياسية والعسكرية كنقص الأسلحة ومحاولات اختراق الثورة من الداخل بتكوين عناصر عميلة أو مغذية لروح الفتنة والشقاق في صفوف الشعب الجزائري لم تُؤثر على الارتباط العضوي بين الشعب وجيش التحرير، فلقد تميّزت مختلف شرائح الشعب الجزائري بالانضباط الثوري ومساندة العمل المسلح إلى أبعد الحدود⁽¹²⁾.

أصبحَ نظامُ جبهة التحرير الوطني في الولاية الرابعة ابتداءً من سنة 1957 باستطاعته تطوير العمل السياسي وتنظيم العمل الثوري بصورة شاملة. "فرغم القمع الشديد والاعتقالات وعمليات خطف المناضلين، الشيء الذي نَحَلق في بعض الأحيان جواً من الحذر والفشل المحسوس يُخيم على الشعب، ومع هذا فإنَّ الشعب وجبهة التحرير الوطني وجيش التحرير بالولاية الرابعة لم يتوقفوا أبداً عن إزعاج العدو في العاصمة، وممارسة الضغط فيها، وحتى في متيجة والساحل وحول العاصمة وإرغام المسؤولين العسكريين على التمسك بنظام منع التجول طيلة سنة 1958 وحتى الاستقلال"⁽¹³⁾.

كان على رأس القيادة في الولاية الرابعة في هذه الفترة من عُمر الثورة التحريرية العقيد سي أحمد بوقرة⁽¹⁴⁾ الذي امتازت فترة قيادته للولاية بحركة تطهيرية واسعة لبعض المشكوك في أمرهم من المسؤولين الجزائريين وخاصة المثقفين منهم، وهو ما عُرف بالتطهير والتصفية (Les purges) وهي نفس الشكوك التي كانت تُساورُ عميروش في ولايته على أن هناك اختراقاً من طرف الفرنسيين للثورة عن طريق عملاء لها داخل التنظيم السياسي والعسكري، وانتهى هذا الحال باستشهاد العقيد سي أحمد بعد شهرين من استشهاد عميروش وسي الحواس في يوم 05 ماي 1959 في ظروف غامضة⁽¹⁵⁾.

هذه هي الخصوصيات العامة للولاية الرابعة التي جعلتها تلعب دوراً بارزاً في الثورة الجزائرية. فقد أدرك العدو قيمتها الإستراتيجية والتاريخية فاحتاط لها ووضعها في أولوية اهتماماته السياسية والعسكرية⁽¹⁶⁾.

II- ظروف العمل الثوري في الولاية الرابعة 1958-1959

1- سياسة ديفول بين الخداع و الإغراء:

كان لبعض الأحداث التي عرفتھا الثورة مند اندلاعها سنة 1954، تأثير حاسم في تطور وتنامي الكفاح المسلح لتحقيق الهدف المنشود الذي تضمنه بيان أول نوفمبر 1954 وهو الاستقلال الكلي، ولا يتم ذلك إلا بالمحافظة على الوحدة الترابية والسيادة الوطنية، ويتوج هذا الاستقلال في الأخير بإقامة دولة جزائرية ديمقراطية واجتماعية ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية.

ويمكننا ذكر بعض هذه الأحداث التي عرفتھا الثورة والتي كانت بالفعل ذات تأثير كبير في تطور الكفاح المسلح ضد الاستعمار الفرنسي،

فضربات الثورة المتوالية زعزعت أركان الجمهورية الرابعة ومكنت جبهة التحرير الوطني من تدويل النزاع في منبر الأمم المتحدة والمناسبات الدولية في حين كانت المصالح الفرنسية تسعى إلى تقزيمه، إلى جانب مساندة الكثير من الدول العربية والأوربية للقضية الجزائرية وحتى الولايات المتحدة الأمريكية على لسان رئيسها جون كينيدي (John Kennedy) أمام الكونغرس في 2 جويلية 1957 الذي "يعترف بشخصية الجزائر المستقلة". و"بذلك كان استمرار الكفاح المسلح ونتائجه على الساحة الجزائرية والدولية حديث الساعة في باريس وما حولها، فصارت أحداث الجزائر تُعرف بحرب الجزائر" (17).

وبذلك، لأول مرة في تاريخ الجزائر يصبح الوضع السياسي والعسكري للثورة في الجزائر يؤثر في تسيير الشؤون العمومية في فرنسا، ويتجلى ذلك من خلال أحداث سنتي 1958-1961 - فقوة الثورة المتنامية كان لها كبير الأثر في عدم استقرار الدولة الفرنسية الذي كان مقدمة لانهايار أركان الجمهورية الرابعة ومجيء منقذ فرنسا من ساحة المعركة، وهو شخصية تاريخية بالنسبة للفرنسيين، شارل ديغول (Charles de Gaulle) الذي ارتبط اسمه بقصة السياسة الجهنمية التي انتهجتها فرنسا الاستعمارية تجاه الجزائر بعد حركة 13 ماي 1958.

لم يكن إعدام ثلاثة جنود فرنسيين في حقيقة الأمر سوى ذريعة استغلها مناصرو ديغول للتحضير لعملية إسقاط الجمهورية الفرنسية الرابعة التي يتسلم على أنقاضها الجنرال ديغول مقاليد السلطة بالإليزي.

أما بالنسبة للحركة المعاكسة لهذا المسعى فكانت بقيادة دوبري (Debré) وجاك سوستيل (J. Soustelle) وكذلك بياجي (Biajji) كانت لهم

علاقة حسنة مع الجيش بالخصوص مع الجنرالات فوري (Faure) والجنرال إيلي (Ely) والعقيد أراغون (Argoud) وكذلك كوني (Cogny) وبوتي (Petit). وقد تلخصت وجهة نظر هؤلاء الجنرالات في أن ضعف المؤسسات في الدولة سيؤدي لامحالة إلى فقدان أفضل مستعمراتها التي بقيت لها وهي الجزائر والتي ستسقط في الحضيض بفقدانها حرية اتخاذ قرار سياسي⁽¹⁸⁾

بعد عودة سوستيل إلى فرنسا في 6 فيفري 1958، قام بمزاولة نشاطه السياسي، حيث نُظِمَّ حملةً من أجل "الجزائر الفرنسية"، فأنشأ من أجل ذلك "اتحاد لإنقاذ وتحديد الجزائر الفرنسية" (U.S.R.A.F)⁽¹⁹⁾ وقد كانت المساندة لإنشاء هذا الاتحاد من طرف أربعة حكام عامين سابقين للعهد في الجزائر جورج لوبو (Jeorje Lebeau) وموريس فيولت (Maurice Violette) ونيجلان (Naejelen) وروجي ليونار (Roger Leonard)⁽²⁰⁾.

وفي 2 مارس 1958، أعلن جاك سوستيل من خلال ندائه للرأي العام عن تشكيل حكومة إنقاذ عمومية بقيادة الجنرال ديغول⁽²¹⁾. وفي 26 أفريل من نفس السنة قامت مظاهرة صامتة بالجزائر العاصمة ضمت أكثر من 30 ألف شخص من الأوربيين يطالبون "بإقامة حكومة إنقاذ عمومي". ويصرح روبر لاكوست في 12 ماي 1958 عن احتمال وقوع "ديان بيان فو دبلوماسي" في الجزائر.

صنع يوم 13 ماي 1958 ما كان يتوقعه روبر لاكوست حيث قام المتظاهرون الأوروبيون بالعاصمة باقتحام مقر الحاكم العام بالجزائر، هذه الحركة كانت تنذر بزوال حكومة فليملان في فرنسا وفي 14 ماي 1958، أمر رئيس الجمهورية - روني كوني - الجيش بالبقاء في خدمة حكومة الجمهورية

وكلف ماسو بالمحافظة على النظام⁽²²⁾ مع تشكيل لجنة انقباد عمومية لإنقباد الوضع المصيري الذي عاشته فرنسا في الجزائر،⁽²³⁾ كما دعا الجنرال ديغول للتحادث معه، وأعلن عن نقل سلطاته إلى الجمعية الوطنية⁽²⁴⁾. وما كان على هذا الأخير إلا أن قبل بطلب تشكيل الحكومة وصرّح قائلاً "هذه الشروط الذي قبلتُ بها لتشكيل الحكومة"⁽²⁵⁾.

وبذلك تمّ تعيين ديغول من طرف الجمعية الوطنية في 1 جوان 1958 الذي أنهى الأزمة. ويتساءل : كيف وصلنا إلى هذه الحالة ؟ وما هي الأدوار التي لعبناها أثناء الأحداث ؟⁽²⁶⁾.

إنها الطريقة التي وصل بها ديغول إلى الحكم كرجل حرب وصاحب مشاريع أثبتت نجاحاتها من خلال مخططات جنرالاته وساسته، دُعاة الجزائر الفرنسية. فكان وصوله إلى السلطة نُقطة محيرة في رزنامة العمل السياسي والثوري في الجزائر. وبذلك فتحت صفحة جديدة في السياسة الفرنسية تجاه الجزائر صانعها ديغول.

عجزت لجنة التنسيق والتنفيذ عن التحكم في الوضع الجديد، حيث كانت تشلها تناقضات تغذيها تقديرات متباينة حول سياسة ديغول، فقررت نقل العمل المسلح إلى فرنسا وتشكيل حكومة مؤقتة⁽²⁷⁾. كردّ فعل من طرف جبهة التحرير الوطني على حركة 13 مايو 1958 التي كانت تهدف إلى الحفاظ على الجزائر الفرنسية⁽²⁸⁾.

وحسب بعض الكتاب والساسة الفرنسيين، أن إنشاء الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية كان مبكراً ولم يكن ذلك عاملاً مساعداً أمام أشياء كان يمكن أن تتم في سرية، بيد أنها أصبحت عُرضة للفشل الأمر الذي

فرض تغييرها وفق تنظيم جديد، وهو ما لم يُرضى ديغول ودفعه إلى مضاعفة المشاريع وتشديد قبضته على الجزائر في إطار سياسة جهنمية شملت كل المستويات (29).

وَصَلَ ديغول إلى قسنطينة في أكتوبر 1958 ليُعلن في خطاب له عن العمل من أجل التغيير في الجزائر، حيثُ طرَح "مشروعًا طموحًا" بالنسبة إليه تحقق الجزائر المتخلفة من خلاله نقلة نوعية في ظرف 5 سنوات، وهو ما عُرف بمشروع قسنطينة الذي أعطاه صبغة رسمية واعتبره رسالة مباشرة إلى جبهة التحرير الوطني (30). غير أن الهدف الخفي من وراء ذلك المشروع هو خنق الثورة بطريقة اقتصادية وإبعاد الشعب عن الالتحاق بها وذلك بتوفير مناصب الشغل وتحسين ظروف المعيشة.

وبعد أقل من شهر صرح ديغول مرة أخرى في ندوة صحفية عقدها في قصر ماتنيون Matignan في 23 أكتوبر 1958 "لقد أعلنتُ بدون تحفظ بأن الكثير من رجال التمرد قاتلوا بكل شجاعة من أجل أن يتحقق سلم الشجعان وأنا مُتأكد بأنهم سيمضون قُدماً نحو ذلك [...] حيثما يتواجدون من أجل المقاومة. لم يبق سوى أن يُقدم قادتهم على القيام بالاتصالات مع الإدارة العامة. إن الحكمة تقتضي بأن بمقدورنا أن نُسكتَ الأسلحة لرفع العلم الأبيض. وأقول بأنه في تلك الحالة، سوف نستقبل ونتعاون مع المقاتلين بكل شرف" (31).

لقد أحدث تصريح ديغول حول مشروع "سلم الشجعان" في 23 أكتوبر 1958 ردود أفعال كثيرة تجاه تحول السياسة الفرنسية في معالجة القضية الجزائرية، (32) وكرد فعل من طرف قيادة الثورة في الحكومة المؤقتة التي استمعت إلى الندوة الصحفية التي عقدها ديغول في قصر ماتنيون حول "سلم

الشجعان" وطرحه لصيغة تفاوض حسب طريقته، رَفَضَ فرحات عباس في 25 أكتوبر 1958 اقتراح عملية توقيف إطلاق النار باعتبار أن القضية الجزائرية ليست قضية عسكرية فقط بل سياسية ومشكل الجزائر يجب أن يُطرح بصفة شاملة (33).

كانت قناعة ديغول بأن انتفاضة الجزائر بتحريضٍ من الشيوعية والناصرية فكان قراره في الأخير بعد مجيئه إلى الحكم هو إضعاف حركة الثورة وذلك بإرسال نداءٍ إلى الثوار دعاهم من خلاله إلى وضع السلاح عن طريق مشروع "سلم الشجعان". وذلك حتى يحفظ مكائنه كقائدٍ للدولة الفرنسية. فمعنى الاستسلام في نظر ديغول هو الشجاعة، أما عن القادة السياسيين للثورة، دعاهم ديغول للاتصال بسفارات فرنسا بتونس والرباط لتكفل بنقلهم إلى فرنسا مع ضمان سلامتهم وعودتهم حيث يريدون. "فهل كان سلم الشجعان حيلة سياسية أم ميكافيلية سافرة؟ وهل كان ديغول يطمح فعلاً إلى معالجة ورطة العار التي وقعت فيها فرنسا في "حرب الجزائر"؟. إننا لا نظن ذلك.

كان من المنطقي وضع نداء "سلم الشجعان" في مشروعٍ عام وشامل يهدف إلى خنق الثورة وإضعافها بعد تشتت قوتها بدءاً بإثارة قضايا السلم والرفاهية دون أن ينسى بأن هذا النداء كان مسبقاً بمشروع قسنطينة الذي أعلن أسبوعين قبل نداء "سلم الشجعان" (34).

على هذا الأساس كان مشروع السلم على الطريقة الديغولية يهدف إفراغ الثورة من محتواها أو على الأقل من المعنى الذي كان يتصوره عن الثورة في إطاره بدعوة الشعب والثوار إلى جزائر الرفاهية والسلم والفرنسة. لهذا لم تكن فكرة مشروع السلم مجرد نداء فقط بل كانت عبارة عن سياسةٍ موجهة

إلى التعامل مع جيش التحرير ولجأ ديغول إلى البحث عن طرف لإيجاد اتصالات محلية (35).

وفي 16 سبتمبر يعلن ديغول عن فكرة تقرير المصير في فترة حاسمة من مراحل الثورة. وللمرة الأولى، تُعترف السلطات الفرنسية للشعب الجزائري بحقه في تقرير مصيره، لكن أي مصير يقصده ديغول؟ سيكون بطبيعة الحال على الطريقة الديغولية التي تُبقي الجزائر على اتصال دائم بفرنسا (36).

لكن، وعلى ما يبدو، كان ديغول يلعب على ورقة أخرى هي ميدان المناورة عن طريق الحل العسكري لقمع الثورة. فمنذ الحديث عن فكرة تقرير المصير، بدأ البحث عن صيغة لبدء المحادثات بين الطرفين. ولم تكن أية دلائل للتوافق بينهما من خلال تحفظات كل طرف. فبالنسبة لديغول، كان الهدف من هذه المحاولة هو الوصول إلى استدراج جهة أو طرف يُمثل جبهة التحرير الوطني و يحظى بمصداقية لديها، ولكن إذا كان الحصول على اعتراف الحكومة المؤقتة هدفاً رئيسياً فإنه منذ عام 1959، بدأت إحدى أبرز الخطوات الحربية التي أخذت مكان هذا المسعى (المقصود) - مشروع شال - الذي أُلغى عملية البحث عن صيغة للتفاوض وقد صرح ديغول "بأن غصن الزيتون ممدود إلى الذين يقاتلون ليس إلى الذين هم خارج المعركة (37) عقب الزيارة التي قام بها للمراكز العسكرية في سبتمبر 1959 لشرح توجهه الجديد الذي أعلنه في خطابه في 16 سبتمبر 1959 والمتضمن فكرة تقرير المصير" (38).

جاء التصريح بعد رد فعل الحكومة المؤقتة على اقتراح الفرنسيين بإشراك الوزراء المسجونين في جزيرة أكس. وبذلك لم يكن المطلوب سوى

رسالة تحمل في مضمونها "أن الحكومة المؤقتة لن ترضخ للقرارات الأحادية الجانب" (39).

حاول ديغول من جهته مخادعة الداخل والخارج، فأعلن نداءه إلى الحكومة المؤقتة الذي حث فيه على ترقية مشروع السلم. إلا أنه كان يُدرك جيدا بأنه في حالة نجاح العملية مع الداخل، ستكون الحكومة المؤقتة في موقف ضعف، وفي حالة فشله داخليًا، سيُحاول الضغط على الداخل من خلال الخارج (40).

إن الموقف الذي دَفَع ديغول إلى البحث عن طريقة لإيجاد اتصالات محلية تُوجت بنتائج ملموسة. شكلت البدايات الأولى لقضية سي صالح (41) عقب الإعلان عن مشروع سلم الشجعان الذي كان من الوسائل السياسية التي اتبعتها ديغول في مناورته تجاه الثورة في الولاية الرابعة وتتلخص القضية في لجوء سي صالح وعدد من مساعديه إلى الاتصال بالسلطات العليا الفرنسية من أجل التفاوض بصورة انفرادية لتسوية القضية الجزائرية.

بلغت القضية أقصى تطوراتها في ماعرف (بلقاء الإيليزي) يوم 10 جوان 1960 وأسدل عليها الستار بفشل المساعي الفرنسية إثر استشهاد سي صالح في 20 جويلية 1961، والعقيد سي محمد (الجيلالي بونعامه) يوم 6 أوت 1961 ولا شك أن حيثيات القضية لا تزال محفوظة في ذاكرة من بقي على قيد الحياة من قادة الولاية الرابعة وبالإمكان الحصول على وجهة النظر الجزائرية للقضية بعد أن احتكرتها المدرسة التاريخية الإستعمارية لمدة 45 سنة.

2- مشاكل التسليح " الدعم اللوجستيكي " :

عرفت الولاية الرابعة من جراء آثار مخطط شال عدة مشاكل زادت الوضع تعقيدا كان من بينها مشكل التسليح والذخيرة التي افتقدتها الولاية في ظروف عصيبة مرت بها الثورة في مرحلتها الثانية، فالأسلحة التي تلقاها جيش التحرير كانت تجلبها له تلك الدوريات والكتائب التي تنقلت بنفسها إلى المغرب وخصوصاً إلى تونس. والملاحظ عدم وجود مصلحة أو هيئة تعمل على توزيع الأسلحة ومراقبة توصيله عن طريق الدوريات نحو الجهة المحتاجة إليه. رغم أن مؤتمر الصومام كان قد نص على قرارات تتعلق بضمان الدعم اللوجستيكي للعمل الثوري.

كان من الممكن لقيادة على دراية باحتياجات قوى الكفاح المسلح أن تجد الحلول المناسبة لمشكلة التسليح قبل انتهاء الجيش الفرنسي من بناء خطي موريس وشال اللذين ساعدا العدو على مضاعفة قوته ولم يكن في استطاع جيش التحرير الوطني أخذ زمام المبادرة إذ توقّف تزويد وحداته بالأسلحة خصوصاً مع مطلع خريف 1958. وأصبح الداخل يشعر بنوع من العزلة بل أن القيادة الوطنية في تونس قد تخلّت عنه (42).

أما بالنسبة للوفد الخارجي قبل إيقافه أعتبر هو المكلف بالتموين بالأسلحة. حيث عين مسؤولين عن مصلحة التموين بالأسلحة والذخيرة وكان بن بلة العضو الرئيسي في هذه العملية واختار هذا الأخير أحمد محساس نائباً مكلفاً عنه. لكن يبدو أن تردد أعضاء الوفد الخارجي في القيام بهذه المهمة لظروف مختلفة جعل الولايتين الأولى والثانية تلح على هذا الموضوع وتبعثُ بمندوبين عنها للضغط على الخارج

انتقلت الاضطرابات على الحدود الشرقية إلى الولايتين الثالثة والرابعة. وقد حاولت هذه الأخيرة من جهتها دفع عملية إدخال الأسلحة انطلاقاً من الولاية الأولى. لكن دون نتائج تذكر (43).

ازداد الوضع تعقيداً مع مطلع شهر مايو 1958 بفعل تأثير السدود المكهربة (les barrages électrifiés) ولم يكن العمل على اختراق هذه الحواجز في بعض الأحيان يسمح بتلبية الحاجة الملحة للأسلحة وقد عبّرت لجنة التنسيق والتنفيذ عن انشغالها بقضية الأسلحة. كما صرّحت بأن تسليم جيش التحرير كان دوماً دون حجم احتياجاته، ومما عقّد العملية أكثر توقف دخول الأسلحة من الجهة الغربية أيضاً.

تم التطرق إلى الظروف والأوضاع الصعبة نتيجة نقص الأسلحة في اجتماع العقداء الثلاثة المنعقد في شهر ديسمبر 1958 بالولاية الثالثة، وهنا طُرحت مشاكل التسليح التي ضلت دائماً غير كافية ولم تكن تُلبّي احتياجات جيش التحرير الوطني في معظم الأحوال. كما نُوقشت العلاقة بين الداخل والخارج مع ضرورة الرجوع إلى مبادئ وقرارات مؤتمر الصومام التي نصت على أولوية الداخل عن الخارج (44) في إدارة العمل المسلح.

اعتمدت الولاية الرابعة على نفسها من حيث التمويل و التسليح عندما أصبح لا يُوجد لها أي مصدر للتمويل بالأسلحة بعد انقطاعها عن الخارج. و يجب الإشارة إلى أنّها تمكنت من الحصول على بعض القطع من الأسلحة في هذه المرحلة مثل المسدسات والذخائر بواسطة المناضلين المتواجدين بأوروبا، لكن هذه الإعانات كانت محدودة جداً.

ويمكن القول بشكل عام أن الأسلحة الثقيلة اختفت من الميدان، في الفترة الممتدة بين 1959-1962 بسبب تخزينها وعدم وجود الذخيرة. ولم تستفد الولاية الرابعة من أي سند من الخارج منذ بداية 1959 إلى جانب انعدام الأجوبة من طرف الخارج حول مختلف الاقتراحات والطلبات التي نُوقشت في اجتماع العقداء الثلاثة في ديسمبر 1958⁽⁴⁵⁾ الأمر الذي عرّض الوفد الخارجي إلى حملة من الانتقادات العلنية، خصوصاً إلى كريم بلقاسم باعتباره قائداً ثورياً من الرواد ووزيراً للحربية في الحكومة المؤقتة آنذاك وإلى فرحات عباس ومؤيديه. غير أن كريم بلقاسم تقبّل هذه الانتقادات واعترف بأن الأشهر السابقة (سنة 1958) كانت الأصعب من عمر الثورة وبأن جيش التحرير في الداخل عانى الكثير نتيجة حاجته الماسة للأسلحة والإمدادات⁽⁴⁶⁾.

ونشير في هذا الصدد إلى أن العديد من المؤرخين الفرنسيين يؤكدون دور المصالح الفرنسية في تأزم العلاقات بين قيادة الولاية الرابعة والوفد الخارجي. إذ استطاعت المصالح الفرنسية تضخيم انعكاسات مخطط شال على الثورة، وتمكن مكتب الدراسة والاتصال (BEL) من حجز رسائل موجهة من سي صالح زعموم إلى القيادة العامة في غار الدماء ينتقد فيها موقف الخارج الذي يبدو فيه متفجعاً على الذين يواجهون الموت يومياً في الداخل⁽⁴⁷⁾.

كانت لهجة الرسالة شديدة للغاية، جاءت فيها تساؤلات سي صالح وكانت تحمل كل المسؤولية للمكلفين بالتموين في الخارج وهو ما تُبرره تلك العبارات التي وُردت في الرسالة " ...ماذا تم عمله منذ 1958 لمساعدة المجاهدين في الداخل؟ وماذا عملتم في ميدان الاتصال؟ لقد فضّلتُم ترك الأمور تتدهور والولاية الأولى دون قائد... " ⁽⁴⁸⁾.

كما تحصّلت المصالح الفرنسية التابعة لمكتب الدراسات والاتصال BEL على رسائل وجهها سي صالح إلى العقيد هوّاري بومدين قائد هيئة الأركان العامة بوجدة في شهر جانفي 1960 تتضمن معلومات الوضعية العسكرية للولاية الرابعة (49)

لقد عبّر سي صالح في رسائله عن ميوله لقبول عرضٍ عادل لتسوية الأزمة مُلمّحًا بذلك إلى مسألة سلم الشجعان التي أعلنها ديغول و يمكن القول في هذا السياق بأنّ الطرف الفرنسي كان يحاول دائمًا استثمار الأزمات التي تُصادف النشاط الثوري ويُحاول توظيف الانعكاسات السلبية لإحداث الشقاق بين القيادة الداخلية ومسئولي الوفد الخارجي. وفي الوقت نفسه استشعرت قيادة الأركان بوجدة خطر المصالح الخاصة الفرنسية فطالبت من قيادة الولاية الرابعة معلومات وتوضيحات أكثر (50).

ولإنجاح الأهداف الفرنسية سعت مصالحها لإيجاد وسطاء يساعدها على تهيئة الأجواء لإقامة اتصالات انفرادية بقيادة الولاية الرابعة، مستفيدة من الظروف والأوضاع الصعبة السائدة آنذاك، فكلفت شيخ يشغل منصب قاضي بالمدينة بمهمة وسيط بين السلطات الفرنسية والثوار المجاهدين في الولاية (51).

3- الولاية الرابعة ومخطط شال (1959-1960)

كانت سياسة ديغول المتعددة الأوجه تلتقي في هدف واحد هو احتواء وإفشال الثورة التحريرية من خلال سياسة الإغراء (مشروع قسنطينة) الذي أعتبر إرهابا لظهور السياسة النيوكلونية (le néocolonialisme) الديغولية، والخداع والتورية من خلال مشاريع (سلم الشجعان) و(تقرير المصير) أما الوجه السافل لسياسة الرئيس

الجنرال فقد تمثلت في مخطط شال الذي لم يكن بمعزلٍ عن السياسة التي انتهجها ديغول تجاه الثورة، حيث أنها كانت أحد فروع السياسة الجهنمية المنتهجة جانب السياسة الاقتصادية التي جسدها مشروع قسنطينة الذي كان يهدفُ إلى إبعاد الشعب عن الثورة ومنعه من الالتحاق بها.

ويُلاحظ أنه منذ مجيء ديغول إلى الحكم بعد حركة 13 مايو 1958 الشمولية في السياسة التي اتبعها للقضاء على الثورة. وقد برز ذلك من خلال المشاريع السياسية والاقتصادية وحتى العسكرية من أجل المحافظة على أحلام دُعاة الجزائر الفرنسية. وبذلك "عمل شال بكل حماس منذ وصوله إلى منصبه الجديد، حيثُ اتبع استراتيجية جديدة ضمن مخطط عسكري كلفه به ديغول لتضييق الخناق والحد من هامش الحركة لجيش التحرير ومنع أي اتصال بالشعب الجزائري (52).

قدّم الجنرال شال في 27 فيفري 1959، مشروعه إلى لجنة الدفاع حيثُ تمّت المصادقة عليه من طرف الجنرال ديغول وحُضي بالموافقة على الأعداد المطلوبة التي شملت العدة والعتاد الحربي، خاصةً التجهيزات المكثفة بالطائرات العمودية. وقد أُعتبر هذا المخطط في الأوساط العسكرية الفرنسية الضربة القاضية لجيش التحرير الوطني.

ركزت الإستراتيجية التي تَضَمَّنَهَا مخطط شال على استعمال وسائل قوية بصفةٍ مكثفةٍ على إقليم جغرافي محدود (الولاية)، فالجنرال شال قام بجمع قوةٍ خاصةٍ تتكون من المظليين ومن المرتزقة سماها قوة H قدر تعدادها بـ 50 ألف جندي، من ضمنها اللواء العاشر للمظليين التابعين للسفاح ماسو (Massu) الذي يُعد جزءاً من جحافل قوات التدخل "بالولاية

الرابعة"، وكان على هذه القوات المُجَنَّدَة "تنظيف" الونشريس وجبال الظهرة والأطلس البليدي⁽⁵³⁾ التي كانت تُشكل جزءاً من إقليم الولاية الرابعة. وبعد اطلاق العدو على نظامه التجسسي في صفوف جيش التحرير الوطني قد وقع في قبضة هذا الأخير، كالذي حدث في الولاية الثالثة. لذلك قرّر شال الهجوم بعنف محاولاً تخليط الأوراق وتغطية فضيخته.

بدأ الهجوم الذي عرف في التكتيك العسكري الذي طبقه الجنرال شال بعملية التاج (Couronne) مع مطلع شهر فبراير واستمر إلى غاية 30 مارس 1959⁽⁵⁴⁾ حيث شمل الناحية الوهرانية - الونشريس - بغرب البلاد (قطاعات سعيدة، فرندة، الظهرة والونشريس) وجزء من الولاية الرابعة في جبال الونشريس وركز بالخصوص على حدود الولايتين الرابعة والخامسة⁽⁵⁵⁾. وهناك عملية أخرى شُرع في تنفيذها بعد فشل عملية التاج عُرفت باسم "Courroie" أو الحزام شملت جزء كبيراً من الولاية الرابعة (جبال الظهرة واليطري والأطلس البليدي) بين شهر أبريل وجوان 1959.

فرض هذا المخطط على وحدات جيش التحرير الوطني بقيادة سي محمد بونعامة إلى تكتيك جديد في توزيع الوحدات وتطبيق حرب العصابات⁽⁵⁶⁾. كما قامت المصالح الفرنسية بممارسة الحرب النفسية والعمل السيكولوجي⁽⁵⁷⁾ بعد إنشاء مصالح المكتب الخامس بهدف "التهدئة واحتواء السكان بواسطة الدعاية عن طرق الدوائر الإدارية المختصة (Sections administratives spécialisées)⁽⁵⁸⁾ واهتم المكتب بمراقبة الحالة الذهنية والنفسية لكل من السكان والجيش الفرنسي. وكان الهدف من كل ذلك محاولة إقناع السكان بعدالة القضية الفرنسية بعد استمالتهم⁽⁵⁹⁾ كما عمل على بث

الشكوك في صفوف المجاهدين عن طريق المراسلات المزيفة والأخبار الكاذبة وكان لهذه الأعمال التي سببها المكتب الخامس مصائب كبيرة في صفوف جيش التحرير الوطني⁽⁶⁰⁾ خاصة في الولاية الرابعة التي عرفت أشكالا كثيرة من أنواع العمل السيكولوجي الذي انتهجته المصالح الفرنسية تجاه الثورة.

ومع هذا فإن شال كان لا يرجو القضاء على النشاط العسكري لمجموعات الثوار فحسب بل سعى إلى تنظيم الإدارة السياسية التي كان يرى بأنها لا تتم إلا بكسب المجتمع المدني "الكولون"⁽⁶¹⁾، كما اتبع عدة مراحل لإنجاز مشروعه حيث حقق مسحا شاملا لكل ما هو موجود لينتقل إلى مرحلة الإنجاز الفعلي. في هذا السياق يذهب المجاهد لخضر بورقعة قائلا "حتى نحن الثوار في الداخل لم نكن نعرف كيف تكون نهاية هذا المشروع"⁽⁶²⁾.

كانت لسياسة التحدي التي انتهجها شال في مخططة الجهنمي أثارا سلبية على نشاط جيش التحرير الوطني في الولاية الرابعة التي هي موضوع دراستنا في هذه المرحلة من عمر الثورة. ومما قاله شال لمراسل صحيفة Le Monde الفرنسية يوم 21 أبريل 1959 "من الممكن أن يكون حلا عسكريا للقضية الجزائرية في أقرب وقت ممكن وإليكم نموذج: في عملية واحدة حسب لها كل الحسابات، كان من نتائجها 2462 بين قتيل وجريح في الولاية الخامسة."⁽⁶³⁾ فهل نجح الجنرال شال في مخططة للقضاء على الثورة؟.

وحسب رواية المجاهد لخضر بورقعة التي يذهب فيها إلى القول " بأنه يبدو للوهلة الأولى أن شال حقق مشروعه الذي خطط له بإحكام وخبرة وعسكرية حتى توهم أنه تمكن من القضاء على الثورة، لكن حجم الأحداث

التي عرفتها المرحلة في فترة كانت فرنسا تحتفل بفترة انتصارها على الثورة يتعرّض ديغول لمحاولة اغتيال نجح منها بأعجوبة" (64).

إن المخطط الذي طبقه شال لم يقضي نهائيًا على العمل المسلح للثوار لكنه حاصرهم وجعلهم أشبه بالأسماك التي لا تُغادر حوضها المائي ومكّن القادة الجدد في جيش التحرير الوطني من تكوين قوتين عسكريتين على الحدود الشرقية والغربية (65) التي تمكنت من إعادة الإعتبار والقوة لجيش التحرير. كما يمكن القول بأن العمل المسلح تعرّض ابتداءً من سنة 1959 إلى غاية الأشهر الأولى من عام 1960 إلى ضربات قوية، خاصةً من طرف مخطط شال الذي دمر فعالية الكفاح المسلح الداخلي للثوار، لتتحول الولاية إلى أوكارٍ مستقلة تتحرّك وفق الضرورة (66).

ترك مخطط شال في الولاية الرابعة آثار جد سيئة على جيش التحرير الوطني الذي تعرّض لخسائر ثقيلة في العدة وحتى العتاد وقد صرح عمر أوعمران الذي كان مسئول على قيادة التسليح والتموين العام في جبهة التحرير الوطني يوم 8 جويلية 1958 قائلاً: "تكبد الجيش خسائر كبيرة في العدة والعتاد، حيث سقط 6000 جندي في ظرف شهر في منطقة دوفيفي (بوشقوف حالياً). فالحصار المضروب من خلال الحواجز التي أقامها شال خلق أزمة في إدخال الأسلحة إلى الداخل. إلى جانب الخسائر في صفوف الإطارات السياسية للثورة التحريرية الذين لم يكن لهم بديل لمواجهة الوضع" (67).

لقد أفرز المخطط أيضاً من خلال آثاره السيئة على الثوار، اضطرابات في صفوف جيش التحرير الوطني. بدأت هذه الاضطرابات في حياة سي محمد بوقرة وتواصلت بعد وفاته لتتأثر جراء انعكاسات عملية "كوروا" في الولاية

الرابعة (68) وبذلك خسر جيش التحرير الوطني نتيجة الضغوط المرهبة ما يقرب 3/1 من قواته (69).

إن الوضع السيئ نتيجة الضغط العسكري كان بسبب إستراتيجية الولاية الرابعة وحساسيتها لدى المصالح الفرنسية (70) في هذه الفترة التي شهدتها الولاية بسبب إفرازات مخطط شال. حرصت السلطات الفرنسية على التوصل إلى إحداث اتصالات بكل الوسائل من أجل تحقيق "سلم الشجعان". لكن رأي شال الذي أعلنه في نوفمبر 1959 على أن كل اتصال من أجل تحقيق وقف إطلاق النار مع الولايات لن يكون ذا جدوى في حالة إبعاد الحكومة المؤقتة عن المفاوضات (71).

كما حاولت المصالح الفرنسية من جهتها استثمار الوضع السيئ الذي شهدته الولاية والحيف اللوجستيكي بسبب آثار مخطط شال لأحداث لقاءات محلية مع قيادة الولاية الرابعة وذلك بعد الشقاق بين القادة المحليين للولاية ومسؤولي الخارج (72) بتونس الذي ساهمت فيه إلى حد بعيد المصالح الفرنسية إلى جانب تضخمها لآثار مخطط شال على الثورة. وقد كانت هذه الدعاية بهدف إضعاف الثورة وساعدها في ذلك وضعية الولاية الرابعة والثالثة ضد الذين حاولوا إنجاح مشروع "سلم الشجعان" (73).

في خضم هذه الظروف التي عرفت الولاية الرابعة كان ميلاد قضية سي صالح لتحقيق سلم الشجعان الذي أعلنه ديغول في 23 أكتوبر 1958. فالقضية كانت في نظر شال عاملاً مهماً لعزل الولاية الرابعة عن الثورة بإدماج عسكريها في الجيش الفرنسي والضغط على الولايات الأخرى من موقع قوة. فنجاح هذه العملية سيسمح بتكريس نهائي للجزائر الفرنسية في نظر ديغول.

لكن الجزائر المسلمة لم تكن مرتكزة في الأرياف والثورة كانت تحيط بالمدن وأحيائها الشعبية⁽⁷⁴⁾. فحسب موريس شال "أنه منذ أوائل مارس 1960، بدت لي نهاية المعارك قريبة جداً لأن قادة الولاية كانوا قد طلبوا التفاوض⁽⁷⁵⁾ في مرحلة كان الجنرال ديغول يهدف إلى تحقيق ذلك الهدف الذي تضمنه كتاب : ألان بيرفيت (Alain Peyrefitte) هل يجب تقسيم الجزائر؟" وهو المخطط الذي أثار الكثير من الجدل وأسأل الحبر الكثير، حتى أن ديغول ترك طروحاته بالنظر إلى أن الوضعية يمكن أن تزداد سوءاً ومن ناحية أخرى يمكن أن تُستأنف المفاوضات مع جبهة التحرير الوطني⁽⁷⁶⁾.

4- انتصارات الثورة في الولاية الرابعة:

شكلت الولاية الرابعة منذ نشأتها معقلاً حصيناً من معاقل الثورة، ومن جهة أخرى ساهم موقعها الجغرافي الذي يتوسط الشمال الجزائري، الذي كان يحيط بالجزائر العاصمة في جعلها منطقة تركز كثيف للتواجد الاستعماري من خلال العدد الكبير للمعمرين والانتشار الواسع للأرمادة الكولونيالية. ذلك الموقع وتلك الأهمية الإستراتيجية سياسياً وعسكرياً، أدى إلى تحويل الفعل الثوري إلى صدمات مستمرة متواصلة وبمختلف الوسائل والأساليب في المدن وفي الأرياف على عدم عموم النطاق الجغرافي للولاية الرابعة.

قد لا يتضح مدى نجاح الولاية الرابعة في إحراز أمجاد ثورية دون الإشارة إلى أيام وأحداث عاشتها مدينة الجزائر وجبال الزبربر، وبوزقزة، ومضائق العفرون وجبال الونشريس والظهرة ومرتفعات الأطلس البلدي

وصولاً إلى تبلاد ومنطقة سوفلات وغيرها من المدن والقرى التي صنعت ملحمة الولاية الرابعة في مواجهة فرنسا الاستعمارية.

1- الانتصارات السياسية:

إن العمل الثوري في الولاية الرابعة كبقية الولايات، لكن بدرجة أكثر وضوحاً استند لعوامل مميزة لها على إستراتيجية المواجهة الشاملة على جميع الأصعدة وبمختلف الوسائل، واستفاد من البيئة والظروف الملائمة لإيصال أهداف وتصورات المشروع الثوري التحرري للرأي العام الدولي، وإشراك مجموع الشعب في قضيته.

وفي هذا الصدد شكلت منطقة الجزائر العاصمة خلية تفكير بالنسبة للثورة منذ انطلاقها وتحولت بعد مؤتمر الصومام إلى خلية قيادة وتسيير للنشاط الثوري، وأصبحت منذ سنة 1957 نقطة ساخنة المواجهة في إطار ما عرف "بمعركة الجزائر"، التي انتهت باستعراض تاريخي للقوة من جانب الثورة عندما شاركت الجماهير في إضراب الثمانية أيام « 28 جانفي - 04 فيفري 1957 »⁽⁷⁷⁾.

وبعد خروج لجنة التنسيق والتنفيذ (CCE) من الجزائر في شهر فيفري 1957، فقدت الجزائر العاصمة وضعها القيادي والإداري الثوري لكنها احتفظت بأهميتها السياسية بالنسبة للثورة الجزائرية، إذ شكلت في مرات عديدة مجلس لنبض الشارع الجزائري الملتف حول قضية التحرر من نير السيطرة الكولونيالية.

تعتبر أحداث ومظاهرات 11 ديسمبر 1960 التي شكلت أحياء العاصمة الشعبية مسرحاً لها أحد أبرز الشواهد التاريخية على سبيل من الدعم

الشعبي الذي لم ينقطع من الثورة التحريرية، فقد كانت مفاجأة الثورة لنفسها على حد تصريح فرحات عباس من تونس واعتبرت أيضا نفسا جديدا للثورة⁽⁷⁸⁾ قضى على آمال دعاة "الجزائر الفرنسية إلى الأبد". حتى أن ديغول صرح وكتب عن الأحداث قائلا : "... باختصار حان الوقت لإنهاء الحرب..."⁽⁷⁹⁾.

2- الانتصارات العسكرية:

بعيدا عن العاصمة كان قادة الولاية الرابعة بدءا من سي أحمد بوقرة وصولا إلى يوسف الخطيب دون إغفال ذكر الجيلالي بونعامة وصالح زعموم، يضعون الحدث بمواجهة العمليات العسكرية الفرنسية الكبرى التي كانت تسعى إلى تضيق الخناق على هامش الحركة بالنسبة لكثائب وفيالق جيش التحرير بالولاية الرابعة.

لقد كان العمل المسلح في الولاية الرابعة في السنوات الأخيرة من الثورة أشبه بالمعجزات نظرا لحجم الترسانة الفرنسية المدعومة في جريمتها الاستعمارية بحلف الناتو "NATO".

لكن رغم ذلك استطاع أبطال الولاية أمثال علي خوجة - سي لخضر (الذي منه أخذت الأخصرية تسميتها) - رابح زراري (الرائد عزالدين)، رابح درموش والمئات من رفاقهم⁽⁸⁰⁾ توجيه ضربات موجعة لفرق الجيش الفرنسي في كمائن مثل بني خلفون « شمال قادية » ومعارك مثل معركة بوزقزة في (نوفمبر 1958) ومعركة الكاف لخضر ومعركة خميس الخشنة ومعركة واد ملاح (أفريل 1957) والانتصار الرابع على الفرقة الثالثة للمضلين الأجانب 3^e REP في نواحي مدينة تابلاط⁽⁸¹⁾.

لقد كانت الانتصارات العسكرية لكثائب الولاية الرابعة بمثابة تحدي صارخ للترسانة الفرنسية التي تضاغت مع مجيء الجنرال شال على رأس الجيش الفرنسي لتطبيق مخططة الطموح إلى إطفاء شعلة الثورة كما أكده في قولة شهيرة « لا الليل ولا الجبل ».

لكن المبادرة التي كان شال يظن أنها ستصبح حكرا على فرقة وفياتقه ظلت بيد المجاهدين الذين اضطروا إلى مواجهة العدو في معارك لا حصر لها وأشهرها على سبيل الذكر بوزقزة (الأولى والثانية) وادسوفلات¹ التي اعتبرها الرائد عز الدين في كتابه بأنها تارا لشهيد ثورة 1871 المقراني المدفون هناك⁽⁸²⁾ ومعارك تيزي - فرانكو و جبل اللوح و الداموس و بعاطة... إلخ.

الخاتمة :

كانت سنوات الثورة التحريرية الأخيرة في الولاية الرابعة مسرحا للبطولة والاستشهاد من قبل فرق وكثائب جيش التحرير الوطني، كما كانت استعراض القوة الأخير للتواجد الاستيطاني الكولونيالي الفرنسي الذي ارتقى بكل ثقله في معركته النهائية من أجل الجزائر الفرنسية، وقام بتوظيف أقصى طاقة له في إطار سياسة الأرض المحروقة المتوارثة عن سفاحي الجيش الفرنسي الذي غزا الجزائر في ظهيرة الخامس من جويلية عام 1830.

إن حجم التضحيات لا يمكن تقديره بالبحث في أوراق التاريخ وحدها، بل يمكن الوقوف عنده من خلال قوائم الشهداء التي تكاد لا تنتهي ومن خلال الإنصات إلى البقية من جيل الثورة في الولاية الرابعة وغيرها من الولايات التاريخية لأن ملحمة الثورة أعظم من أن تحتويها دفتي كتاب أو حتى ذاكرة زمرة من الرجال.

لقد كانت سياسة الأرض المحروقة والقمع مبدأ من مبادئ السياسة الفرنسية في الجزائر لكن تلك السياسة عرفت نقلات نوعية دفع من خلالها الشعب وثورته التضحيات الجسام، ولقد عايشت الولاية الرابعة إحدى الفترات الأكثر مصيرية في عمر الثورة، عندما واجهت مخطط شال (1960/1959) الذي استفاد صاحبه من وضع معظم الجيش الفرنسي (القوة العالمية الرابعة عسكريا) بيده وتحصل على تزكية من "مسيح فرنسا في القرن العشرين" الجنرال دوغول لحسم قضية الجزائر وثورتها بسواعد المضلين وأسلحتهم، وضباط الفروع الإدارية الخاصة وخذاعهم، ودعم العملاء بخيانتهم وأجهزة الاستخبارات ومؤامرتها، وبلغ الزهو بموريس شال بعد عمليات "المنظار" "التاج" "الحزام"

«الحجارة الكريمة» أن صرح لغلاة الكولون وأنصار "الجزائر الفرنسية" إلى الأبد في الساحة المقابلة للمبنى ذي الألف نافذة "قصر الحكومة حاليا" أن مصير الثورة سوف يتحدد عند أقدام الجنود الفرنسيين، وفي سبيل تجسيد تفاؤله دفع الشعب العشرات من الآلاف من الشهداء، وخيرة أبناءه الذين واجهوا ترسانة عسكرية مدعومة بأرمادة من الأجهزة الدعائية الكولونيالية بأيسر الوسائل الحربية التي تحفظ للمقاتل الموت الشريف من أجل الوطن.

وفي ختام هذه المحاولة المتواضعة لابد من الإشارة إلى أن ما تصبوا إليه ليس التاريخ لفترة المواجهة بين الولاية الرابعة ومخطط شال بالتموقع بعيدا نظرا لتغاير الزمان والمكان، وإنما محاولة استحضار ملحمة عظيمة عاشتها جبال وبوادي وأرياف الولاية الرابعة وليس ذلك من قبيل الذكرى ولكن من قبيل العرفان والإحساس بالجميل لجيل أبلى البلاء الحسن في سبيل الله والوطن.

الهوامش

- 1- لخضر بورقعة، شاهد على اغتيال الثورة. مذكرات لخضر بورقعة، تحرير الصادق بخوش، ط 1، دار الحكمة، الجزائر، 1990، ص 7.
- 2: أنظر Claude Paillat , Dossier secret de l'Algérie 13 mai 58, 28 Avril 61, Ed. Presses de la Cité, Paris, 1962, p. 433.
- (3): المنظمة الوطنية للمجاهدين، تقرير الملتقى الجهوي المقدم للملتقى الوطني الثالث لتسجيل وقائع وأحداث الثورة التحريرية في الولاية 4، تقرير سياسي 20 أوت 1956 نهاية 1958، ج 1، جبهة التحرير الوطني، ص 2 - 4.
- (4): المنظمة الوطنية للمجاهدين: المصدر السابق، ص 2-4.
- 5- الطيب العلوي محمد، مظاهر المقاومة الجزائرية 1830-1954، ط 1، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر، 1985، ص 246.
- 6- المنظمة الوطنية للمجاهدين : المرجع السابق، ص 8-9.
- 7- المنظمة الوطنية للمجاهدين : تقرير الملتقى الجهوي المقدم للملتقى الوطني الرابع لتسجيل وقائع وأحداث الثورة (الولاية الرابعة)، تقرير سياسي فترة 1959-1962، ص 5-16.
- 8- المنظمة الوطنية للمجاهدين، تقرير الملتقى الجهوي المقدم للملتقى الوطني الرابع لتسجيل وقائع وأحداث الثورة (الولاية الرابعة)، تقرير سياسي فترة 20 أوت 1956-نهاية 1958، جبهة التحرير الوطني، ص 10.
- 9 - أنظر Mohamed Harbi , Les archives de la révolution algérienne, édition Jeune afrique, Paris, 1981, pp 235-240.
- 10- هو مناضل قومي من أعيان برج منايل، كان قد برز في الانتخابات البلدية في أكتوبر 1947 حيث أسقط خصوصاً لحركة انتصار الحريات الديمقراطية.
- (11): هو بلحاج جيلالي (كوبيس)، ومعروف بهذا الاسم الأخير. أصبح فيما بعد عميلاً للاستخبارات الفرنسية، أسس جماعات مسلحة مُعادية لجبهة التحرير الوطني. اغتاله أنصاره الذين اخترقتهم الولاية 4 عام 1958 (وكان عضواً سابقاً في المنظمة الخاصة).
- 12- المنظمة الوطنية للمجاهدين، المصدر نفسه، ص 13.
- 13- المنظمة الوطنية للمجاهدين، المصدر نفسه، ص 19.
- 14- سي محمد (أحمد بوقرة) المدعو سي أحمد، عضو في حركة الانتصار للحركات الديمقراطية ومنذ شهر نوفمبر 1954، التحق مستخدماً سكة الحديد السابق هذا بالمقاومة، مساعداً سياسياً 1955 ورائداً عام 1956 وعقيداً عام 1957، كان دائماً في القيادة السياسية لولاية الجزائر. شارك في مجلس ما بين الولايات في ديسمبر 1958، سقط شهيداً في 5 ماي 1959 في دوار أولاد بوعشرة.
- 15- بورقعة لخضر، المصدر السابق، ص 19. وللمزيد من المعلومات، أنظر

Claude Paillat, Dossier..., pp 247- 255

- 16- بورقة لخضر، المصدر نفسه، ص 7.
- 17- المنظمة الوطنية للمجاهدين، تقرير الملتقى الجهوي المقدم للملتقى الوطني الثالث لتسجيل وقائع الثورة التحريرية في الولاية الرابعة، تقرير سياسي، فترة 20 أوت 1956، نهاية 1958، ج 1، (ج.ت.و)، ص 129.
- 18- Messaoud, Maadad, Guerre d'Algérie, chronologie et commentaires, أنظر collection SAD, dirigée par Ali El Kenz, Alger, 1992, pp. 113-114.
- 19- Union pour le Salut et le Renouveau de l'Algérie Française لعب هذا الإتحاد دورًا هامًا في التحضير النفسي لأحداث 13 ماي 1958 حيثُ أن تسمية هذه الحركة كافية للدلالة على أهدافها.
- 20- Messaoud, Maadad, op.cit, p. 114
- 21- Ibid , p. 114.
- 22- *Le Monde*, 15 mai 1958, p 1
- وانظر كذلك
- 23- France Soir, 15 mai 1958, p
La Dépêche de Constantine, 14 mai 1958, p 1.
- وانظر كذلك :
- 24- Le Parisien, 14 mai 1958, p. 1. La Dépêche de l'Est, 14 mai 1958, p. 1 .
- 25- Le Parisien, 30 mai 1958, p 1
France Soir, 30 mai 1958, p1
والمزيد من المعلومات، راجع :
- 26- Le Figaro, 30 mai 1958, p 1
- 27- Marc Ferro, *Le 13 mai*
1958, Collection (Les médias et L'événement), Paris, 1985, p. 35
- 28- محمد حربي :جبهة التحرير الوطني الأسطورة والواقع . ترجمة كميل قبصر داغر دار الحكمة بيروت 1980 ، ص 185.
- 29- Pierre Montagnon , *La guerre d'Algérie 1 N - 3 j*,
1962,Pygmalion, Paris, 1984, p. 314
- 30- Jean Lacouture, *De Gaulle, politique 1944-1959*, Edition du Seuil,
Paris, 1985, Tome 2, p. 614.
- محمد حربي : المصدر نفسه، ص 186 .

- Alistér Horne, *Histoire de la Guerre d'Algérie*, Albin Michel, Paris, 1980, -31
pp. 318-319.
- Jean Daniel, *De Gaulle et l'Algérie*, Ed. du Seuil, Paris, 1986, p. 49. -32
- Alistér Horne, op cit, p. 319. -33
- Yves Courrière, *La guerre d'Algérie (1958-1960. L'heure des* -34
Colonels, Fayard, Paris, 1970 , pp. 335-336.
- Messaoud Maadad op.cit. pp. 120-121. -35
- Patrik Eveno, Jean Planchais, *La Guerre d'Algérie, La phomic la découverte*, Le
Monde, Alger, 1989, p. 2453 :
Ibid, p. 245 -36
- Alistér Horne : *A savage war of peace, Algeria 1954-1962*, The Viking -37
press, New York, 1977, p. 385.
- Patrick Eveno, Jean Planchais, op.cit, p. 245 -38
- Henri Alleg, *la guerre d'Algérie T.3*, éd Temps actuel Paris 1981, p. 201 -39
- Ibid, p. 201. -40
- (41): قضية سي صالح: إحدى القضايا الشائكة التي عرفتها الثورة في سنواتها الأخيرة، بطلها الرئيسي
محمد زعموم المعروف بسي صالح قائد الولاية الرابعة خلفا للعقيد سي محمد بوقرة وتتلخص القضية في
لجوء سي صالح وعدد من مساعديه إلى الاتصال بالسلطات العليا الفرنسية من أجل التفاوض بصورة
انفرادية لتسوية قضية الثورة التحريرية، وقد بلغت القضية أقصى تطوراتها بما يعرف (لقاء الإليزي) يوم
10 جوان 1960 وأسدل عليها الستار بفشل المسائل الفرنسية إثر استشهاد سي صالح في 20 جويلية
1961، والعقيد سي محمد (الجيلالي بونعام) يوم 6 أوت 1961 ولا شك أن حيثيات القضية لا تزال
محفوظة في ذاكرة من بقي على قيد الحياة من قادة الولاية الرابعة وبالإمكان الحصول على وجهة النظر
الجزائرية للقضية بعد أن احتكرتها المدرسة التاريخية الاستعمارية لمدة 38 سنة.
- (42): المنظمة الوطنية للمجاهدين : تقرير الملتقى الجهوي المقدم للملتقى الوطني الثالث لتسجيل
وقائع وأحداث الثورة (الولاية 4)، ج 1، تقرير سياسي، فترة 20 أوت 1956-1958
(ج.ت.و.)، ص 139-141.
- Mohamed Tegua, op.cit, p. 321 -43
- 44- المنظمة الوطنية للمجاهدين : تقرير الملتقى الجهوي المقدم للملتقى الوطني الرابع
لتسجيل وقائع وأحداث الثورة (الولاية 4)، ج 1، تقرير سياسي، فترة 1959 - 1962، (ج.ت.و.)
ص 198.
- 45- المصدر نفسه، ص 199.
- Alistér Horne , *A savage war of peace*, p385 - 46

- Henri Alleg, op.cit, p. 202 47
- Pierre Montagnon , op.cit, pp. 85-86, voir aussi Montagnon *La guerre d'Algérie*, p. 317. 48
- Yves Courrière , op.cit, p. 617 - 49
- Yves Courrière , ibid, p. 618 - 50
- Ibid , p. 618 - 51
- Alister Horne, op.cit, p. 331 - 52
- 53- المنظمة الوطنية للمجاهدين : تقرير الملتقى الجهوي المقدم للملتقى الوطني الرابع لتسجيل وقائع وأحداث الثورة (الولاية 4)، ج 1، تقرير سياسي، فترة 1959 لنهاية 1962، ص 9-13.
- 54- المنظمة الوطنية للمجاهدين، المصدر السابق، ص 13-14.
- 55- عبد الحميد زوزو (مصادر تاريخ الثورة الجزائرية)، مجلة الثقافة، وزارة الثقافة، الجزائر، العددان 110-111، سبتمبر-ديسمبر 1995، ص 16.
- 56- المنظمة الوطنية للمجاهدين، المصدر السابق، ص 13-14.
- 57- كان ظهور مؤسسة العمل البسيكولوجي في مارس 1955 باسم "المكتب الجهوي للعمل البسيكولوجي ثم باسم مصلحة أو المكتب البسيكولوجي (عمليا، كان في بداية جويلية من نفس السنة)، وفي 15 جانفي 1957 تم إنشاء المكتب الخاص لهيئة أركان الجيش لمختلف الأسلحة EMI باسم المكتب الخامس لتغيير تسميته من المكتب الخامس إلى المكتب السادس في نوفمبر 1957 قبل إلغائه في مارس 1959 وعودته إلى تسميته الأولى (المكتب الخامس). وفي مارس 1960، ألغي المكتب الخامس بعد تحويل جزء من صلاحياته إلى المكتب الثالث (قسم المشاكل الإنسانية).
- 58- وصل عددها ما يقرب من 600 مركز، مهمتها تخدم النظام السياسي والإداري لجهة التحرير الوطني يقودها ضباط محاطين بجماعة عملاء جزائريين. ويضيف Yves Courriere أنه بين الحركة المتواجدين هناك جماعة يُطلق عليها اسم La bleuite.
- 59- عبد الحميد زوزو، المرجع السابق، ص 15.
- 60- مختار فيلالي (أساليب القمع والتعذيب الوحشي والحرب النفسية ضمن مخطط القضاء على الثورة الجزائرية)، محاضرة أقيمت بمناسبة الملتقى الوطني الثاني للثورة بباتنة، عن كتاب أحداث وتأملات، مطبعة عمار قرني، باتنة، 1994، ص 87-88.
- 61- Tanya Matthews , *War in Algeria*, Fondhan University Press, New York, 1962, p. 100
- 62- لخضر بورقعة : المصدر السابق، ص 10.
- 63- المصدر نفسه، ص 11. وللمزيد من المعلومات، انظر
- Tanya Matthews, p. 100
- 64- نفسه، ص 25.
- 65- Alister Horne, op.cit, p. 339
- 66- Pierre Montagnon, op.cit, p. 314

- 67-Pierre Montagnon , *L'affaire Si Salah*, Pygmalion, Paris, 1987, p. 36
- 68 - Mohamed Teguaia, *L'Algérie en guerre 1954-1962*, Office des Publications Universitaires, Alger, p. 380.
- 69- المنظمة الوطنية للمجاهدين، المصدر السابق، ص 187.
- 70- Mohamed Teguaia, op.cit, p. 336
- 71- Ibid, p. 383
- 72- Yves Courrière, *La Guerre d'Algérie 1958-1962*
Les feux du désespoir, R. Laffont, Paris, 1990, p618.
- 73- Henri Alleg,op.cit, p. 202.
- 74- Yves Courrière , op.cit, p. 626.
- 75- Maurice Challe , *Notre révolte*, Presses de la Cité, Paris, 1968, p. 46.
- 76Tournoux (J.R.), *Jamais dit*, Paris, 1971, p. 253.
- 77- jacques- simon - « une grève qui tournera mal » Historia Magazine N91 224 - 17 Avril 1972 - P 9448 -
- 78- عثمان الطاهر عليّة - الثورة الجزائرية، أبحاد وبطولات- منشورات المتحف الوطني للمجاهد 96, ص 165.
- 79- مولود قاسم - شهداء أطفال لم يذوقوا طعم الطفولة- جريدة الشعب عدد 12 ديسمبر 1990.
- 80- يذكر رابح زراري أنه من بين 1200 جندي عمل معهم خلال الثورة في الولاية الرابعة لم يبق منهم عند الاستقلال سوى 10 مجاهدين فقط. انظر : CDT- Azzedine - les Fellagas,Ed. ENAG, Alger 1997 – P. 182 .
- 81- Ibid,. p 149.
- 82- Azzedine , op.cit,p.164

حاملو الحائب*

أ. أحمد شقرون

باحث بالمركز الوطني للدراسات والبحث في
الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954

* : « Les porteurs de valises » in La guerre d'Algérie, Patrick Eveno et Jean Planchais, Ed. Laphomic, Alger, 1990.

ما هو الشيء الذي يكون قد دفع الفرنسيين إلى تبني قضية غير قضيتهم كما تبدو لأول وهلة؟ الجواب بسيط: تقصير اليسار، والدليل على ذلك، كما يلاحظ، أن "حاملو الحقائق"* ينحدرون غالبا من هذا التيار. إن نداءات وتحذيرات المؤرخ أندري ماندوز (André Mandouze)، التي أطلقها قبل الصراع بكثير، حول الوضع في الجزائر، لم تتوقف. إن تيار اليمين، في واقع الأمر، لم يؤمن بالمعتقدات المضادة للاستعمار. وعليه فإن "تمرد" 1954 لم يفاجئ سوى الذين كانوا عن النداءات معرضين وهم الأغلبية. إن "اليسار المحترم"، كما عرفه أحد أتباع سارتر (Sartien)، سيكون غائبا عن هذا الصراع لمدة طويلة. في عام 1954، لم يوجد غير التروستكيين (Trotskistes) للمطالبة باستقلال الجزائر. ولما رفع النقاب، فيما بعد، عن التعذيب، سارعت السلطات بكل أطرافها إلى نفيه معتبرة إياه مجرد "تجاوزات" (Bavures)، إلا أن الأدلة موجودة: تقارير السيد ميري (Mairey)، تقارير المنظمات الإنسانية الدولية. منذ شهر جانفي 1955، ندّد كلّ من كلود بوردي في "France-Observateur" وفرانسوا موريال في "l'Express". بممارسة التعذيب في الجزائر.

* : تكمن مهمتهم الأساسية في جمع ونقل الأموال والمنشورات والوثائق المزيفة إلى أعضاء فيدرالية جبهة التحرير بفرنسا، ولذا أطلق عليهم اسم "حاملو الحقائق".

إن الكتاب الذي نشره بيار هنري سيمون بدار النشر (Le Seuil)، في 1957، يعبر أيما تعبير عن التمزق الذي تعاني منه الأوساط المسيحية بالنسبة لأعمال التعذيب.

سيستمر التنديد بالتعذيب طوال الصراع رغم عمليات الحجز ورفع الدعاوي القضائية ضد الصحف الجريئة والناشرين المؤمنين بالقضية. ذلك ما سيتذكره واضعوا القنابل التابعين لمنظمة (OAS) حينما يختارون أهدافهم...

رغم صدور المؤلفات والبيانات ظلّ يخيم على فرنسا جواً من القمع، اللامسؤولية، اللامبالاة وعنصرية كامنة.

وهكذا، فإنه ضمن أطراف اليسار وضمن "الخيارين"، يتم تجنيد المتعاطفين النشيطين مع القضية الجزائرية، المثقفين ذوو "الضمائر الشقية"، المسيحيين التقدميين، القساوسة العلمانيين (Prêtres-ouvriers)، التروتسكيين، أصحاب "اليمن الجديد"، الشيوعيين الذين حادوا عن خط الحزب.

في بداية الصراع، كانت الشخصيات المنعزلة هي التي توازر الجزائريين، مثل جان جاك روست (J.J. Rousset)، هذا الموظف الشاب الذي وضع شقته تحت تصرف الثوار (les rebelles)، وكانت أمه "Madame Mère" كما يدعوها نزلاؤها، كانت تضرب المنشورات على الآلة الراقنة. كما كان القساوسة الذين يدركون عوز المهاجرين، يأوون المناضلين العاملين في السرية (Clandestins) حبا

للخير. غير أن الشبكات (réseaux) ستلّف حول فرانسيس جانسون (Francis Jeanson)*.

لقد نشر هذا الفيلسوف صحبة زوجته كوليت (Colette)، منذ 1955، كتابا بعنوان "الجزائر الخارجة عن القانون" (l'Algérie hors la loi)، الذي سيصبح، حسب قول جان دانيال، "مرجعا للثوار" (le bréviaire des révolutionnaires).

لقد شرع جانسون، منذ 1956، في تقديم الخدمات (للأفغان): إن إيواء جزائري قد يعادل تخليص رجل. وعلاوة على ذلك، فإنه قام بنقل مسؤولي جبهة التحرير الوطني وتنظيم عبور سري للحدود الإسبانية الفرنسية.

كل ذلك جرى بفضل حنكة كبيرة، وقد كان فرانسيس جانسون، إلى جانب ذلك، يعيش حياة عامة. إن هذا الوضع لن يستمر دون مخاطر. في جويلية 1957، تم تعيين عمار بوداود مسؤولا جديدا عن فدرالية الأفغان بفرنسا. إن الاتصال بين الفيلسوف الوجودي والأمازيغي "المتشدد"، المنحدر من المنظمة الخاصة، كان حادًا في البداية، إلا أن الرجلين اتفقا على تخطي، نوعا ما، الحواجز التي فرضها العمل السري.

* : فيلسوف فرنسي من مواليد 1922، التحق بالقوات الفرنسية الحرة إبان الحرب العالمية الثانية. شارك مشاركة فعالة في الحرب التحريرية فكريا وماديا حيث قام بتأسيس شبكته المعروفة لدعم الثورة الجزائرية (المترجم).

إن تاريخ 12 أكتوبر 1957 يعتبر لدى معظم "حاملي الحقائق" التاريخ الحقيقي لتأسيس الشبكة، التي اندمجت، في ذلك اليوم، مع شبكة القساوسة العلمانيين. كانت تقوم الشبكة بتحويل، إلى تونس، 500 مليون فرنك فرنسي* لحساب الأفلان. إن الشبكة، التي كانت تتوفر على جهاز متميز للأوراق المزيفة، امتدت إلى مدن ليون، غرونوبل ومرسيليا...

في خريف 1957، قدم الصحفي روبر بارات (Robert Barrat) لفرانسييس جونسون شخصا عجيبا: هانري كوريال (H. Curiel) مصري شيوعي، يهودي، ابن مصرفي وثوري محترف**. ستساعد العلاقات التي حافظ عليها، في الأوساط المصرفية، على تطوير نظام تهريب الأموال لحساب الأفلان.

في 25 أوت 1958، أصبحت كل الأهداف المدنية، في فرنسا، تحت رحمة مناضلي جبهة التحرير الوطني. لقد قرّر الجزائريون نقل الحرب إلى فرنسا. لقد كاد الأمر أن يتحول إلى القيام بعمليات فدائية "دون تمييز" (à l'aveuglette)، حسب ما أدلى به فرانسييس جانسون. ولما اكتشفت هذه المشاريع، هدّد هذا الأخير بوقف الشبكة في حال وقوع ضحايا. لقد قال لعمار بوداود: "كل عملي، منذ عامين، كان يقوم على هذا الاعتقاد المتمثل في الحفاظ على الصداقة الفرنسية-الجزائرية، قد تنسفون كل شيء [إن أقدمتم على ذلك]".

* : ما يعادل حوالي 10 حقائق ممتلئة بالفلوس (المترجم).

** : اغتيل هانري كوريال يوم 04 ماي 1978 ولم تعثر الشرطة على الجناة.

ستراعي قيادة الأفلان انتقادات جونسون. ولن يتم التعرض للسكان المدنيين.

الشبكة تعمل على قدم وساق و"حاملو الحقائق" لا يغمض لهم جفن... سيتم إنشاء بعض الشبكات الفرعية بسويسرة، بلجيكا وألمانيا حيث تتوفر جبهة التحرير على جهاز استخباري بدوسلدورف (Düsseldorf). في هولندا، كان ميشال رابتييس (Michel raptis)، المدعو "بابلو" (Pablo) [...] يقوم بضرب نقود فرنسية لصالح الأفلان إلا أن الشرطة وضعت حدًا لهذه العملية.

بعد قدوم الجمهورية الخامسة وبعد "سليم الشجعان"، يقترح ديغول "تقرير المصير"، وفي هذه الفترة التي يطبعها تطوّر الفكر الديغولي، يستمر تعذيب المناضلين الجزائريين بمقر الـ "DST" (الدفاع عن الأمن القطري).

يتم حجز كتاب "الغرغرينة" (La Gangrène) بمجرّد صدوره. وتتم اعتقالات في أوساط "حاملو الحقائق". لكنه في شهر فيفري الموالي، ومع موجة جديدة من الاعتقالات، ينكشف أمر شبكة جونسون للعيان. ويتعد جونسون عن "العمل النشط" (Travail actif) لأسباب أمنية. وأمام إصرار الجرائد على إغفال الجانب السياسي لمسعى "حاملو الحقائق"، ينظم هذا الأخير ندوة صحفية سرية في قلب العاصمة باريس، ويتم في هذا الإطار،

اعتقال الكاتب جورج أرنو (Georges Arnaud) الذي نشر تقريرا عن هذه الندوة في جريدة (Paris Presse).

خلال محاكمته، جعل جورج أرنو محاكميه "هزأة". ولما علمت بذلك المحكمة العسكرية التي كانت تنوي محاكمة، في 05 سبتمبر 1960، ستة جزائريين وثمانية عشر "حامل حقائب"، بسبب المساس بالأمن الخارجي للدولة، عملت هذه الأخيرة على إبطال كل مظاهر سياسية للمتهمين.

إن الأمر يعني إغفال الـ "26" محاميا، لاسيما المحاميان فرجاس ودوما (Dumas) رغم بعض الخلافات التكتيكية: لقد تحولت المحاكمة إلى محاكمة حرب الجزائر.

لقد أدى بول تتجان (Paul Teitgen)، الأمين العام السابق لمحافظة الشرطة لمدينة الجزائر، بشهادة مأساوية: نعم، التجاوزات وأعمال التعذيب هي التي كانت وراء استقالتي، وفي اليوم الموالي، كان لرسالة جان بول سارتر، التي تلاها الأستاذ دوما على المحكمة، مفعول قبله.

وفي الواقع فإن "أب" الوجودية يقف في صف "حاملي الحقائب". إن المحاكمة لم تستفق بعد من دهشتها حتى لجأ المحامون إلى الاستماع إلى شهادة

الموقعين على بيان الـ "121" حول "الحق في العصيان"* (le droit à l'insoumission).

وبعد بضعة أيام، انتهت محاكمة شبكة جنسون، وأصبح الجميع يعلم الآن بوجود فرنسيين يساعدون الجزائريين لأسباب سياسية.

إن اعتقال هنري كوريال، ديدار فوزي وإيتيان بولو، فيما بعد، لن يوقف عمل الشبكات: البديل مضمون.

افتتحت المحاكمة الأخيرة لـ "حامل الحقائق" يوم 09 جانفي 1962 حيث كاتب [الشاعر] أراقون (Aragon) محامي المتهم قائلا: "أرجو منكم، إن سمحتم، إبلاغ القس دافيزيس (Davezies) الذي لم يكن لي الشرف التعرف عليه، عن اعترافي بما فعله، وبما يمثله، والذي يصبّ في رصيد وطننا، والذي قد ينسي يوما بأنه كان هناك جلادون يدعون أنهم فرنسيون".

قال القس دافيزيس عن 19 مارس، تاريخ وقف إطلاق النار: "في هذا اليوم، فهمت أن للرجال القدرة في صنع تاريخهم".

* : تم تحرير هذا البيان الذي تم تعديله فيما بعد، من قبل موريس بلانشو (Maurice Blanchot) وديوني ماسكولو (Dionys Mascolo) وفي 05 سبتمبر يتم نشره وقد جاء في مطلقه: "مُحترم ونعتبر رفض حمل السلاح في وجه الشعب الجزائري مبررا" (المترجم).

لقد ترك "حاملو الحقائق" حقائبهم وسيتم الإغفاء عنهم في 1966.
لازال البعض يعتبرهم "خونة" والبعض الآخر يعتبرهم حاملي أمل لفرنسا
أخرى.

مسؤولية فرنسا عن ارتكاب جرائم حرب في حق الجزائريين
دراسة على ضوء القانون الدولي

أ.عربي أسامة

قسم الحقوق

المركز الجامعي المدية

من الأحكام المتعارف عليها في القانون الدولي المعاصر، الحكم الذي يقول بأن الأشخاص الطبيعيين المذنبين بإعداد الجرائم ضد السلم والإنسانية وجرائم الحرب، والتخطيط لها وتنظيمها وارتكابها يتحملون مسؤوليتهم عنها إلى جانب الدول المعنية. لقد أدرج هذا الحكم للمرة الأولى وبصيغة دقيقة واضحة في النظام الأساسي لمحكمة نورمبرغ 1945. إضافة إلى ذلك فقد جاء في مشروع مسؤولية الدولة عن الأفعال غير المشروعة دولياً والذي أصدرته لجنة القانون الدولي في 2001 في المادة الأولى بأن " كل فعل غير مشروع دولياً يشكل خرقاً لالتزام دولي يستتبع المسؤولية الدولية لهذه الدولة". وهنا نجد نوعين من المسؤولية: الأولى متمثلة في المسؤولية الفردية و الثاني فهو مسؤولية الدولة في حد ذاتها .

1. المسؤولية الجنائية الفردية لمرتكبي جرائم الحرب الفرنسيين:

لقد عرف الأستاذ عباس هاشم السعدي المسؤولية الفردية بأنها " حالة الشخص الذي ارتكب أمراً يستوجب المساءلة، وذلك باشتراطه الجزاء لمن يأتي تصرفاً يوسم بعدم المشروعية، والجزاء قد يكون عقوبة توقع بحق الفاعل فتتعقد مسؤوليته الجنائية إذا مس مصلحة عامة، وقد تنعقد مسؤولية الشخص المدنية إذا كان الجزاء متعلقاً بالتعويض، ومس مصلحة خاصة"⁽¹⁾.

إن غرضنا من دراسة هذا الجانب من المسؤولية الجنائية الفردية هو الوصول إلى مدى إمكانية ترتيب المسؤولية الجنائية على الضباط والجنود الفرنسيين الذين قاموا بارتكاب جرائم حرب في الجزائر، من أمثال Papon و Aussarresse، والقبض عليهم وتقديمهم للعدالة لإدانتهم وأخذ جزائهم.

وسنعالج هذا الموضوع من حيث ظهور المسؤولية الفردية و نطاقها، إضافة إلى العراقيل التي يمكن مواجهتها أثناء ترتيب المسؤولية الجنائية الفردية.

1.1. ظهور المسؤولية الفردية ونطاقها

لقد كان القانون الدولي التقليدي لا يخاطب إلا الدول، وذلك بدون إعطاء أي أهمية للفرد، فقد كان القانون الدولي يحكم العلاقات بين الدول ذات السيادة، فيما بعد أخذ ينظم أمور كائنات أخرى غير الدول كالفرد، الشيء الذي أدى إلى ظهور المسؤولية الفردية، وسنعالج هذا الجانب في نقطتين، الأولى تتضمن كيفية ظهور المسؤولية الفردية، الثانية تتناول نطاقها القانوني.

1.1.1. ظهور المسؤولية الفردية

بدأ ظهور المسؤولية الفردية كشيء مستقل عن مسؤولية الدولة منذ انتهاء الحرب العالمية الأولى، حين أقر الحلفاء ضرورة معاقبة كل من ارتكب جريمة من جرائم الحرب أو أمر بها. وقد جاء في تقرير لجنة المسؤوليات المنشأة بعد الحرب العالمية الأولى في 1919⁽²⁾، بأنها أوصت بمعاقبة كل المسؤولين عن الإخلال بقواعد الحرب التي أقرتها المعاهدات الدولية بدون تمييز بين الأشخاص ومهما علت منزلتهم. إضافة إلى ذلك فقد تأثرت معاهدة فرساي للسلام المنعقدة بتاريخ 28 جوان 1919 بتقرير لجنة المسؤوليات، واعترفت بمبدأ المسؤولية الفردية لمرتكبي جرائم الحرب، وكان ذلك في المواد من 228 إلى 230 من المعاهدة. ونصت معاهدة فرساي على تحميل الإمبراطور "غيلوم الثاني" المسؤولية الجنائية الدولية وإحالة إلى المقاضاة في المحكمة العسكرية الدولية المراد إنشائها آنذاك، وإحالة مجرمي الحرب الألمان إلى المرافعة ضمن دائرة اختصاص محاكم الدول الحليفة⁽³⁾.

إن المسؤولية الفردية لم تخرج إلى حيز التطبيق إلا بداية من محاكم نورمبورغ، فلأول مرة ظهر الفرد متهما أمام محكمة دولية. وجاء مؤكداً على ذلك النظام الأساسي للمحكمة في المادتين 6 و7 منه، فقد قالت بأن المسؤولية الفردية تقوم عند ارتكاب الشخص بصفته الفردية لجريمة حرب، إضافة إلى المدبرين والمحرضين، وكل من ساهم في ارتكابها، ولا يعفى من المسؤولية الجنائية من ارتكب فعلاً من هذه الأفعال أياً كان ومهما علت منزلته⁽⁴⁾.

2.1.1. نطاق المسؤولية الجنائية الفردية

وإن ارتكاب جريمة الحرب يكون بغض النظر عن صفة مرتكبها رسمية أم غير رسمية، سواء محارب نظامي أو غير نظامي، عسكري أو مدني، فأى شخص يمكن أن يدان بارتكابه جرائم حرب، فيعتبر الذين يتزعموا أو ينظموا أو يحرضوا أو الذين يشتركوا في إعداد أو تنفيذ مخطط عام أو مؤامرة لارتكاب أية جريمة حرب مسؤولين عن جميع الأعمال التي يرتكبها أي شخص تنفيذاً لمثل هذا المخطط أو المؤامرة⁽⁵⁾. وهذا ما تم تأكيده أيضاً في المواد 49 و50 و129 و146 من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 على التوالي في قولها "تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لفرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرؤن باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية، يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقترافها، وبتقديمهم إلى محاكمه، أياً كانت جنسيتهم". نتيجة لذلك فإن الدول الأطراف في المعاهدات الإنسانية تتحمل مسؤولية الردع الجنائي في حالة مخالفة هذه المعاهدات، فيجب

على الدولة التي يقع تحت سلطتها الشخص المتهم بارتكاب مثل هذه المخالفة أن تتخذ التدابير الضرورية لمقاضاته أمام محاكمها⁽⁶⁾.

لقد أكدت المادة الرابعة من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لسنة 1948 بأنه " يعاقب مرتكبو الإبادة الجماعية أو أي فعل من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة، سواء كانوا حكاما دستوريين أو موظفين عامين أو أفرادا " .

تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة مبدأ المسؤولية الجنائية الفردية بموجب قرارها رقم 95 الصادر في 11 ديسمبر 1946 . ونجد أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أكدت في 3 ديسمبر 1973⁽⁷⁾ على أهمية مبدأ التعاون الدولي في كشف و اعتقال و تسليم و معاقبة الأشخاص المذنبين بارتكاب جرائم حرب، كما تؤكد على أهمية مبدأ المسؤولية الجنائية للأشخاص الطبيعيين عن جرائم الحرب ، وتعبير عن اقتناع بأن معاقبة هؤلاء الأشخاص يعتبر المدخل الطبيعي لمنع جرائم الحرب. وقد عبرت الجمعية العامة عن ذلك بقولها " تكون جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، أيا كان المكان الذي ارتكبت فيه موضع تحقيق، ويكون الأشخاص الذين تقوم دلائل على أنهم قد ارتكبوا الجرائم المذكورة محل تعقب وتوقيف ومحاكمة، ويعاقبون إذا وجدوا مذنبين".

فواجب ملاحقة ومنعاقبة مجرمي الحرب أصبح الآن من واجبات الدولة التي وقعت فيها هذه الجرائم من باب أولى قبل الدول الأخرى⁽⁸⁾. فمحرارة مشكلة عدم العقاب تمثل احتياجات المجتمع و الدولة لتشكيل ذاكرة تاريخية للشعوب تقوم على مبادئ الحرية والكرامة الإنسانية، ومعاقبة مجرمي الحرب وتفادي عدم تكرار ارتكاب هذه الجرائم مرة أخرى⁽⁹⁾.

2.1. العراقيل التي تعيق تطبيق المسؤولية الفردية و مدى قانونيتها

ينبغي لنا ملاحظة أن المسؤولية الجنائية الفردية تتعرض لبعض العراقيل التي تعيق إقرارها، لكن القانون الدولي الجنائي تطرق لهذه العراقيل وأزاحها. وهي تتمثل في: مشكلة تقادم الجرائم، ومشكلة الدفع بأمر الرئيس، إضافة إلى مشكلة قوانين العفو، والحصانة. وسنعالج كل واحد منها في فرع خاص.

1.2.1. عدم إمكانية الدفع بأمر الرئيس (حجة الأوامر العليا)

إن مخالفة أحد قوانين الحرب أمثالا لأمر دولة متحاربة أو أمثالا لأمر قائد من قادة هذه الدولة لا يزيل سمة جريمة الحرب عن الفعل المرتكب، فقد انتهى مندوبو الحلفاء في مؤتمر لندن 1945 إلى تقرير المسؤولية الجنائية للفعل الذي يعد جريمة دولية، حتى ولو كان هناك أمر من الرئيس الأعلى بتنفيذه⁽¹⁰⁾. فالدفاع بحجة الأوامر العليا لا يشكل دفاعا صالحا للمتهم بارتكاب جرائم حرب⁽¹¹⁾. وقد توافق ذلك مع نص المادة 8 من النظام الأساسي لمحكمة نورمبرغ بقولها "حقيقة كون المتهم قد عمل طبقا لأوامر حكومته أو رئيسه الأعلى سوف لا يكون سببا في إعفائه من المسؤولية". غير أن الشرط الثاني من المادة يأتي باستثناء على هذا المبدأ بقوله "...يمكن أن يؤخذ بنظر الاعتبار لغرض تخفيف العقاب فيما إذا قدرت المحكمة أن مقتضيات العدالة تتطلب ذلك"⁽¹²⁾.

بينت لجنة القانون الدولي في المادة الرابعة من مشروع تقنين الجرائم ضد أمن وسلم البشرية لعام 1954 أن "حقيقة كون الشخص المتهم بارتكاب أية جريمة محددة بموجب هذا التقنين قد جاء ارتكابها استجابة لأمر صادر إليه من حكومته أو من رئيسه الأعلى، سوف لا يكون سببا في إعفائه من المسؤولية طبقا للقانون الدولي متى كان بإمكانه عدم إطاعة ذلك الأمر"⁽¹³⁾. وقد تؤكد

هذا النص في المشاريع اللاحقة للجنة القانون الدولي والمتعلقة بتقنين الجرائم ضد سلم و أمن البشرية، ومنها المشروع الصادر سنة 1987 وذلك في المادة 9 منه.

تلخيص هذا المبدأ يقول القاضي "Roland Bersier" بأن مبدأ عدم الدفع

بأمر الرئيس يحلل عبر ثلاث مراحل:

- إن ارتكاب انتهاك جسيم لقانون التّراعات المسلحة عن طريق أمر الرئيس لا يعفي مرتكب الفعل من مسؤوليته الجنائية .

- غير أن إدانته تكون مقترنة مع قدرته على معرفة الطبيعة الإجرامية للفعل الذي تم أمره بارتكابه ومع مدى إمكانية تطبيقه دون الخضوع إلى عقوبات جسيمة.

- في حالة ما إذا كان مرتكب الفعل استحال عليه التفرقة بين شرعية الفعل من عدمه، أو أنه سيلاقي بصفة حتمية عقوبة تأديبية جسيمة تلحق بشخصه ، فهنا يستفيد هذا الشخص من تخفيف للعقوبة ، وليس إعفاؤه من المسؤولية⁽¹⁴⁾.

نصت المادة 33 من نظام المحكمة الجنائية الدولية على أنه "في حالة ارتكاب أي شخص لجريمة من الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة لا يعفى الشخص من المسؤولية الجنائية إذا كان ارتكابه لتلك الجريمة قد تم امتثالا لأمر حكومة أو رئيس، عسكريا كان أو مدنيا عدا في الحالات التالية :

- إذا كان على الشخص التزام قانوني بإطاعة أوامر الحكومة أو الرئيس المعني.

- إذا لم يكن الشخص على علم بأن الأمر غير مشروع.

- إذا لم تكن عدم مشروعية الأمر ظاهرة "

إن مبدأ عدم الدفع بالأوامر العليا يظهر أيضا في معاهدة الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب لعام 1984 في المادة 2 فقرة 3⁽¹⁵⁾، إضافة إلى الإعلان الصادر

عن الجمعية العامة للأمم المتحدة حول الاختفاء القسري والصادر في 18 ديسمبر 1992، وذلك في المادة 6 فقرة 1⁽¹⁶⁾.

بخلاف ذلك قد يكون القادة العسكريون مسؤولين عن جرائم الحرب التي ارتكبتها من هم دونهم رتبة في قواتهم المسلحة أو أشخاص آخرون تحت قيادتهم، وهذا صحيح دائما في حالة ارتكاب أعمال تتسم بالوحشية، ومن البديهي أن المسؤولية تقع مباشرة على القادة العسكريين إذا ارتكبت جرائم الحرب استنادا إلى أوامر صادرة منهم⁽¹⁷⁾. أو متى وقعت الجرائم بسبب عدم قيام القائد العسكري بممارسة سلطته وإشرافه على هذه القوات على نحو سليم، وذلك في حالة ما إذا كان القائد العسكري من المفترض فيه أن يعلم بأن القوات الخاضعة لإشرافه ترتكب جرائم حرب، أو أنها على وشك ارتكابها ولا يفعل شيئا لوقف هذه الأفعال، إضافة إلى أنه قد لا يتخذ التدابير اللازمة والمعقولة في منع أو قمع مثل هذه الجرائم.

2.2.1. عدم الاعتداد بالصفة الرسمية لجرم الحرب (الحصانة):

لقد حرص المشرع الدولي على إزالة أي أثر للحصانات بعد أن أصبحت عائقا في المحاكمة أمام القضاء الوطني، فالحصانة تعرف بأنها ذلك العائق الذي يحول دون إمكانية تحريك الدعوى الجنائية ضد من يتمتع بها، وبالتالي عدم إمكانية توجيه أي اتهام إليه وفقا لأحكام القانون الوطني الذي ارتكب السلوك المخالف له⁽¹⁸⁾، وقد ظهرت هذه المشكلة خاصة فيما يعرف بقضية بينوشيه رئيس دولة الشيلي سابقا⁽¹⁹⁾.

إن القوانين الجنائية الوطنية تعرف مجموعة من الحصانات لبعض الأشخاص مصدرها القانون الوطني نفسه أو القانون الدولي ممثلا في الاتفاقيات

الدولية أو العرف الدولي مثل: أعضاء البرلمان، والوزراء، ورؤساء الدول الأجنبية، أعضاء البعثات الدبلوماسية والموظفين القنصلين⁽²⁰⁾، وموظفي الهيئات الدولية كالأمين العام للأمم المتحدة و أعضاء محكمة العدل الدولية.. فقد نصت المادة 7 من النظام الأساسي لمحكمة نورمبورغ على أنه "الصفة الرسمية للمتهمين سواء كانوا رؤساء دول أو من كبار الموظفين لا تعتبر عذرا مانعا من العقاب أو مبررا لتخفيف العقوبة". نلاحظ أنه على عكس محكمة نورمبورغ فإن محكمة طوكيو قد اعتبرت هي الأخرى الصفة الرسمية غير مانعة للعقاب غير أنها تأخذها كظرف مخفف إذا رأت المحكمة ذلك، وورد ذلك في المادة 6 من النظام الأساسي لمحكمة طوكيو.

ووافقت لجنة القانون الدولي النص الوارد في نظام محكمة نورمبورغ في المادة 3 من مشروع الجرائم المخلة بسلم و أمن البشرية في قولها " إن الصفة الرسمية للفاعل وبالأخص كونه رئيس دولة أو حكومة لا يمكن أن تعفيه من مسؤوليته الجنائية"⁽²²⁾.

إضافة إلى ذلك فقد جاءت المادة 2 من اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية لعام 1968 على أنه "إذا ارتكبت أية جريمة من الجرائم المذكورة في المادة الأولى، تنطبق أحكام هذه الاتفاقية على ممثلي سلطة الدولة وعلى الأفراد الذين يقومون بوصفهم فاعلين أصليين أو شركاء، بالمساهمة في ارتكاب أية جريمة من تلك الجرائم أو بتحريض الغير تحريضا مباشرا على ارتكابها، أو الذين يتآمرون لارتكابها، بصرف النظر عن درجة التنفيذ، وعلى ممثلي سلطة الدولة الذين يتساحون في ارتكابها".

نصت المادة 27 فقرة 1 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على أنه "يطبق هذا النظام الأساسي على جميع الأشخاص بصورة متساوية دون أي تمييز بسبب الصفة الرسمية، و بوجه خاص فإن الصفة الرسمية للشخص سواء كان رئيسا لدولة أو حكومة أو عضوا في حكومة أو برلمان أو ممثلا أو منتخبا أو موظفا حكوميا، لا تعفيه بأي حال من الأحوال من المسؤولية الجنائية بموجب هذا النظام الأساسي، كما أنها لا تشكل في حد ذاتها سببا لتخفيف العقوبة"⁽²³⁾.

إضافة إلى اتفاقية مناهضة التعذيب لعام 1984 التي جعلت أيضا المشاركة التي يقوم بها أي موظف رسمي أو شخص يتصرف بصفته الرسمية كأداة للجريمة، مما يفسر إقصاء هذه المعاهدة لأي احتمال للدفع بالحصانة أو بالصفة الرسمية⁽²⁴⁾.

3.2.1. عدم تقادم جرائم الحرب

من المقرر في القانون الداخلي أن سلطة الدولة في العقاب تنقضي بمضي فترة زمنية محددة تصبح الدعوى الجنائية بعد فواتها مستحيلة التحريك، كما أن الالتزام بتنفيذ العقوبة المحكوم بها يسقط أيضا بمضي فترة زمنية معينة محددة من تاريخ الحكم بها دون إمكانية تنفيذها⁽²⁵⁾.

إن التقادم في القانون الدولي لم يرد قبل الحرب العالمية الثانية، فلم تطرح المشكلة آنذاك بشكل يبعث على القلق إلا بعد انتهاء محاكمات نورمبرغ، بحيث كان من الضروري الاستمرار في ملاحقة مجرمي الحرب ومحاكمتهم، إلا إن قاعدة التقادم التي تأخذ بها بعض القوانين الوطنية كان يمكن أن تحول دون تسليم المجرمين . ونجد أن مبدأ التقادم قبل أن يظهر في صفته

الدولية هذه، ظهر كمبدأ قانوني داخلي. فقد أصدرت فرنسا أيضا قانونا صادر في 26 ديسمبر 1964 يتضمن عدم تقادم الجرائم ضد الإنسانية، فقد جاء في نص هذا القانون في مادته الوحيدة بأن "الجرائم ضد الإنسانية حسب تعريفها في قرار الأمم المتحدة الصادر في 13 فيفري 1946 والموافق لتعريف النظام الأساسي لمحكمة نورمبورغ الصادر في 8 أوت 1948، تعتبر غير قابلة للتقادم حسب طبيعتها"⁽²⁶⁾.

إن تقادم الجرائم بدأ يحظى بالاهتمام الدولي خاصة بعد أن أعلنت ألمانيا الاتحادية عام 1964 بأن قانونها الجنائي يأخذ بقاعدة التقادم بمضي 20 سنة على ارتكاب الفعل، وبالتالي هذا ما يؤدي إلى سقوط الدعوى العمومية بالنسبة لجميع الأشخاص المذنبين بارتكاب الجرائم الدولية، والذين لم يقدموا للمحاكمة بعد. وقد أثار هذا الموقف استنكارا عالميا شديدا خاصة بالنسبة لبولندا التي تقدمت على إثره بمذكرة إلى الأمم المتحدة تطلب من لجنتها القانونية البت في هذه المسألة⁽²⁷⁾. وكان ذلك في 5 مارس 1965. لذلك قامت لجنة حقوق الإنسان بتقديم مشروع اتفاقية دولية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، التي قامت في 26 نوفمبر 1968 بإصدار القرار 2391 اعتمدت فيه اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية⁽²⁸⁾.

وقد جاء نص المادة الأولى من هذه الاتفاقية أنه " لا يسري أي تقادم على الجرائم التالية بصرف النظر عن وقت ارتكابها:

- جرائم الحرب الوارد تعريفها في النظام الأساسي لمحكمة نورمبورغ العسكرية الدولية. الصادر في 8 أوت 1945 ، والوارد تأكيدها في قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة 3 (د-1) المؤرخ في 13 فيفري 1946 والقرار 95 (د-1) المؤرخ

في 11 ديسمبر 1946، ولا سيما "الجرائم الخطيرة" المعددة في اتفاقية جنيف 1949 لحماية ضحايا الحرب.

- الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، سواء في زمن الحرب أو في زمن السلم، والوارد تعريفها في النظام الأساسي لمحكمة نورمبورغ العسكرية الدولية الصادر في 8 أوت 1945، والوارد تأكيدها في قراري الجمعية العامة 3 (د-1) المؤرخ في 13 فيفري 1946 والقرار 95 (د-1) المؤرخ في 11 ديسمبر 1946، والطرده بالاعتداء المسلح أو الاحتلال، والأفعال المنافية للإنسانية والناجمة عن سياسة الفصل العنصري، وجريمة الإبادة الجماعية الوارد تعريفها في اتفاقية عام 1948 بشأن منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، حتى لو كانت الأفعال المذكورة لا تشكل إخلالا بالقانون الداخلي للبلد الذي ارتكبت فيه"

نقول عن هذه المادة إغفالها لمشكلة تقادم الجرائم ضد السلم أو ما تسمى بجرائم العدوان، خاصة وأن هذه الجرائم تعتبر من أخطر الجرائم الدولية⁽²⁹⁾.

من خلال هذه الاتفاقية فإن الدول تتعهد بأن تتخذ التدابير التشريعية وغير التشريعية الضرورية لكفالة عدم سريان التقادم على هذا النوع من الجرائم وذلك سواء من حيث المتابعة أو من حيث العقاب. وقد صدر بعد ذلك القرار 2840 الصادر عن الجمعية العامة في 18 ديسمبر 1971 الذي يؤكد على عدم قابلية جرائم الحرب للتقادم، ويدعو الدول إلى الانضمام للاتفاقية السالفة الذكر⁽³⁰⁾.

إضافة إلى هذه الاتفاقية الصادرة عن الأمم المتحدة، فقد صدرت اتفاقية أخرى عن المجلس الأوروبي في 25 جانفي 1974 حول عدم تقادم جرائم

الحرب والجرائم ضد الإنسانية. وقد جاء في مشروع الجرائم المخلة بسلم وأمن الإنسانية للجنة القانون الدولي في 1986 في مادته الخامسة بأنه "تعتبر الجريمة المخلة بسلم الإنسانية و أمنها بطبيعتها غير قابلة للتقادم"⁽³¹⁾.

4.2.1. استبعاد قوانين العفو

العفو هو تنازل الهيئة الاجتماعية عن كل أو عن بعض حقوقها المترتبة على الجريمة، وهو نوعان: عفو عن العقوبة و يسمى العفو الخاص، وعفو عن الجريمة و يسمى العفو الشامل، فبالنسبة للعفو عن الجريمة فهو إجراء تشريعي الغرض منه إزالة صفة التجريم عن الفعل المجرم سابقا، أما بالنسبة للعفو عن العقوبة فهو إجراء خالص لرئيس الجمهورية، به يصدر عفو عن المجرم المدان نهائيا، وذلك بإسقاط العقوبة المحكوم بها أو بعضها إذا كان المجرم يقضي فترة عقوبته في السجن⁽³²⁾.

إذا قلنا بأن جرائم الحرب غير قابلة للتقادم فيتوجب علينا القول بأنها أيضا غير قابلة للعفو، لأن نتائج العفو تكون أكثر توسعا من نتائج التقادم، فبالعفو الشامل الصادر عن السلطة التشريعية تمحي الصفة الإجرامية للفعل وبالتالي فإن المدان الذي تم العفو عنه كأنه لم يتابع من قبل. لكن على عكس التقادم لا يمحو الجريمة في حد ذاتها⁽³³⁾. وحسب قواعد القانون الدولي فإن العفو لا يمكن له أن يطال الأشخاص المرتكبين لأفعال تشكل انتهاك جسيم للسلامة الجسدية مثل التعذيب والإبادة و الاختفاء القسري، خاصة تلك التي تقع أثناء النزاعات المسلحة⁽³⁴⁾.

هناك بعض النصوص الدولية التي جاءت برفض العفو عن مرتكبي جرائم الحرب، مثل النص الوارد في مبادئ التعاون الدولي في تعقب واعتقال

وتسليم ومعاقبة الأشخاص المذنبين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية الصادر في 3 ديسمبر 1973 الذي ينص على أنه " لا تتخذ الدول أية تدابير تشريعية أو غير تشريعية، قد يكون فيها مساس بما أخذته على عاتقها من التزامات دولية فيما يتعلق بتعقب واعتقال وتسليم ومعاقبة الأشخاص المذنبين في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية". وقد ورد استبعاد نظام العفو من هذا النوع من الجرائم أيضا في المعاهدة الأمريكية حول الاختفاء القسري للأشخاص لعام 1988 في مادتها الثامنة، إضافة إلى إعلان الأمم المتحدة حول الاختفاء القسري الصادر في 18 ديسمبر 1992، والذي جاء في مادته 18 بأن "مرتكي هذه الأفعال لا يستفيدون من أي قانون عفو خاص أو أي شيء من هذا القبيل يمكن من إعفاءهم من أي متابعة أو عقاب قانوني". وبالتالي فنظام العفو غير موجود في القانون الدولي، وخاصة لا يتم تطبيقه على جرائم الحرب نظرا لخطورتها، إضافة لحماية المصالح التي تنتهك من طرف مجرمي الحرب.

في الأخير نخلص إلى القول بأن المسؤولية الجنائية الفردية للمسؤولين الفرنسيين، ومرتكي جرائم الحرب الفرنسيين قائمة بموجب قواعد القانون الدولي، ولا يمكن نفيها أو التملص منها بأي دفع ممكن، وإلا اعتبر ذلك انتهاكا للقانون الدولي.

فأمثال موريس بابون وبول أوساريس يجب تقديمهم أمام العدالة فمسؤوليتهم الفردية قائمة بشكل قطعي، فموريس بابون بترخيصه لرجاله بأن يفضوا عدالتهم وان يقتلوا ما طاب لهم من الجزائريين وضماته لهم من أية عقوبة، يكون قد تحمل المسؤولية الجنائية الكاملة عن التجاوزات

العنصرية التي قامت بها الشرطة الباريسية. أما بالنسبة لأوساريس فقد أكد في مذكراته التي تم نشرها في 2001 ، على أن التعذيب والإعدامات السريعة وقتل المدنيين والتي كان يتم تقديمها على أنها أعمال انتحار كانت من الممارسات الشائعة لدى الأجهزة الفرنسية في الجزائر عند التحاقه بها عام 1955، كما دافع عن هذه الأساليب الإجرامية وقال أنها كانت فعالة فبدافع الخوف كان ينهار المعتقلون ويبدؤون بالكلام ثم ينتهي الأمر بعد ذلك بتصفيتهم. فمثل هذه التصريحات تجعل الجنرال بول أوساريس مجرم حرب يتفاخر بجرائمه، وقد كان رئيس الوزراء الفرنسي قال أن اعترافات أوساريس تنطوي على انتهاكات رهية تستدعي إدانة أخلاقية تامة⁽³⁵⁾.

أما وزير الدفاع الفرنسي فقد سعى للدفاع عن المؤسسة العسكرية الملوثة أيديها بالدماء طبقا لاعترافات الجنرال قائلا أن هناك أقوالا وأفعالا لا تدين سوى أصحابها. ألا يؤدي ذلك إلى القول بضرورة عقاب مجرم الحرب أوساريس؟ فلقد تفنن هذا الأخير وأمثاله من السفاحين والمجرمين بالتنكيل بالجزائريين حتى النازيون لم يرتكبوا مثله في الحرب العالمية الثانية⁽³⁶⁾. فأي من مجرمي الحرب الفرنسيين لا يمكن له الدفع بعدم قيام مسؤوليته الفردية، فلا يمكن الدفع بمبدأ الحصانة ولا بإطاعة أمر الرئيس ولا أيضا بتقادم الفعل أو صدور عفو عن السلطات الفرنسية فكل هذه الأمور سبق تناولها، وتوصلنا إلى نتيجة أنها لا تعيق قيام المسؤولية الجنائية الفردية عن ارتكاب جرائم الحرب. فمن المفروض أن تكون هناك متابعة قضائية لإعادة الاعتبار لهذا الشعب الذي انتهكت حرمة ومس شرفه، لأن الحكومة الفرنسية كانت تعلم بهذه الطرق الإنسانية البشعة في التعذيب والتقتيل⁽³⁷⁾.

2. مسؤولية الدولة الفرنسية عن ارتكاب جرائم الحرب

بغض النظر عن المسؤولية التي تقوم في حق مرتكبي جرائم الحرب كأشخاص طبيعيين، هناك مسؤولية أخرى تتمثل في مسؤولية الدولة عن هذه الأفعال والتي تشكل انتهاكات للقانون الدولي. والغاية من دراسة هذا الجانب معرفة مدى إمكانية ترتيب مسؤولية دولية على الدولة الفرنسية بحذ ذاتها، بغض النظر عن المسؤولية الفردية، لذلك سنعالج هذا الموضوع من ناحية مفهوم المسؤولية الدولية في الفرع الأول، إلى غاية الوصول إلى الآثار المترتبة على تقرير المسؤولية الدولية في الفرع الثاني، و خاصة موضوع التعويض عن الأضرار المترتبة على انتهاكات القانون الدولي.

1.2. مفهوم المسؤولية الدولية

إن المسؤولية الدولية هي وسيلة قانونية للحفاظ على قواعد القانون الدولي، فهي مرتبطة بالتمسك الدقيق بالمشروعية الدولية والعمل من أجل حماية وتعزيز السلام وضمن التعاون الدولي القائم على أساس المصالح المشتركة للشعوب⁽³⁸⁾.

1.1.2. تعريف المسؤولية الدولية

تعرف المسؤولية الدولية بأنها "وضع قانوني تلتزم بمقتضاه الدولة المنسوبة إليها القيام بعمل أو نشاط ما بتعويض الضرر الذي يصيب دولة أخرى أو أحد رعايا هذه الدولة نتيجة هذا العمل أو النشاط"⁽³⁹⁾.

لذلك فعناصر المسؤولية الدولية هي:

- عمل أو امتناع عن عمل يعد خرقا لقاعدة من قواعد القانون الدولي.

- أن يسند العمل الغير مشروع إلى الدولة باعتبارها شخصا قانونيا.

- أن يترتب على هذا العمل أو الامتناع ضرر⁽⁴⁰⁾

2.1.2. الشروط الموضوعية لترتيب المسؤولية الدولية

يتطلب لقيام المسؤولية الدولية شروطين أساسيين، الأول يتمثل في: وجود فعل يسند إلى الدولة، والشروط الثاني هو أن يكون هذا الفعل غير مشروع طبقاً للقانون الدولي، وهناك من يضيف شرطاً ثالثاً ألا وهو حصول الضرر.

أولاً- وجود فعل يسند إلى الدول

الإسناد يعني أن ينسب فعل معين ارتكبه شخص ما أو مجموعة من الأشخاص الطبيعيين إلى دولة ما أو شخص دولي آخر. بحيث يعتبر الفعل المذكور فيما بعد على أنه فعل تلك الدولة أو ذلك الشخص الدولي وتترتب عليه بالتالي المسؤولية الدولية عنه إضافة إلى ذلك فقد يكون الفعل المسند إلى الدولة صادراً عن سلطاتها التشريعية أو التنفيذية أو القضائية⁽⁴¹⁾. فقد جاء في المادة 4 من مشروع مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً و الصادر عن لجنة القانون الدولي في سنة 2001 بأنه "يعد تصرف أي جهاز من أجهزة الدولة فعلاً صادراً عن هذه الدولة بمقتضى القانون الدولي، سواء كان الجهاز يمارس وظائف تشريعية أم تنفيذية أم قضائية أم أية وظائف أخرى...".

ثانياً- عدم مشروعية الفعل المسند إلى الدولة طبقاً للقانون الدولي

لقد جاءت عدة تعريفات للفعل غير المشروع الذي يعتبر كل مخالفة لالتزام دولي تفرضه قاعدة من قواعد القانون الدولي. ويكون العمل غير مشروع دولياً عندما تخالف قاعدة من قواعد القانون الدولي سواء كانت هذه القاعدة عرفية أم اتفاقية⁽⁴²⁾

جاء تعريف لجنة القانون الدولي للفعل غير المشروع في المشروع السالف الذكر في المادة 12 منه بقولها "تخرق الدولة التزاما دوليا متى كان الفعل الصادر عنها غير مطابق لما يتطلبه منها هذا الالتزام، بغض النظر عن منشأ الالتزام أو طابعه". وبالتالي فإن العمل غير المشروع هو إخلال أحد أشخاص المسؤولية الدولية أو تابعيها بقواعد القانون الدولي⁽⁴³⁾. ويمكن أن تنشأ المسؤولية الدولية في حالة إهمال الدولة سن تشريع تستوجب التزاماتها الدولية⁽⁴⁴⁾.

ثالثا- حصول الضرر

إن الضرر هنا هو المساس بحق أو مصلحة لأحد أشخاص القانون الدولي، فالضرر شرط لقيام المسؤولية الدولية، لذلك ينبغي إثبات وقوعه إذا كان يقبل الإثبات وفقا لقواعد المسؤولية الدولية التقليدية⁽⁴⁵⁾. والضرر قد يكون مادياً كالاغتداء على حدود الدولة أو على إحدى سفنها أو طائراتها. وقد يكون الضرر معنوياً كإهانة كرامة الدولة أو عدم احترام أنظمتها ورؤسائها⁽⁴⁶⁾.

2.2. مسؤولية الدولة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني

إن مسؤولية الدولة تترتب على خرق التزاماتها الدولية، ومن مبادئ المسؤولية الدولية أن الدولة تتحمل تبعات أعمال الأشخاص الذين يقومون بوظائفهم كممثلين لها، ومن ضمنهم أفراد القوات المسلحة، فهي تتحمل وزر أعمالهم المخالفة للقانون الدولي فضلا عن المسؤولية الجزائية للأفراد⁽⁴⁷⁾. ولقد أكد المؤتمر المنعقد في جنيف في 1993 حول حماية ضحايا الحرب بأن "الدول التي تنتهك القانون الدولي الإنساني تلزم بالتعويض إذا كان له ضرورة".

وسنعالج هذا الموضوع في نقطتين ، الأولى نتناول فيه حالة مسؤولية الدولة عن الأفعال التي يقوم بها أفراد القوات المسلحة ، والثانية بالنسبة للأفعال التي يقوم بها الأفراد العاديون.

1.2.2. مسؤولية الدولة عن سلوك أفراد القوات المسلحة

إن القضية الأولى التي تنشأ في هذا السياق هي هل أن الدولة مسؤولة عن جميع سلوكات قواتها المسلحة ؟ تنص المادة 7 من مشروع لجنة القانون الدولي على أنه "يعتبر فعلا صادرا عن الدولة بمقتضى القانون الدولي تصرف جهاز من أجهزتها أو شخص أو كيان مخول صلاحية ممارسة بعض اختصاصات السلطة الحكومية إذا كان الجهاز أو الشخص أو الكيان يتصرف بهذه الصفة، حتى ولو تجاوز حدود سلطته أو خالف التعليمات".

تقضي المادة الثالثة من اتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907 بأنه "يكون الطرف المتحارب الذي يخل بأحكام اللائحة المذكورة ملزماً بالتعويض إذا دعت الحاجة، كما يكون مسؤولاً عن جميع الأعمال التي يرتكبها أشخاص ينتمون إلى قواته المسلحة"⁽⁴⁸⁾. و قد جاءت أيضا المادة 91 من البروتوكول الأول لعام 1977 والملحق باتفاقيات جنيف الأربع بقولها "يسأل طرف النزاع الذي ينتهك أحكام الاتفاقيات أو هذا البروتوكول عن دفع تعويض إذا اقتضت الحال ذلك. ويكون مسؤولا عن كافة الأعمال التي يقترفها الأشخاص الذي يشكلون جزءا من قواته المسلحة".

إن هذه الأحكام تغطي بوضوح الأعمال المرتكبة على نحو يتعارض مع الأوامر والتعليمات، ومع ذلك تقضي المادة 7 من المشروع الذي جاءت به لجنة القانون الدولي بالألا تكون الدولة مسؤولة إلا عن سلوك أفراد قواتها المسلحة

الذين يتصرفون بهذه الصفة، وبالتالي فيستبعد هذا التحديد جميع الأفعال التي يقترفها الفرد بصفته الشخصية ، مثل السرقة و الاعتداءات الجنسية التي يمارسها أي جندي في أرض محتلة أثناء فترة الإجازة⁽⁴⁹⁾ . وبالتالي إذا قام فرد من أفراد القوات المسلحة أو أي موظف في الدولة بارتكاب فعل خارج تماما عن نطاق وظيفته و لا علاقة له بها، حتى ولو استعمل في ذلك وسائل الدولة الموضوعة تحت تصرفه ، فهذا الفعل يبقى فعل فردي لا يسند إلى الدولة و بالتالي لا يرتب عليها المسؤولية الدولية المباشرة⁽⁵⁰⁾ .

فالدولة يجب عليها توخي الحذر، خاصة فيما يخص قيادة القوات المسلحة، فالدولة مسؤولة عن أي تجاوز من طرف هذه القوات أيا كان سببها⁽⁵¹⁾ . وتبرر هذه المسؤولية المطلقة عن تلك الأفعال بكون الجنود فئة خاصة من فئات أجهزة الدولة ، تمارس الدولة عليها سيطرة أكبر مما تمارسه على الموظفين الآخرين⁽⁵²⁾ .

يجب التذكير بأنه حتى ولو أن المادة 3 من اتفاقية لاهاي السالفة الذكر، إضافة إلى المادة 91 من البروتوكول الأول جاءتا بذكر أي فعل ينسب إلى القوات المسلحة، فهنا نقول أن ذلك يمثل فقط الأفعال التي تشكل انتهاكا لقانون التراعات المسلحة ، وبالتالي فلا تقوم المسؤولية في حالة الأفعال المشروعة وقت الحرب و التي يمكن أن تسبب أضرارا للغير⁽⁵³⁾ .

2.2.2. حالة الأفراد العاديين

يقصد بالأفراد العاديين الذين لا يتمتعون بصفة الموظفين الحكوميين وليسوا في نفس الوقت مكلفين بأعمال معينة من قبل الدولة أو أي جهاز من أجهزتها⁽⁵⁴⁾ . فهل الأفعال التي ترتكب من قبل هؤلاء الأفراد تسند إلى الدولة ؟

نقول بالإيجاب إذا كان الأفراد يتصرفون لحساب دولتهم، فقد نصت المادة 8 من مشروع لجنة القانون الدولي على أنه "يعتبر فعلا صادرا عن الدولة بمقتضى القانون الدولي تصرف شخص أو مجموعة من الأشخاص يتصرفون في الواقع بناء على تعليمات تلك الدولة أو بتوجيهات منها أو تحت رقابتها لدى القيام بذلك التصرف".

بالمفهوم المعاكس فإن الأفراد الذين يتصرفون لحسابهم الخاص لا ينسب فعلهم إلى الدولة، هذا ما يؤدي إلى عدم ترتيب المسؤولية الدولية⁽⁵⁵⁾. وبالتالي فالأعمال غير المشروعة التي يقوم بها شخص لا تربطه علاقة وظيفية بالدولة، ولكنه يعمل لحسابها أو بإيعاز منها، فهنا الدولة لا تستطيع التخلي عن مسؤوليتها الدولية.

في هذا السياق يرى الفقيه شارل روسو⁽⁵⁶⁾ بأن الدولة يترتب عليها عند حصول الضرر أن تجند كل إمكاناتها لمعاقبة الفاعلين وتأمين التعويض للمتضررين، وبالتالي فإن مسؤولية الدولة تترتب في الحالات التالية:

- الرفض أو الإهمال المقصود في ملاحقة المجرمين.

- رفض المحاكمة و العقاب.

- التهاون في حراسة المجرمين تسهيلات لفرارهم.

- الإفراط في منح رعاية أو عفو عاجل.

لقد أكد الأستاذ عبد الواحد محمد الفار بأن الدولة إذا ثبت أنها لم تقم ببذل العناية اللازمة لمنع هؤلاء الأشخاص من ارتكاب الأفعال الضارة و لم تتخذ الحيطة اللازمة لكي تحول بينها و بينهم، فهنا تقوم مسؤوليتها الدولية⁽⁵⁷⁾.

خلاصة ذلك تتمثل في أن الأعمال غير المشروعة التي يقوم بها الأفراد العاديون لا يمكن كقاعدة عامة إسنادها إلى الدولة سواء تعلق الأمر بمواطنين أو أجانب، لكن بخلاف ذلك فهناك التزام على الدولة بضمان احترام قواعد القانون الدولي وعدم انتهاكها ومعاقبة كل من يقوم بهذا الانتهاك، فهنا تتحمل الدولة المسؤولية إذا أخلت بواجبها في بذل العناية المعقولة للحيلولة دون وقوع هذا الانتهاك أو العقاب عليه⁽⁵⁸⁾.

3.2.2. مسؤولية الدولة الفرنسية عن مخالفة اتفاقيات جنيف 1949

لقد قلنا سابقا بأن القانون الدولي قد وضع حدودا و قيودا لمدى السلطة الفعلية التي يجوزها المحتل بالنسبة للإقليم والسكان، لذلك فمن المنطقي أن تجاوز هذه الحدود والقيود ينجم عنه إثارة المسؤولية الدولية للدولة الاحتلال. نجد أن قواعد القانون الدولي أيضا في هذا الإطار لا تسمح للمحتل بأن يشوه معالم الإقليم و استغلال ثرواته لصالحه أو تدميره، هذا طبعا ما لم تحترمه فرنسا أثناء احتلالها للإقليم الجزائري حيث أنها استخدمته لجلب المستوطنين إليه، واستغلال ثرواته لصالحها، والتجأت أيضا إلى تغيير المعالم الحضارية للوطن، كما أنها أحرقت الكثير من الغابات، مما أثر على الإقليم من الناحية الأيكولوجية. إضافة إلى محاولة ترسيخ فكرة اعتبار الجزائر إقليما فرنسيا. فلقد دافع Antoine Piney وزير خارجية فرنسا أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها العاشرة أثناء مناقشة القضية الجزائرية لأول مرة بأن الجزائر جزء لا يتجزأ من التراب الفرنسي و لم تكن أبدا دولة منفصلة⁽⁵⁹⁾.

أما فيما يخص معاملة السكان فالمبادئ تقتضي معاملتهم معاملة إنسانية طبقا لأبسط القواعد التي تأخذ بها الأمم المتحدة، وفرنسا لم تراع هذا

قط، فأعمالها في الجزائر غنية عن كل تعريف⁽⁶⁰⁾. فالقانون الدولي الإنساني يهدف أولاً وقبل كل شيء إلى ضمان حقوق الأهالي المدنيين في مواجهة قوات الاحتلال التي تفرض سيطرتها الفعلية على الإقليم بصفة مؤقتة⁽⁶¹⁾.

ف نجد أن أدنى قدر من المبادئ الإنسانية التي يجب احترامها في أي نزاع مسلح هو ما نصت عليه المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949، وذلك بغض النظر عما إذا كانت الحرب الجزائرية ذات طبيعة داخلية أو دولية، فقد جاءت المادة بقولها: " في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف السامية المتعاقدة، يلتزم كل طرف في النزاع بأن يطبق كحد أدنى الأحكام التالية:

- الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر، يعاملون في جميع الأحوال معاملة إنسانية، دون أي تمييز ضار يقوم على العنصر أو اللون، أو الدين أو المعتقد، أو الجنس، أو المولد أو الثروة أو أي معيار مماثل آخر، ولهذا الغرض تحظر الأفعال التالية فيما يتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه، وتبقى محظورة في جميع الأوقات والأماكن:

- الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب.

- أخذ الرهائن.

- الاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة.

- إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكلة تشكيلا قانونيا، وتكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر الشعوب المتمدنة.

- يجمع الجرحى والمرضى ويعتني بهم ... وليس في تطبيق الأحكام المتقدمة ما يؤثر على الوضع القانوني لأطراف النزاع⁽⁶²⁾.

نقول هنا أن المادة المشار إليها أعلاه تعتبر ملزمة و يجب على كل من الطرفين الفرنسي والجزائري احترامها. ورغم توفر شروط هذه المادة فإن فرنسا قد خرقتها بصفة مستمرة، فمعاملة أسرى جيش التحرير الجزائري لم تكن قط إنسانية ، ولم يكن هناك أي اعتبار للذي العسكري الجزائري، بل تم معاملة كل من ألقى عليه القبض على أنه إرهابي ويعدم بدون محاكمة، حتى ولو أن الحق في المحاكمة أمام محكمة مختصة مستقلة ومحيدة ومشكلة تشكيلا قانونيا هو حق مكفول بموجب المادة 84 من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949⁽⁶³⁾، فقائمة التقتيل الجماعي و الفردي للمساجين بدون محاكمة لا نهاية لها ، وقد استعملت فرنسا في ذلك وسائل التعذيب المختلفة، ليس هذا فحسب، بل كونت مدارس عسكرية مختصة في تكوين المعتدين ، ولا أحد ينكر أن قرى بأكملها قد قضى عليها ، ولا الوسائل الجهنمية في التشويه التي كان يمارسها المظليون ، ولا غسل الأذهان ، وكما استعملت وسائل قتال غير مشروعة ولا إنسانية مثل قنابل النابالم وغيرها⁽⁶⁴⁾.

تاليا للعروض المقدمة من طرف اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتقدم خدماتها لطرفي النزاع، و ذلك بداية من سنة 1955، فقد صدر في 23 جوان 1956 إعلان عن الحكومة الفرنسية يعترف بإمكانية تطبيق المادة 3 مشتركة

على الوضعية الجزائرية، لكن بالرغم من الاعتراف بذلك إلا أن أعمالها وإجراءاتها المتخذة خاصة في سنة 1958 لم تحترم ذلك، فحتى ذلك العام كان المساجين الجزائريين يوضعون في مراكز الانتقاء والمعتقلات، وقد كان أعضاء جيش التحرير الوطني يحاكمون أمام القضاء الفرنسي بصفتهم مجرمين وليس بصفتهم أسرى حرب، بخلاف القانون الدولي الذي ينص على أن أفراد المقاومة يتمتعون بمركز المقاتلين القانونيين، و بالتالي فعند القبض عليهم يجب أن يعاملوا معاملة أسرى الحرب⁽⁶⁵⁾.

وهكذا يتبين لنا أنه بالرغم من توفر كل الشروط الخاصة بتطبيق معاهدات جنيف لعام 1949 وبقية قواعد القانون الدولي الإنساني، فإن الحكومة الفرنسية أصرت على رفض ذلك، وأساس رفضها لم يكن مبنيا على أسانيد قانونية بل كان خاضعا لاعتبارات سياسية، بحيث كانت ترى أن أي علاقة تعاهدية رسمية مع جبهة التحرير الوطني أو الحكومة المؤقتة يعتبر بالنسبة لها اعترافا بالطبيعة الدولية لحرب الجزائر، و لذلك فلم يزل القمع والانتهاك حتى تحصلت الجزائر على استقلالها⁽⁶⁶⁾.

لقد قلنا سابقا أن مسؤولية الدولة تقوم عن كل الأفعال المنافية للقانون الدولي و التي يرتكبها الجنود التابعون لها، وذلك حسب نص المادة 3 من اتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907. فهذه المادة تؤسس نوعا من المسؤولية المطلقة لدولة الاحتلال بالنسبة لكافة الأعمال و التصرفات غير المشروعة التي يقترفها أفراد القوات التابعة للمحتل⁽⁶⁷⁾. فالدولة الفرنسية مسؤولة مسؤولية مطلقة عن الأفعال التي ارتكبها جنودها في الجزائر، فقد كانت الجرائم القمعية سياسة متبعة من طرفها، فحتى تصريحات كبار الجنرالات والضباط الفرنسيين

كانت تقول بأن الأفعال التي ارتكبوها كانت بعلم السلطات الفرنسية وبأمرها، والسكوت الذي تزامن مع ارتكاب الأفعال إنما يؤكد على المسؤولية الدولية الفرنسية، فهذا ما تؤكد المادة 146 من اتفاقية جنيف الرابعة التي نصت على تعهد الأطراف المتعاقدة بعمل أي تشريع يلزم لفرض عقوبات فعالة على الأشخاص الذين يقترفون مخالفات خطيرة لهذه الاتفاقية أو يأمرون بها.

عند التكلم عن المسؤولية الدولية، نجد أن الدولة الفرنسية تدفع بعدم إمكانية معاقبة مجرمي الحرب الفرنسيين، وذلك لوجود بند في اتفاقية إيفيان يمنع على السلطات الجزائرية ملاحقة الضباط الفرنسيين عما ارتكبوه في الإقليم الجزائري، فالجزائر عندما وافقت على بند إمكانية عدم متابعة العسكريين عن الجرائم التي ارتكبوها كانت تقصد بالتأكيد احتمال عدم المتابعة فيما يخص جرائم الحرب الناتجة عن التجاوزات العسكرية و عدم الانضباط الميداني غير المبرر بضرورات عسكرية، أما فيما يتعلق بمجازر 8 ماي 1945، و17 أكتوبر 1961، إضافة إلى التجارب النووية في الصحراء الجزائرية فهذا أمر يتعلق بالنظام العام الدولي و بالتالي لا يجوز الاتفاق على عكسه⁽⁶⁸⁾. وأكدت على ذلك المادة 148 من اتفاقية جنيف الرابعة بقولها: "لا يسمح لأحد الأطراف المتعاقدين بأن يخلي نفسه أو يخلي طرفاً آخر بالنسبة للمخالفات المنصوص عليها في المادة السابقة". وهذا يعني عدم جواز الاتفاق على الإعفاء من المسؤولية الدولية أو المسؤولية الفردية، والحكمة من ذلك كما يرى الأستاذ كامل شحاتة، هي أن المحتل قد يمارس الضغط على دولة السيادة لتوقيع اتفاق بإعفائه من المسؤولية عن الجرائم التي اقترفها بحق الإقليم و الأهالي، فاقتراح هذه الجرائم يضر بمصلحة المجتمع الدولي و ليس بمصالح الطرف المضرور فقط⁽⁶⁹⁾.

الشيء الذي يؤكد مسؤولية الدولة الفرنسية عن جرائم الحرب المرتكبة في حق الشعب الجزائري.

3.2. أثر المسؤولية الدولية (التعويض)

لقد شهد مفهوم المسؤولية الدولية تطورا كبيرا خاصة نتيجة لارتكاب جرائم الحرب العدوانية، فأغلبية الجرائم الدولية ترتكبها الدول، وتتطلب وسائل من الضخامة بحيث لا يمكن أن تستعملها سوى الدولة في حد ذاتها، وهنا تبدو السلطة إما فاعلا أصليا أو شريكا أو متآمرا⁽⁷⁰⁾.

تترتب على المسؤولية الدولية عدة آثار، وذلك حسب طبيعة الانتهاك المرتكب، فالدولة المتضررة يجوز لها أن تطلب من الدولة التي ارتكبت عملا غير مشروع وقف هذا الفعل و منع استمراره، و يجوز لها طلب إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل ارتكاب الفعل، وتوفير الضمانات المناسبة لعدم تكرار الفعل، لكن إذا كانت إعادة الأشياء على حالها هي الطريقة المفضلة للتعويض في القانون الدولي إلا أنها مستحيلة التحقيق أحيانا، ولهذا فإن التعويض بمقابل أو المادي هو الأسلوب العادي كأثر مباشر للمسؤولية الدولية⁽⁷¹⁾.

قلنا سابقا أنه من مبادئ المسؤولية الدولية أن الدولة تتحمل تبعات أعمال الأشخاص الذين يقومون بوظائفهم كممثلين لها، ومن ضمنهم أفراد القوات المسلحة و هي تتحمل وزر أعمالهم المخالفة للقانون الدولي فضلا على المسؤولية الجزائية للأشخاص ، لذلك فإن دولة الاحتلال تكون مسؤولة عن تعويض كافة الأضرار و الخسائر التي لحقت بالإقليم المحتل وبسكانه المدنيين من جراء الجرائم التي اقترفتها انتهاكا لأحكام القانون الدولي وقواعد الاحتلال الحربي⁽⁷²⁾. وهذا ما تضمنته المادة 91 من البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات

جنيف لعام 1977 في قولها: " يسأل طرف النزاع الذي ينتهك أحكام الاتفاقيات أو هذا البروتوكول عن دفع تعويض إذا اقتضى الحال ذلك. ويكون مسؤولاً عن كافة الأعمال التي يقترفها الأشخاص الذي يشكلون جزءاً من قواته المسلحة"⁽⁷³⁾. لقد جاءت هذه المادة بالنص على مبدأ جبر الضرر أو التعويض نتيجة لخرق الأحكام ذات الصلة، والملاحظ أن جميع المتحاربين بصفتهم متساويين أمام قانون النزاعات المسلحة يخضعون لمراعاة هذا المبدأ، فخرق القانون الدولي الإنساني قد يصدر عن الغالب والمغلوب⁽⁷⁴⁾.

إذا تم إثبات أركان و شروط المسؤولية الدولية السالفة الذكر ، فهنا يثبت للمضرور الحق في التعويض، إضافة إلى ذلك فإن الحق في التعويض مكفول لمن ناله ضرر سواء شخص طبيعي أم معنوي، فكلاهما يجوز له طلب التعويض حتى ولو كانت الدولة في حد ذاتها⁽⁷⁵⁾.

ونجد أن الالتزام بالتعويض يتم فعليا بعدة أشكال :

- إعادة الشيء إلى أصله ، ومثالها إلغاء القوانين المنافية للقانون الدولي.
- تقديم ترضيات ذات طابع معنوي كإبداء الأسف أو الاعتذار.
- بإنزال عقوبات داخلية، كاتخاذ تدابير إدارية أو تأديبية بحق الموظفين المسؤولين.

- بدفع تعويضات مالية ، وهذا هو الشكل الطبيعي للتعويض⁽⁷⁶⁾.

إن التعويض يقوم بوظيفتين ، الأولى كوظيفة إصلاحية والثانية كوظيفة ردع، ذلك أن الهدف الأساسي للمسؤولية الدولية كان وما زال هو جبر الضرر الذي يلحق المضرور سواء فرد أو دولة من فعل الغير. فالتعويض في مفهومه التقليدي هو جزاء الانحراف المسبب ضرر للغير، وبالتالي يجب أن يتحمل

المسؤول في ذمته كل نتائج هذا الانحراف، وذلك بتعويض كل الأضرار التي لحقت بالمضروور عن طريق التعويض العادل ، إضافة إلى ذلك فإنه إذا نسب إلى دولة ما عمل غير مشروع فيجب ردع هذه الدولة من خلال التعويض⁽⁷⁷⁾.

إن التعامل الدولي يقر المبدأ القائل بوجود إعادة المتضرر إلى الوضع الذي كان فيه قبل حصول العمل الضار، ويقتضي أن يكون التعويض مطابقا تماما و بقدر المستطاع للضرر⁽⁷⁸⁾. وعموما فإن مسؤولية التعويض عن الأضرار التي تقع نتيجة ارتكاب جرائم الحرب تتصل اتصالا وثيقا بنتائج النزاع المسلح المباشرة ، و هي متشعبة و متعددة الجوانب ، وتحمل مؤشرات علاقات جديدة أيا كان نوعها بين أطراف النزاع⁽⁷⁹⁾.

إن مسؤولية الدولة الفرنسية كدولة شيء مفروغ منه، فموقف الحكومة الفرنسية أصبح معروفا ، فقد عبر عنه الرئيس الفرنسي Jack Chirac في قوله "إن فرنسا في الجزائر لم تفعل خلال وجودها في هذا البلد إلا الشيء الجيد، وأن الجيش الفرنسي قد قام بدوره في الجزائر والذي يشكر عليه"، و اكتفى بتأسفه على ما ورد في تصريحات الجنرال Aussarresse، وطلب من وزير الدفاع تجريدته من وسام الشرف⁽⁸⁰⁾. "أليس هذا تقريبا من الالتزام بمعاقبة مجرمي الحرب؟ ألا يؤدي ذلك إلى قيام المسؤولية الدولية؟. أما رئيس الحكومة الفرنسية Lionel Jospin فقد اعترف بوجود التعذيب المنظم في الجزائر إذ قال "أنا شخصيا كنت مناهضا لهذه الحرب ومناهضا للتعذيب، أما اليوم علينا أن نسعى لتشكيل لجنة تاريخية تبحث في الموضوع"⁽⁸¹⁾.

إن الجرائم التي ارتكبت في حق الشعب كانت من طرف أجهزة الدولة الفرنسية وقواتها المسلحة، وليست من ارتكاب أشخاص منفردين، فقد

كانت عبارة عن سياسة عامة متبعة آنذاك لمواجهة الثورة التحريرية ومقاومة الشعب الجزائري. ففي اعتراف للجنرال Massu قال بأن التعذيب كان يمارس على نطاق واسع وأنه كان أمرا مشاعا وخاصة بعد تأسيس مركز التنسيق بين القوات المسلحة، والذي هو هيئة تابعة للحكومة الفرنسية. تبعا لهذا كله فمن اللازم أن تقوم الجزائر بمطالبة فرنسا بالاعتراف رسميا بهذه الجرائم وتقديم تعويضات مادية لعائلات وأرامل الشهداء من أبناء الشعب الجزائري، وذلك كأثر مباشر يستتبع مسؤولية فرنسا الدولية على ارتكابها جرائم حرب في مواجهة الشعب الجزائري. وهذا بدون أن ننسى المسؤولية الجنائية الفردية لمجرمي الحرب الفرنسيين. كل ذلك لأن النجاح في تنفيذ صكوك القانون الدولي يتوقف في المقام الأول على الجهود التي تبذلها الحكومات بفعالية ووعي في ترجمة مبادئ القانون الدولي إلى أفعال⁽⁸²⁾.

خاتمة

- إن التجريم القانوني لجرائم الحرب في القانون الدولي أدى إلى الوصول إلى أنها تعتبر من الخطورة بمكان حيث أنها تستوجب تعاوننا دوليا في تعقب وتسليم ومعاينة مرتكبي هذا النوع من الجرائم تماشيا مع نص الفقرة 5 من قرار الجمعية العامة رقم 3074 الصادر في 3 ديسمبر 1973 القائلة بأنه "يقدم للمحاكمة الأشخاص الذين تقوم ضدهم دلائل على أنهم ارتكبوا جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، ويعاقبون إذا وجدوا مذنبين وذلك كقاعدة عامة في البلدان التي ارتكبوا فيها هذه الجرائم ، وفي هذا الصدد تتعاون الدول في كل ما يتصل بتسليم هؤلاء الأشخاص".

- إن القانون الدولي الحديث يقر بمبدأ المسؤولية الجنائية الفردية لمرتكب جرائم الحرب. فالقانون الدولي يؤكد على وجوب توقع ارتكاب مثل هذه الجرائم وردعها وفي حالة عدم وجود محكمة جنائية دولية فإن الامتثال لهذا الوجوب تتحمله الدول، إذ أن وجوب قمع هذه الجرائم يعتبر من واجبات الدولة المفروضة عليها في عدد كبير من الاتفاقيات الدولية التي جرمت بعض الأفعال لاسيما جرائم الإبادة والتمييز العنصري والتعذيب والتصرفات التعسفية المهينة.

- جرائم الحرب تعتبر غير قابلة للتقادم وهي بذلك تتفادى تقلبات القوانين الداخلية لمختلف الدول، أما عن مسألة الادعاءات التي قد يدفع بها الأفراد الذين قاموا بارتكاب جرائم حرب من أنهم كانوا فقط منفذين ومأمورين لا يستطيعون مخالفة أوامر رؤسائهم، أو أن لهم حصانة تعيق المتابعة،

فإن القانون الدولي وابتداء من محاكمات نورمبورغ لم يعد يأخذ بهذه الاعتبارات.

- خلافا لقاعدة لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، فإن الأحكام المتعلقة بجرائم الحرب تطبق على كل من ارتكب بصفة مباشرة أو غير مباشرة جريمة حرب وذلك بأثر رجعي، فلا يجب أن يفلت مرتكبو مثل هذه الجرائم من مخالب العدالة بحجة الاستفادة من العامل الزمني، فهي تشكل جرائم طبقا للمبادئ العامة للقانون والمعترف بها من قبل الأمم المتحدة، وهذا ما أكدته الفقرة الثانية من المادة 7 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام 1950 "لا تخل هذه المادة بمحاكمة ومعاقبة أي شخص بسبب ارتكابه فعلا أو امتناعا عن فعل يعتبر وقت ارتكابه جريمة وفقا للمبادئ العامة للقانون في الأمم المتحدة".

- إن القول بالمسؤولية الجنائية للفرد لا يستبعد المسؤولية الدولية للدولة، فالدولة تظل مسؤولة و لا تستطيع التملص من مسؤوليتها بالاحتجاج بملاحقة و معاقبة الأفراد الذين يرتكبون جرائم حرب.

- للجزائر كل الحق القانوني والشرعي غير الخاضع للتقادم في تعقب وتبع مجرمي الحرب الفرنسيين وتقليداتهم للعدالة لأخذ جزائهم، لأن المهم هو إدانة هؤلاء المجرمين وإلحاق المسؤولية التاريخية القانونية والأخلاقية بدولتهم، فليس هناك ما يبرر عدم محاكمة المجرمين الفرنسيين أمثال *Aussaresse, Bigeard* و *Papon*، عن الجرائم و التجاوزات التي ارتكبوها في الجزائر والأكثر من ذلك أنه كان من الأجدر بفرنسا أن تقوم بمحاكمة جنرالاتها وكبار مسؤوليها من تلقاء نفسها عن الجرائم التي ارتكبوها في حق الشعب الجزائري.

إن جرائم الحرب المرتكبة في حق الشعب الجزائري تستتبع :

- المسؤولية الدولية لفرنسا ممثلة في الإدارة المحلية وقواتها المسلحة وجنراليتها المخططين و المنفذين لبرنامج الإبادة.
- تقر المسؤولية أيضا كذلك في مواجهة العناصر المدنية من المعمرين، وذلك لاعتداءاتهم الجماعية أو الفردية أو بالاشتراك مع الجيش في عمليات التمشيط وتقتيل الأهالي، وكل ذلك بدافع عنصري عرقي لا يقل في حدته من ذلك الذي قامت به أفراد Gestapo من الألمان النازيين في المعسكرات اليهودية.
- ونقول إن المسؤولية الدولية لفرنسا تستتبع دفع التعويض ولو كان رمزيا ، هذا الأخير يكون عن الأرواح التي أزهقت بغير حق وما صاحبها من وحشية وبربرية وتقتيل جماعي، وعن تخريب القطاع الفلاحي الجزائري وتحويله لفلاحة صناعية سريعة ومربحة لخدمة الاقتصاد الفرنسي، وأخيرا وليس آخرا عن التخريب البيئي الناتج عن التجارب النووية الفرنسية في الصحراء الجزائرية من جهة، والاستغلال المفرط وغير المنظم للثروات الطبيعية الجزائرية من جهة ثانية.

الهوامش:

- 1 - عباس هاشم السعدي، مسؤولية الفرد الجنائية عن الجريمة الدولية ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 2002 ، ص 201.
- 2 - تم تشكيل هذه اللجنة من قبل المؤتمر التمهيدي للسلام المنعقد في باريس في 25 جانفي 1919 ، و هي لجنة مكونة من 15 عضوا من خبراء القانون الدولي .
- 3 - محمود شريف بسيوني ، المحكمة الجنائية الدولية ، الطبعة الثالثة ، مطابع روز يوسف الجديدة ، القاهرة ، 2002 ، ص 11 .
- 4 - عبد الله سليمان سليمان، المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 62.
- 5 - جيرهارد فان غلان، القانون بين الأمم، تعريب ايلي وريل ، الجزء الثالث ، دار الأفاق الجديدة ، بيروت ، 1970 ، ص 211.
- 6 - هانس بيتر كاسر ، مراعاة الضمانات القضائية الأساسية في المنازعات المسلحة ، المجلة الدولية لصليب الأحمر ، العدد 24 ، (ماي 1992) ، ص 120.
- 7 - و كان ذلك بموجب القرار 3074 المؤرخ في 3 ديسمبر 1973 المتضمن مبادئ التعاون الدولي في تعقب واعتقال وتسليم ومعاقبة الأشخاص المذنبين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.
- 8 - François Rigaux , **impunité, crimes contre l'humanité et juridiction universelle** , Publication de la Fondation 8 mai 1945 , sd , p 75.
- 9 - Federico Andreu , **quelque sannotations sur le procès contre l'impunité des crimes contre l'humanité en Amérique latine**, Edition Charles Léopold Mayer, Paris, 1996, p 15 .
- 10 - أشرف توفيق شمس الدين ، مبادئ القانون الجنائي الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، الطبعة الثانية 1999 ، ص 114 .
- 11 - محمود شريف بسيوني ، المرجع السابق ، ص 31 .
- 12 - و قد جاء النظام الأساسي لمحكمة العسكرية للشرق الأقصى بنفس النص وذلك في المادة السادسة منه .
- 13- les Nation Unies , **la Commission du droit international et son œuvre**, 4^e édition, Publications des Nation Unies , New York , 1989 , p 139

- 14- Roland Bersier , les circonstances atténuantes selon le principe de l'obéissance due « non à l'impunité, oui à la justice » : rencontre internationale sur l'impunité des auteurs de violations graves des droits de l'homme , 2-5 novembre 1992 , la Cour internationale de justice , Genève , 1993 , p 13 .
- 15 - بحيث تنص هذه المادة على أن " أمر الرئيس أو السلطة العليا لا يمكن استخدامه لتبرير التعذيب " .
- 16 - Eric David , principes de droit des conflits armés , Edition Bruylant, Bruxelles , 1994, p 664
- 17 - جيرهارد فان غلان ، المرجع السابق ، ص 204 .
- 18 - محمود نجيب حسني ، شرح قانون العقوبات ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1983 ، ص 132 .
- 19 - ففي سنة 1998 قدمت إسبانيا طلباً رسمياً الى بريطانيا بتسليم بينوشيه إليها. وطعن بينوشيه في أمر اعتقاله بدعوى أنه يتمتع بالحصانة من الاعتقال والتسليم لبلد آخر باعتباره رئيس دولة سابقاً. ولكن مجلس اللوردات البريطاني، وهو أعلى محكمة في بريطانيا، رفض مرتين مزاعم الحصانة التي قدمها بينوشيه.
- 20 - يتمتع أعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية بحصانة كاملة حسب اتفاقية فيينا المبرمة في 18 افريل 1961 للعلاقات الدبلوماسية ، واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية بتاريخ 24 افريل 1963 .
- 21 - André Huet – Renée Koering Joulin ,droit pénal international, 2^e éd, Presses Universitaires de France , Paris , 2001, p. 226
- 22 - Les Nation Unies , op.cit. , p139 .
- 23 - و تم النص على المبدأ أيضا في المادة 28 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا سابقا ، والمادة 27 من نظام محكمة رواندا . و في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية لعام 1948 .
- 24 - Louis Joinet ,lutter contre l'impunité, Edition la Découverte, Paris, 2002 , p. 106 .
- 25 - حسنين إبراهيم صالح عبيد ، الجريمة الدولية ، الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1992 ، ص 141 .
- 26- Pierre Mertens , l'imprescribilités des crimes de guerre et des crimes contre l'humanité, étude de droit international et droit pénal comparé, éd. Universite de Bruxelles,1974, p.51
- 27 - عبد الله سليمان سليمان ، المرجع السابق ، ص 92 .
- 28 - دخلت هذه الاتفاقية حيز النفاذ في 11 نوفمبر 1970 بعد أن صدق عليها عشر دول .
- 29-Stephan Glasser , droit international pénal conventionnel , vol2, Edition Bruyllant , Bruxelles , 1978 , p 195

- Pierre Bouretz - Charles Leben- Alain Finkielkraut - Daniele Lochak , la prescription : table ronde du 22 janvier 1999 , Edition Puf , Paris , 2000, p 10 .
Les Nation Unies , op.cit. , p 139. 30 - 31
- 32 - عبد الله سليمان سليمان ، المرجع السابق ، ص 95 .
- Eric David , op.cit. , p. 656 33 -
- Louis Joinet , op.cit. , p100 . 34 -
- 35 - سعدي بزيان ، جرائم فرنسا في الجزائر من الجنرال بوجو إلى الجنرال اوساريس، دار هومة، الجزائر، 2002، ص 33.
- 17 octobre 1961 crimes impunis, révolution Africaine, n° 1807 ,(du 14 au 20 octobre 1998), p 3 36 -
- 37 - حتى لا ننسى جرائم فرنسا في حق الشعب الجزائري ، جريدة المساء، الجزائر ، العدد 475 ، (19 اكتوبر 1998)، ص 4 .
- 38 - بن عامر تونسي ، أساس المسؤولية الدولية في ضوء القانون الدولي المعاصر ، الطبعة الأولى ، منشورات دحلب ، الجزائر، 1995 ، ص 6 .
- 39 - سمير محمد فاضل ، المسؤولية الدولية عن الأضرار الناتجة عن استخدام الطاقة النووية وقت السلم ، عالم الكتب ، القاهرة، 1976 ، ص 56 .
- 40 - جابر إبراهيم الراوي ، تلوث البحار و المسؤولية المترتبة عليه في ظل قانون البحار ، في : قانون البحار الجديد و المصالح العربية ، مطبعة المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم ، تونس 1989 ، ص 345 .
- 41 - محمد المخدوب ، القانون الدولي العام ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2003 ، ص 256
- 42 - بن عامر تونسي، العمل الدولي لغير المشروع كأساس لمسؤولية الدولة الدولية ، منشورات دحلب،الجزائر، 1995، ص 23.
- 43 - مجموعة مؤلفين ، قانون البحار الجديد و المصالح العربية ، مطبعة المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم ، تونس ، 1989 ، ص 345.
- 44 - عبد الكريم علوان ، الوسيط في القانون الدولي العام ، الكتاب الثالث : القانون الدولي المعاصر ، الطبعة الأولى
مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، 1997 ، ص 160 .
- 45 - جابر إبراهيم الراوي ، المرجع السابق ، ص 346 .

- 46 - و من صور الضرر المعنوي أيضا إهانة ممثل دبلوماسي يمثل الدولة بصفة رسمية .
- 47 - عامر الزمالي، مدخل إلى القانون الدولي الإنساني، الطبعة الثانية، المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، 1997، ص 98.
- 48 - الاتفاقية الرابعة المتعلقة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية الصادرة في 18 أكتوبر 1907 .
- 49 - ماركو ساسولي، مسؤولية الدول عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 847، 2002، ص 239 .
- 50 - Eric David , op.cit. , p 526
- 51 - Ibid. , p 527
52. - ماركو ساسولي ، المرجع السابق ، ص 240 .
- 53- Pierre Bringuier , valeurs humanitaires et volonté politique des Etats dans " Le droit international humanitaire , problèmes actuels et perspectives d'avenir " , l'institut français de droit humanitaire et des droits de l'homme , Paris , 1987 , p. 145
- 54 - بن عامر تونسي ، العمل الغير مشروع ، المرجع السابق ، ص 206 .
- 55 - Eric David , op.cit. p 529 .
- 56 - شارل روسو ، القانون الدولي العام ، ترجمة : شكر الله خليفة و عبد المحسن سعد ، دار الأهلية للنشر و التوزيع ، بيروت ، 1987 ، ص 126 .
- 57 - عبد الواحد محمد الفار ، الالتزام الدولي بحماية البيئة البحرية و الحفاظ عليها من أخطار التلوث ، مطبعة جامعة القاهرة ، القاهرة ، 1985 ، ص 119 .
- 58 - بن عامر تونسي، العمل الدولي غير المشروع كأساس لمسؤولية الدولة الدولية، منشورات دحلب، الجزائر، 1995، ص 211
- 59 - علوان محمد ، مداوالات الجمعية العامة للأمم المتحدة حول القضية الجزائرية ، ترجمة على تابلت ، مجلة أول نوفمبر ، الجزائر ، العدد 163 ، 2000 ، ص 18 .
- 1 - محمد بوسلطان - حمان بكاي، القانون الدولي العام و حرب التحرير الجزائرية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص 135 .
- 60 - مصطفى كامل شحاتة ، الاحتلال الحربي و قواعد القانون الدولي المعاصرة ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر ، 1981، ص 193 .
- 61 - نظرا لأهمية هذه المادة و ما تحمله من مبادئ إنسانية ضرورية التطبيق أثناء النزاعات المسلحة ، فقد وردت في الاتفاقيات الأربع ، باعتبارها مادة مشتركة .

- 63 - منظمة العفو الدولية ، دليل المحاكمات العادلة ، الطبعة الاولى ، منشورات منظمة العفو الدولية ، لندن ، 2000 ، ص 173 .
- 64 - محمد بوسلطان - حمان بكاي ، المرجع السابق ، ص 141 .
- 65 - بن عامر تونسي ، تقرير المصير و قضية الصحراء الغربية ، المؤسسة الجزائرية للطباعة ، الجزائر ، 1987 ، ص 193 .
- 66 - محمد بوسلطان - حمان بكاي ، المرجع السابق ، ص 142 .
- 67 - مصطفى كامل شحاتة ، المرجع السابق ، ص 190 .
- 68 - العايب علاوة ، الجوانب القانونية لجرائم الحرب و الجرائم ضد الإنسانية في القانون الدولي المعاصر و مدى انطباقها على الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي ، مجلة أول نوفمبر، الجزائر ، العددان 154/153 ، 1997 ، ص32.
- 69 - مصطفى كامل شحاتة ، المرجع السابق ، ص 192 .
- 70 - العشاوي عبد العزيز، جرائم الإبادة ضد الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة عام 1967، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر ، 1995 ، ص 178 .
- 71 - نفس المرجع ، ص 369.
- 72 - مصطفى كامل شحاتة ، المرجع السابق ، ص 371 .
- 73 - وقد سبقها في ذلك المادة 3 من اتفاقية لاهاي الرابعة المتعلقة بالحرب البرية لعام 1907 .
- 74 - عامر الزمالي ، المرجع السابق ، ص 98 .
- 75 - محمد أحمد عابدين، التعويض بين الضرر المادي و الأدبي و الموروث، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2002 ، ص 149.
- 76 - شارل روسو ، القانون الدولي العام ، ترجمة : شكر الله خليفة و عبد المحسن سعد ، دار الأهلية للنشر و التوزيع ، بيروت ، 1987 ، ص 131 .
- 77 - عز الدين الدناصوري - عبد الحميد الشواربي ، المسؤولية المدنية في ضوء الفقه و القضاء ، الطبعة السابعة ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، 2002 ، ص 973 .
- 78 - هذا المبدأ أقرته محكمة التحكيم الدائمة في قرارها الصادر في 13 نوفمبر 1922 و ذلك في قضية مصادرة السفن النرويجية من قبل الولايات المتحدة الأمريكية ، بقولها " إن التعويض العادل يقتضي إعادة الوضع السابق بشكل تام " .
- 79 - عامر الزمالي ، المرجع السابق ، ص 98 .
- 80 - وهو وسام حصل عيه اوساريس من شارل ديغول سنة 1965 .

- 81 - سعدي بزيان ، المرجع السابق ، ص 95 .
- 82 - محمد السعيد الدقاق - محمود شريف بسيوني - عبد العظيم وزير ، حقوق الإنسان ، المجلد الثاني دار العلم للملايين ، القاهرة ، ب ت ، ص 27

**البعء المغاربي للثورة الجزائرية وءور
بلءان المغرب العربي في ءعمها**

أ.مقلاقي عبء الله

قسم التاريخ

جامعة أءرار

تمهيد:

حظيت الثورة الجزائرية باهتمام واسع في الأوساط المغاربية الرسمية والشعبية، وأثارت منذ اندلاعها وطوال سنوات متعاقبة انعكاسات على تطور الأوضاع ببلدان المغرب العربي، وذلك بفضل توجهاتها المغاربية التي أعلنتها وبحكم صلات التقارب ومبادئ الشعور بالوحدة التي كانت تجمع شعوب المغرب العربي وتمثل قاسماً مشتركاً في كفاحهم الوطني، وقد واجهت جبهة التحرير الوطني عقبات إيديولوجية وسياسية في علاقاتها مع تونس والمغرب وليبيا، خاصة وأنها تبنت الخيار الثوري والبعد القومي في توجهها الأيديولوجي وأدى هذا الالتباس في التوجه إلى حدوث خلافات أثرت على علاقات بلدان المغرب العربي بالثورة الجزائرية، ونحاول في هذا المقال رصد أبعاد التوجه المغاربي للثورة التحريرية ونوضح دور البلدان المغاربية في دعمها.

1 - البعث المغاربي للثورة الجزائرية:

ارتبطت الجزائر بجيرانها من الشمال الإفريقي⁽¹⁾، وعلق كفاحتها السياسي آمالا عريضة على وحدة المغرب العربي بحكم الروابط والمصالح التي تجمع شعوبه، فمنذ عهد نجم شمال إفريقيا وحتى اندلاع الثورة الجزائرية ظلت الأحزاب الوطنية وتنظيماتها الجمعوية تعمل بالتنسيق مع الحركات الوطنية التونسية والمغربية لتأكيد التضامن وتوثيق عرى الوحدة والنضال المشترك.⁽²⁾ وقد أعطت حركة الانتصار للحريات الديمقراطية بعدا مغاربيا لكفاحها السياسي إيمانا منها بوحدة نضال الشمال الإفريقي، ففي الوقت الذي نشط فيه أعضاؤها بمكتب المغرب العربي بالقاهرة قرر مؤتمر الحركة الثاني

1 - نقصد أساسا تونس والمغرب الأقصى.

2 - نركز أساسا في الحديث على البعث المغاربي للحركة الوطنية الجزائرية على حزب نجم شمال إفريقيا الذي تأسس بباريس سنة 1926 و ظل يؤكد انتماءه الجهوي " كجمعية لمسلمي المغرب و الجزائر و تونس " و رغم انفصال أعضائه التونسيين و المغربيين فإنه ربط علاقات وطيدة مع التيارات الوطنية بالشمال الإفريقي و تمحورت اهتمامات و نشاطات النجم ثم حزب الشعب من بعده على التضامن وتنظيم العمل المغاربي المشترك وكنموذج على ذلك نظم حزب الشعب إضرابا عاما في ديسمبر 1939 تضامنا مع الحزب الدستور التونسي، ووقع اتفاقية العمل المشترك مع الحزب الدستوري التونسي، و حزب الاستقلال في ماي 1945، ينظر حديث محمد عباس مع محمد بوضياف، جريدة الشعب، عدد يوم (17 نوفمبر 1984)، ص 12 .

3- توجه شرشالي و خيضر إلى طنجة للتباحث مع علال القاسي و بن بركة وتوجهت بعثة أخرى مكونة من بوقادوم، دردور و بن بلة إلى تونس لكن لقاءها مع صالح بن يوسف فشل ورغم ذلك حصل اتفاق مع مناضلي الحزب الدستوري على إرسال خيراء لصنع المتفجرات لإفادة إخوانهم التونسيين و قد تم ذلك في سنة 1949. ينظر محمد حربي: جبهة التحرير الوطني، الأسطورة والواقع، ترجمة كميل داغر- ط 1 مؤسسة الأبحاث العربية- دار الكلمة للنشر، بيروت، 1983، ص 57، 58.

سنة 1949 توجيه سياسة الحزب الخارجية للبحث عن اتفاق مع الدستوري الحر بتونس وحزب الاستقلال المغربي لتوحيد العمل العسكري وتكوين تنظيمات عسكرية سرية على غرار المشكلة بالجزائر لكن بعثتي الحركة إلى المغرب وتونس فشلتا³، وظل تعاطف حركة الانتصار للحريات الديمقراطية وتكتل "الجبهة الجزائرية للدفاع عن الحريات" وكذا الرأي العام الجزائري قويا مع شعب تونس والمغرب خاصة إثر حوادث اغتيال فرحات حشاد ومظاهرات الدار البيضاء سنة 1952، وبشكل أكبر إثر اندلاع المقاومة المسلحة بتونس وتنحية محمد الخامس عن عرشه⁽⁴⁾، أما نشاط ممثلي حركة الانتصار للحريات الديمقراطية ببلجنة تحرير المغرب العربي فكان حثيثا للإسراع بتوحيد الكفاح، ورغم التصدعات والاتجاهات الإقليمية التي ظهرت في اللجنة منذ 1951 إلا أن نشاطها عرف وتيرة أكبر نحو تعميم الكفاح المسلح بالبلدان الثلاثة عن طريق تكوين أول دفعة لإطارات جيش التحرير المغربي وإقامة شبكة لجلب السلاح تنشط بإسبانيا والبلدان الأوروبية⁽⁵⁾، ويؤكد محمد يوسف أنه قد أنشئت قيادة خاصة لجيش التحرير المغربي في أوت 1954 ضمت أحمد بن بلة وحمادي الريفي من المغرب وعز الدين عزوز من تونس⁽⁶⁾ ويظهر أن هذه القيادة أنشأت بعد

4- تم لقاء بين ممثلي الأحزاب الوطنية المغاربية ومصالي الحاج بمقره في باريس بتاريخ 28 جاني 1952، و تم إصدار بيان مشترك بشأن الحوادث التونسية أكد على ضرورة اتحاد الأحزاب المغاربية في كفاكحها ضد العدو المشترك. ينظر المنار: السنة 1، العدد 15 (1) فيفري 1952، ص 2.

5-Lebjaoui Mohamed, Vérités sur la Révolution algérienne, Ed. Gallimard, Paris 1970, p. 126.

6-Yousfi mohamed, l'Algérie en marche, Ed. ENAL, Alger, 1985, p.145

المبادرة التي دعت إليها اللجنة في أن يكون اندلاع الثورة بالجزائر مصادفا ليوم 20 أوت 1954، إذ يوضح رابح بيطاط أنه وصلت برقية في هذا الشأن لكن الجواب لم يكن إيجابيا لأنه "لم نكمل بعد استعدادنا لإعلان الثورة"⁷، وقد أرسل حمادي الريغي والهاشمي الطود المغربيين إلى الجزائر من قبل قادة لجنة تحرير المغرب العربي من أجل بلورة عمل عسكري موحد على المستوى المغاربي، واتصلا ببعث الحميد مهري - كما يذكر - فجمعتهما بمحمد بوضياف الذي أعطاهما صورة عن الوضع بالجزائر وببحث معهما سبل التنسيق، وقد "نقلا معهما صورة مشجعة عن الوضع في الجزائر"⁽⁸⁾، وكانت هذه الجهود التنسيقية عاملا مساعدا للجنة الثورية للوحدة والعمل لتبادر بإعلان الثورة التحريرية في الفاتح نوفمبر 1954، كما يبدو أن الاجتماع الذي عقده جماعة "الاثنين والعشرين" التاريخي أخذ بعين الاعتبار الجهود التنسيقية التي بذلتها لجنة تحرير المغرب العربي، وشكل مطلب اللحاق بركب مقاومة الجارتين تونس والمغرب حافزا مشجعا⁽⁹⁾ بالإضافة إلى ما كان قد حققه الوفد الخارجي من كسب دعم القيادة المصرية للثورة.

7 - ينظر، زغندي لحسن. الثورة الجزائرية والبعث المغاربي، مجلة الثقافة، تصدرها وزارة الثقافة، والإعلام، الجزائر، العدد 104 (سبتمبر، أكتوبر 1994)، ص 23.

8- مهري عبد الحميد: أحداث مهدت لثورة نوفمبر، الأصالة، مجلة تصدرها وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية (الجزائر)، العدد 22 (1974)، ص 12.

9 - هذا ما أكدته مناضلو المنطقة الشرقية للجزائر و كذا محمد بوضياف قبل أيام من عقد اجتماع الاثنين و العشرين. ينظر عباس محمد: ثوار... عظماء مطبعة دحلب، الجزائر 1991، ص 114.

وأكدت جبهة التحرير الوطني في بيان أول نوفمبر 1954 على ارتباط الثورة بدائرة المغرب العربي، والعمل على تحقيق الاستقلال التام ووحدة الشمال الإفريقي "والهدف من عملنا، ومقومات وجهة نظرنا الأساسية التي تهدف إلى الاستقلال في إطار الشمال الإفريقي"، ويسجل البيان تأسف الثوار الجزائريين على عدم تجسيد الوحدة المغاربية ضد العدو المشترك، الذي ما فتئت تدعو إليه الحركات الوطنية "...ومما يلاحظ في هذا الميدان أننا كنا منذ مدة طويلة أول الداعين إلى الوحدة في العالم، هذه الوحدة التي لم يتح لها مع الأسف التحقق أبدا بين الأقطار الثلاثة"⁽¹⁰⁾، أما عن تأثير المقاومين التونسيين والمغربية على الجزائريين فأكد البيان أن "أحداث المغرب وتونس لها دلالتها في هذا الصدد، فهي تمثل بعمق مراحل الكفاح التحريري في شمال إفريقيا"، ولعل في اندلاع أحداث المغرب وتونس دافعا هاما للحركة الوطنية في أن تقرر اندلاع الثورة للحاق بالركب "... إن كل واحد منهما قد اندفع اليوم في هذا السبيل، أما نحن الذين بقينا في مؤخرة الركب فإننا نتعرض إلى مصير من تجاوزتهم الأحداث"⁽¹¹⁾، وللحاق بكفاح الجارتين الشقيقتين رأت الحركة الثورية ضرورة الإسراع بإخراج الحركة الوطنية ووضعها في إطارها الثوري السليم لتكون شاملة بكامل الأقطار المغاربية، وهذه الثورة ستعمل على تحقيق الاستقلال

10- بنظر وزارة الإعلام والثقافة (الجزائر):النصوص الأساسية لجبهة التحرير الوطني 1954،1962،

طبع وزارة الإعلام والثقافة،الجزائر 1976، ص07.

11- المصدر نفسه ص07.

الوطني التام وكذلك "لتحقيق وحدة شمال إفريقيا في إطارها الطبيعي العربي الإسلامي" (12).

وعليه يمكن القول أن جبهة التحرير الوطني بقيت متمسكة بمشروع وحدة كفاح المغرب العربي وتبنته كإطار في كفاحها لمواجهة السياسة الفرنسية التي خططت لفصل هذا الكفاح بمنح الاستقلال لتونس والمغرب، وعادت جبهة التحرير الوطني في بيان لها في أوت 1955 لتؤكد ارتباطها بتونس والمغرب، وانتقدت المفاوضات الفرنسية- التونسية مؤكدة "إن الحقائق الاقتصادية والتاريخية والجغرافية تجعل الثورة الإفريقية الشمالية واحدة من الناحيتين العقائدية والسياسية، وليست الحركات في الجزائر وتونس ومراكش إلا تعبيرا عن وطنية إفريقية الشمالية، لا عن حركات وطنية مفرقة أو مختلفة، وستحاول الثورة الجزائرية الوصول إلى وحدة الكفاح ضد سياسة فرنسا في الشمال الإفريقي الرامية إلى التفاوض مع تونس طمعا في إخضاع ثورة الجزائر⁽¹³⁾. وبرهنت الثورة الجزائرية على صبغتها المغاربية من خلال تمسكها بالتضامن مع الكفاح المغربي، فكانت حوادث الشمال القسنطيني في 20 أوت 1955 تجسيدا لوحدة النضال بين الشعبين الجزائري والمغربي، وفي هذا المجال يؤكد عبد الله بن طبال بأنه "لم يكن ليغيب عن أذهاننا أننا نقود ثورة، وفي خضمها لم ننس مسألة توحيد الغرب الشقيق... وهكذا كان سبب اختيارنا

12- المصدر نفسه ص 08.

13- أوردت هذا النص، غليسي جوان: الجزائر الثائرة، ترجمة خيري حماد، ط1، دار الطليعة بيروت 1961، ص 174.

14 - زغيدي لحسن: الثورة الجزائرية والبعث المغاربي، مرجع سابق، ص 23.

له وإعطائه الصبغة الرسمية من قبلنا لكي نبرهن على تضامنا على مستوى المغرب العربي"⁽¹⁴⁾، وأثناء انعقاد مؤتمر الصومام في 20 أوت 1956 ورغم الظروف التي عرفتها منطقة المغرب العربي إثر إعلان استقلال تونس والمغرب وبروز النوايا السياسية الفرنسية المعرقة لوحدة الكفاح المغاربي، فإن المؤتمر أكد مغاربية الثورة الجزائرية وضرورة التنسيق مع حكومة البلدين الشقيقين وعناصرهما السياسية والجمعوية لمواصلة النضال وتصعيد الضغط على الحكومة الفرنسية، وقد رسم مستقبلا لاتحاد الشمال الإفريقي وجاء فيه تحت عنوان عظمة التجارب التونسية والمغربية "والواقع أن استقلال المغرب وتونس من غير استقلال الجزائر هو مجرد عبث لا قيمة له... وقد أصبحت شعوب المغرب العربي الآن مقتنعة بعد التجربة بأن الكفاح المشتت ضد عدو مشترك ليس له مآل غير الهزيمة للجميع، لأن كل واحد يمكن قهره على حدة، وإنه لخطأ فاحش وضلال بعيد أن يعتقد أحد أن باستطاعة المغرب وتونس التمتع باستقلال حقيقي إذا ما بقيت الجزائر رازحة تحت نير الاستعمار"⁽¹⁵⁾. وأكدت جبهة التحرير الوطني خلال المؤتمر لمؤسساتها وتنظيماتها الشعبية ضرورة التركيز على البعد المغاربي لكسب التضامن الشعبي المغاربي وتفعيل صلاتها ونشاطاتها بالأقطار المغاربية، وستؤكد السياسة الاستعمارية وأخطار الحوادث المحدقة قوة

15- ينظر وزارة الإعلام والثقافة (الجزائر)، المصدر السابق، ص16.

هذا التضامن، خاصة عندما ازدادت انعكاسات حرب الجزائر على استقرار الحكومتين وأمن الشعبين الشقيقين⁽¹⁶⁾.

2- مؤتمر طنجة وانعكاساته على الثورة الجزائرية:

أبدت قيادة الثورة تمسكها بخيار التنسيق والتشاور مع الحكومتين التونسية والمغربية لمواجهة الأخطار الاستعمارية التي تهدد الأمن والاستقرار بالشمال الإفريقي، وأكدت على ضرورة توحيد المغرب العربي ومساعدة الجزائر للوصول إلى استقلالها، وكللت جهودها التنسيقية مع الحزب الدستوري الحر وحزب الاستقلال بعقد مؤتمر طنجة في أبريل 1958، تم خلاله رسم مضمون واضح لمشروع وحدة المغرب العربي بإنشاء وحدة فدرالية بين الأقطار الثلاثة وتأكيد مواصلة الدعم لكفاح الشعب الجزائري⁽¹⁷⁾، لكن مشروع وحدة المغرب العربي واجهته عدة عراقيل ولم يعرف سبيلا إلى التطبيق، وكانت جبهة التحرير الوطني تدرك مدى الصعوبات المواجهة لتحقيق المشروع وخاصة بعد مجيء دي غول بسياسته التقسيمية الرامية لعرقلة هذه الوحدة، وتصاعد الخلافات بين سياسة الأطراف الثلاثة لذا كانت تركز جهودها على كسب الدعم المغاربي الشعبي للكفاح الجزائري، وانتهجت الحكومة الجزائرية المؤقتة سياسة واضحة تجاه دول المغرب العربي فقد أكدت استحالة انعزالها عن فضاء المغرب العربي وهي مستقرة بالقاهرة، ورغم الخلافات السياسية التي تفصلها عن

16- من بين هذه الأحداث التي أكدت ضرورة التضامن المغاربي مع الجزائر، نذكر حادث اختطاف الطائرة التي كانت تقل زعماء جبهة التحرير الوطني الخمسة في أكتوبر 1956 وحادثة قصف ساقية سيدي يوسف في 08 فيفري 1958.

17- ينظر وزارة الإعلام والثقافة المصدر السابق، ص 25.

قادة المنطقة إلا أنها ستستفيد من طاقات التأيد والحماس التي تكنها شعوب المنطقة للثورة الجزائرية، وستعمل على مواجهة السياسة الديغولية بذلك التكتل والتضامن الشعبي المغربي"، وبذلك وجدت البلدان المغربية المجاورة للجزائر نفسها مباشرة في قلب التراع الفرنسي الجزائري⁽¹⁸⁾ وتبنت جبهة التحرير الوطني في سياستها الخارجية مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول المجاورة خاصة وأن ثقل الثورة السياسي والعسكري والاجتماعي أصبح مركزا على منطقة المغرب العربي، وظهرت تحفظات الأنظمة السياسية من التوجهات الثورية والقومية لجبهة التحرير الوطني، فكان على هذه الأخيرة ألا تصادم مواقف هذه الأنظمة وأن تعمل بجذر وتكتم شديد حتى تحافظ على علاقات التعاون معها وقد أصبح توجهها السياسي بعد سنة 1958 يعمل على تجنب طرح خيار العمل المشترك الذي كان مطروحا من قبل، ويؤكد على مضاعفة التضامن مع الثورة الجزائرية للحصول على ما يمكن من مكاسب لفائدتها، وإذا كانت المطامح التي ناشدت الحصول عليها عرفت تنوعا وتبدلا بحسب ظروف وأولويات الكفاح إلا أنه يمكننا أن نجملها في خطوط رئيسية هي:

- تأكيد الدول المغربية تأييدها السياسي لأهداف ومبادئ الكفاح الجزائري وإبداء مواقف مشتركة على صعيدي الدعم السياسي والمؤازرة الدبلوماسية للقضية الجزائرية.

- السماح باستخدام مناطق الحدود كقواعد خلفية لتفعيل نشاط جيش التحرير الوطني وتقديم تسهيلات في ما يخص مرور الأسلحة والمؤونة عبر البلدان المغربية.

18- Chikh Sliman L'Algérie en armes ,op., It - p 489.

- مؤازرة اللاجئين الجزائريين الذين اضطروا للتروح إلى تونس والمغرب، وتقديم مساعدات اجتماعية وتسهيلات إدارية قصد التكفل بمختلف شؤونهم، وإرساء إشراف مؤسسات جبهة التحرير الوطني على المهاجرين واللاجئين.

- تكريس التضامن الشعبي لمناصرة الجزائر باعتباره تضامنا يعبر عن المطامح العميقة لشعوب المغرب العربي، ويعتبر صمام الأمان لتواصل المؤازرة الحقيقية.

إن هذه الاهتمامات الأساسية للثورة الجزائرية واجهتها صعوبات عدة مثلما قدم بشأنها دعم ومؤازرة معتبرة، ولا شك أن الاهتمام بمسألة دعم الثورة الجزائرية لم يكن بالنسبة للأقطار المغربية أولى من اهتمامها بتأكيد سيادتها وتوطيد دعائمها ومصالحها القطرية، وهذا الذي نحاول معرفة حقيقته.

3- دور بلدان المغرب العربي في دعم الثورة الجزائرية:

قدمت الشعوب والحكومات المغربية أشكالاً مختلفة من الدعم والمؤازرة للثورة التحريرية، وقد اعتمدت ثورة الجزائر بلدان المغرب العربي حليفاً سياسياً ومنطلقاً للتزود بالأسلحة وتركيز القواعد الخلفية والنشاطات الاجتماعية والإعلامية، وسوف نحاول إجمال هذه الأوجه من الدعم وتقييمها دون تفصيل أوجه تطور العلاقات واستعراض الخلفيات السياسية.⁽¹⁹⁾

أ- الدعم السياسي:

أكدت المواقف الرسمية ببلدان المغرب العربي اهتمامها المتزايد بالقضية الجزائرية وتجاوبها مع تأييد مجمل مطالبها الجزائرية، وأظهرت استنكارها للسياسة

19- للتفصيل أكثر، ينظر أطروحتنا للماجستير. مقلاتي عبد الله: دور بلدان المغرب العربي في دعم الثورة الجزائرية، 1954-1962، رسالة ماجستير مخطوطة، قسم التاريخ، جامعة قسنطينة. 2000 ص

الفرنسية المنتهجة بالجزائر، أما دعمها لنشاط الثورة التحريرية فقد ارتبط ارتباطا وثيقا بطبيعة علاقاتها مع جبهة التحرير الوطني وبتوجهاتها السياسية، ولم يمنع ذلك الثورة الجزائرية من استغلال كل الظروف والطاقت لتفعيل نشاطاتها وخدمة أهدافها الكفاحية²⁰، وقد مثلت الاختلافات الأيديولوجية والمصالح الوطنية الضيقة حائلا أمام عدم تجسيد الوحدة السياسية، أو تحديد السياسة المشتركة إزاء مساعدة الجزائر، وساهمت السياسة الفرنسية في ضرب التضامن المغاربي المؤازر لقضية الجزائر، والذي تكرر في مؤتمر تونس عام 1956 وطنجة عام 1958²¹. وعليه فقد قدمت تونس والمغرب وليبيا دعما سياسيا مهما لكنها لم تسير مع جبهة التحرير الوطني السياسي والأيديولوجي، وأثارت في العديد من المرات تحفظات سياسية ومطامح ذاتية.

ب- الدعم الدبلوماسي :

إن القضية الجزائرية لقيت دعما معتبرا على الصعيد الدبلوماسي فقد أكدت دبلوماسية البلدان المغاربية مساندة الفعالة لتدويل قضية الجزائر، وبذلت جهودا هامة لإيجاد حلول سلمية لها، وكسب التأييد الدولي لمواقفها، وقد حاولت هذه البلدان في مساعيها الحثيثة الإسهام المباشر في حل القضية الجزائرية لكن جهود تونس والمغرب في الوساطة بين طرفي النزاع صدمت بتحفظات جبهة التحرير الوطني فضلا عن مواقف الرفض الفرنسي²²، وشكلت

20-Cheikh Slimane, op, cit,p.489-490

21 -Harbi Mohamed, Les archives de la Révolution algérienne, Ed. jeune afrique.1989.P414 et après. •

22 -ينظر، محمد يزيد، ذكريات عن العمل الدبلوماسي.الدبلوماسية الجزائرية، منشورات المركز و،د،ب،ح،و،ث 1954 (سلسلة الندوات) الجزائر،1998، ص109 .

مرحلة المفاوضات الفرنسية الجزائرية ميدانا هاما من التضامن السياسي والشعبي مع مطالب الحكومة الجزائرية المؤقتة في الوصول إلى مفاوضات عادلة تحقق مطامح الشعب الجزائري في الاستقلال، ولم يمنع ذلك ظهور بعض الخلافات وتكرس بعض المطامح التي حاولت البلدان المغاربية كسبها على حساب القضية الجزائرية وهي في أحوج مراحلها²³، ونميز أن الموقف الليبي ظل مساندا للقضية الجزائرية ومعبرا عن دعمها دون أية تحفظات أو شروط مسبقة.

ودعمت بلدان المغرب العربي نشاط الهيئات الدبلوماسية والسياسية للثورة الجزائرية في الخارج، ونلاحظ بوضوح تعدد مستويات الدعم الدبلوماسي المغاربي في المحافل الدولية، والإقليمية، وفي هيئة الأمم المتحدة وعلى مستوى الدول الإفريقية، والآسيوية، وعلى المستوى الإقليمي المغاربي .

ج- دعم النشاط العسكري للثورة:

امتد نشاط الثورة الجزائرية إلى بلدان المغرب العربي بفضل تعاون جيوش تحرير المغرب العربي التي مكنت له من إرساء قواعد خلفية هامة، وإذا كانت الأراضي الليبية تكتسي أهمية بالغة للثوار الجزائريين من الناحية اللوجستية²⁴ فإن للبلدين الشقيقين تونس والمغرب مثلا أهمية كبرى خاصة بعد نيل استقلالهما عام 1956 إذا اعتمدت الثورة الجزائرية على مناطق الحدود التونسية والمغربية كقواعد خلفية لتمرير الأسلحة وإقامة مراكز التجمع والاستراحة والتدريب، ووطدت علاقاتها مع السلطات الرسمية للحصول على

23-Hreth Hmzioudet, La Tunisie et le monde arabe , in Etudes internationales N°31 (2° trimestre, 1980),PP,137-141

24- انظر،مقالاتي عبد الله:الشعب الليبي الشقيق ودوره في التضامن مع القضية الجزائرية، مجلة المصادر، يصدرها المركز و،د،ب،ح،و،ث،1954. الجزائر العدد 07 (2002) ص 163-186.

أكبر قدر ممكن من التسهيلات اللازمة لمرور الأسلحة، والسماح باعتماد القواعد الخلفية ودعم مراكز الإسناد والتمركز، وقد قدمت بلدان المغرب العربي دعماً معتبراً لمهمة تمرير الأسلحة، وسمحت بنشاط الوحدات العسكرية على طول الحدود المتاخمة للجزائر وأرست الثورة التحريرية قواعد خلفية واسعة كان لها دور هام في التدريب والإسناد وشن الهجمات العسكرية²⁴ وبمقابل ذلك كان نشاط الجزائريين العسكري حساساً إلى أبعد الحدود، وفرضت عليه السلطات المغاربية رقابة شديدة وأبدت إزائه تحفظات شتى.²⁵

د- دعم النشاط الاجتماعي والعناية باللاجئين:

نسجل أنه كانت تتواجد ببلدان المغرب العربي جالية جزائرية معتبرة، وأضافت إليها مع بداية حرب الجزائر أعداداً كبيرة من اللاجئين الذين اضطرتهم ظروف الحرب للجوء إلى البلدين المجاورين تونس والمغرب، وجدت مشكلة اللجوء هذه اهتماماً واسعاً من قبل قيادة الثورة وسلطات البلدين المجارين وشعبيهما²⁶، وكرست مأساة اللاجئين الجزائريين مظاهر واسعة من التضامن وقد رحبت بلدان المغرب العربي بآلاف اللاجئين الجزائريين وسهرت على رعاية مختلف شؤونهم والتخفيف من مأساتهم، كما دافعت عن قضيتهم في المنابر الدولية، واستنجدت بهيئات الإغاثة العالمية، ورغم هذا الدعم الشعبي

25 - انظر بتوسع : الدعم المغاربي لنشاط الثورة الجزائرية العسكري، حربي محمد: المرجع السابق، ص 176-177.

26 - Farouk Ben Atia , Les Actions humanitaires pendant La lutte de libération, Ed.Dahleb, Alger, 1990, P 95.

والرسمي العام فان الوصاية على قضية اللاجئين والتمثيل الاجتماعي للجزائريين خلق كثيرا من الخلافات بين الحكومات المغاربية وجبهة التحرير الوطني²⁷.

ه- الدعم الاعلامي والتعريف بالقضية الجزائرية :

لقي النشاط الاعلامي للثورة الجزائرية تشجيعا مميذا في بلدان المغرب العربي، ووفرت كل التسهيلات لتأهيل هذا النشاط، وأكدت مختلف وسائل الإعلام والتعبئة بهذه البلدان اهتمامها بالقضية الجزائرية ومرافعتها عن الثورة الجزائرية وشجبتها للسياسة الفرنسية. وبذلك وفرت السند الاعلامي الكافي، لاطلاع الرأي العام المحلي والدولي بتطورات القضية الجزائرية²⁸ وقد ظلت شعوب المغرب العربي ومنظماتها الجماهيرية تعبر عن تأييدها المادي والمعنوي للثورة الجزائرية وتناصر باستمرار أهدافها ومبادئها التحريرية، وكانت تبرز بقوة حملات التضامن مع الجزائر تساهم فيها الأحزاب والجماهير، والمنظمات النقابية العمالية والطلابية والتسوية، مما يؤكد بشكل قاطع تفاعل جميع فئات شعوب المغرب العربي مع دعم ومؤازرة القضية الجزائرية ومما سبق يبدو لنا أن الثورة الجزائرية لقيت أشكالا مختلفة من الدعم والمؤازرة من قبل شعوب وحكومات المغرب العربي كانت لها خير معين على تقوية نفوذها ومجاهة المستعمر.

ويتضح لنا أن الثورة الجزائرية تمكنت بفضل بعدها المغاربي من إحراز مساندة وتأييد المغرب العربي، وقد فرضت قضية دعم الثورة الجزائرية نفسها

27- انظر مقالتي عبد الله: النشاط الإنساني للثورة الجزائرية بمراكز اللاجئين وأثره على العلاقات الجزائرية المغاربية، مجلة المصادر، العدد 10 (السداسي الثاني 2004)، ص 159 وما بعدها.

28- انظر مجموعة باحثين: الإعلام ومهامه أثناء الثورة، منشورات المركز، و، ب، ح، و، ث، 1954، (سلسلة الملتقيات، الجزائر، 1998، ص 305 وما بعدها).

على الأطراف السياسية المغربية كحتمية لا يمكن تجاهلها وإن كانت هذه الأطراف خططت لتجاوز خيارات الوحدة والمساندة المباشرة للجزائر فإنها واصلت إظهار تأييدها للثورة الجزائرية، وكان التضامن الشعبي يدفع دائما السلطات الرسمية لإبداء المساندة الحقيقية للكفاح الجزائري

•

تطور موقف الجامعة العربية من القضية الجزائرية خلال فترة
(1954-1956)

أ.محمد خيشان

قسم التاريخ

جامعة الجزائر

مقدمة:

من الضروري في الوقت الراهن بعد أكثر من نصف قرن من اندلاع الثورة أن نعطي للبحث التاريخي في تاريخ الجزائر، وتاريخ الثورة تحديدا الأهمية القصوى اقتداء بما هو معمول به في الدول المتقدمة، لأن ذلك يكتسي دورا مميزا، خاصة إذا تمكنا من فرز خريطة علمية تخص المواضيع التي مازالت الدراسات حولها شبه منعدمة وهذا لأننا نريد أن نصوغ بعدا آخر وهو البحث عن امتداداتها واتجاهاتها السياسية والإيديولوجية وحتى الجغرافية.

ومن هذه الرؤية تدرج أهمية هذه الدراسة التي حاولنا من خلالها تحليل مسار موقف الجامعة العربية من تطورات القضية الجزائرية (1954-1956) من الزاوية الدبلوماسية، حتى نوضح ولو بشكل مختصر الدواعي التي جعلت أعضاء البعثة الخارجية تراهن على دور الجبهة الدبلوماسية لأن ذلك - في نظر المختصين - هي المعركة الصعبة في معادلة الحرب، ليس بالسهل نجحها. ولهذا كانت جهود البعثة منذ استقرارها بالقاهرة وهي تسعى في عمل دؤوب لتوطيد علاقاتها بالهيئات والمنظمات الجهوية منها وأهمها هيئة الجامعة العربية كجزء من تصورها الاستراتيجي في مجال العمل الدبلوماسي، أخذا واستعابا من رواسب تجربة الوطنيين الأوائل في ذات المجال كالشاذلي المكي وأحمد مزغنة، وعلاوة، على التأثير الذي تركه كل من أحمد مصالي الحاج، الشيخ البشير الإبراهيمي في نفس المجال في مطلع الخمسينيات بالقاهرة.

وعلى أنقاض تحركات هؤلاء تشكلت مرجعية سياسية غنية بالتجارب والدروس وجدها الوفد مهيأة تتم في تشكل أرضية خصبة تساهم في انطلاقة حقيقية للعمل الدبلوماسي عند بداية الثورة ومنها اتضح اتجاهه اختصر الطريق

مباشراً في ربط علاقته مع الجامعة العربية التي نظر إليها وقتذاك الفضاء السياسي الأقرب إلى تصوره العملي من الناحية القومية والجغرافية، وهي القناة الأولى التي حرص على استغلال دوراتها، للتنسيق مع شخصياتها السياسية حول الكيفية التي يتم بها تناول القضية الجزائرية في وقت ازداد الاستعمار الفرنسي تصلباً شرساً في المجالين السياسي والعسكري في المغرب العربي، ففي الحقيقة هذا المنحى لم يكن جديداً على الاستعمار ولا على بصيرة المناضلين الجزائريين، خاصة بعد ما شاهدوا بأم أعينهم ما حدث في الثامن ماي من مجازر وانتهاكات خارقة، وهو التاريخ الذي وضعت الحركة الوطنية الاستقلالية المتمثلة في حركة الانتصار للحرية الديمقراطية (ح.إ.ح.د) خليتها السياسية الأولى بالقاهرة، لإدراكها المسبق لدور مصر وثقلها السياسي.

ولذلك سارت في هذا الاتجاه بتأكيد حضورها في كل الاجتماعات واللقاءات، بنية إسماع الأشقاء العرب صوت القضية الجزائرية منذ أن قصدتها ثم استقر بها الشاذلي المكي باسم حزب الشعب الجزائري سنة 1945. الذي لم يخرج عمّا كان معتمداً آنذاك من لقاءات ومشاورات مع وفود الحركات السياسية المغاربية، وكتابة البيانات والعرائض في إطار مغاربي داخل رواق الجامعة العربية. فما كان من هذه الأخيرة سوى الاستجابة لتلك المطالب تحت هذا الغطاء على أساس أنها قضية واحدة، لكنها بقيت متحفظة من اتخاذ أي موقف تجاهها، نظراً لحداثة نشأتها على الساحة السياسية، وعدم اتضاح هجج الحركات السياسية المغاربية اتجاه الاستعمار هي كلها عوامل وخلفيات جعلت من الجامعة العربية تتباطأ في إظهار موقفها الرسمي وهذا يعود في تقديرنا إلى عاملين أساسيين: الأول بدا من تعثر العمل العسكري الوحدوي الذي تجلّى في

عدم انطلاق الثورة المسلحة المغاربية في زمن واحد، والثاني هو خوفها - الجامعة - عن مستقبلها السياسي كهيئة إقليمية حديثة العهد تبحث عن مكانة في ترقية النظام الدولي.

لهذين العاملين ظلت الجامعة متحفظة عن موقفها من القضية الجزائرية، منتظرة ما ستسفر عنه التحضيرات الأولية التي تمت تحت غطاءها بالقاهرة، إشارة إلى الجهود المبكرة التي رصها وفد (ح.إ.ح.د) بداية من استقرار الشاذلي المكي بالقاهرة وانضوائه تحت مظلة مكتب المغرب العربي منذ مطلع 1947 وصولاً إلى التحاق كل من أحمد بن بلة، وحسين آيت أحمد ومحمد خيضر بالقاهرة خلال سنة 1952. تحت دافع المضايقة والمتابعة اللتين فرضتهما الحكومة الفرنسية على المناضلين في الحزب بعد اكتشاف المنظمة الخاصة في مارس 1950 والتي أفرزت نفقا سياسيا بدا الهؤلاء يشعرون فعلا تشكل ملامح أزمة حقيقية في ظاهرها العام أو ما اصطلح عليها فيما بعد بأزمة 1953، التي كان جزءاً من جانبها إيجابيا بالنظر إلى ما آل إليه الحزب وما عرفه من تطورات وتشنجات، برزت في ذلك الاختلاف والتصادم بين تيارات الحزب حول مسألة العمل المسلح، العام الذي أوحى لتيار منظمة الخاصة بأن ظروف ذلك الوقت تدعم فكرتهم - العمل المسلح - فمن خلفية كل ذلك الزخم وجدت دعوة "توجه كل الجهود وتركيز كل الاستعدادات للعمل المسلح" ضالتها في الساحة الوطنية، مستفيدة من الوضع الإقليمي والجهوي الذي شجع عناصر ترقية الوفد تحت تأثير محمد بوضياف قبول مبدأ لانضمام وتأييد عمل اللجنة الثورية للوحدة والعمل (ل.ث.و.ع.) متمحوراً حول التحضير لتفجير فتيل الثورة الذي ستبناه فيما بعد جبهة التحرير الوطني والتي سيتشرف العناصر الثلاثة

مشكلين وفدا باسمها في القاهرة، يكون جاهزا عند انطلاق الثورة، فلذلك وعلى محمل الجد أخذ كل واحد على عاتقه مهام محددة، فقد تكلف أحمد بن بلة بالقضايا العسكرية وحسين أبت أحمد بالمهام الإعلامية ومحمد خيضر بالشؤون السياسية والدبلوماسية كناطق رسمي مفوض من قيادة الثورة للتحديث باسمها، حيث أقدم حسب ما تقتضيه مسؤوليته كفعل يحتاج إلى مباركة من الأشقاء في مرحلته الأولى تقدم إشعار مسبق للجامعة العربية حول ما كانت تمارسه فرنسا في الجزائر من انتهاكات في وقت لازالت الثورة لم تندلع بعد، وكان بخيضر أراد أن يلفت انتباه الجامعة العربية (ج.ع) في حالة اندلاع الثورة، فإن السلوك التدميري المعتمد من طرف الجيش الفرنسي سيتضاعف إلى أكثر من مرة، فمن ذلك إذن على (ج.ع) أن تستعد لإعلان موقفها حسب الظرف، إنها الفكرة التي بينتها الرسالة التي وجهها إلى أمينها العام بتاريخ 16 جانفي 1954 حاثا وطالبا من أمينها العام إدانة كل ما يحدث في الجزائر من انتهاكات وسياسات القمع التي تنفذها السلطة الفرنسية في الجزائر وكذا اتخاذ موقف معارض لضم الجزائر إلى نظام دفاع الكتلة الغربية، وإعلان حق الشعب الجزائري في تسيير شؤونه بنفسه طبقا لميثاق هيئة الأمم المتحدة.⁽¹⁾

لكن سرعان ما تغير موقف الجامعة العربية من القضية الجزائرية بعد صدور وثيقة باندونغ المؤيدة لشرعية النضال الجزائري، التي رأت فيها الجامعة فرصتها التاريخية للخروج من صمتها وتخوفاتها، خاصة تلك المتعلقة بمسئوليتها السياسي وشكل موقف القوى الكبرى المتوقع تجاه كل ما تعلنه من مواقف وآراء تعبيرا عن دورها القومي التضامني مع القضايا المغاربية، ولهذا رأت الجامعة في وثيقة باندونغ منعرجا هاما في الظرف الذي كانت تتحين فيه ظهور مثل

تلك المواقف، لتعتمد عليها كمرتكز يمكن أن تقوي به ما ستقدم عليه، خاصة وأن واقع القضية الجزائرية كان ينذر بالتعقد والتأزم الحادين، فجاءت الوثيقة كمتنفس لتصور الجامعة مما حفزها إلى تغيير موقفها السليبي الذي طبع تعاطيها مع القضية الجزائرية قبل وبعد انطلاق الثورة، وهي النظرة التي كانت تقلق مصالي الحاج وبقي متخوفا منها، بالرغم من الوزن النضالي الذي كان يتمتع به داخل الأوساط العربية، ومع ذلك لم يبق ينتظر ما يمكن أن تقدمه الجامعة من دعم بحكم معرفة واحترام مسؤوليها لشخصيته - مصالي الحاج - إنه الهاجس الذي مثل باعث قلق جعل الرجل يستصغر صورة الموقف التي ظهرت به الجامعة في تلك الظروف، حيث نظر إليها بغير الرضا، لأن من وجهة نظره لا يستجيب فعلا لحاجيات القضية الجزائرية، خاصة وأنه كان يتوقع أكثر مما قدمته الجامعة بالنظر إلى الوقت الذي قضاه في التعريف بالقضية الجزائرية في القاهرة. وعلى هذا القدر القليل ظل يفتش في أنجع السبل بحثا عن المنافذ التي تمكنه من الولوج إلى عمق الجامعة ليدفع بها إلى مراجعة مواقفها في الوقت الذي تندلع فيه الثورة، وفي الوقت نفسه بقي يطاوع الزمن لدفع النظام المصري المنضوي تحت لواء الجامعة العربية الخروج من حالة الجمود التي فرضها الفكر الاستعماري على الذهنية العربية حتى يضمن استمرار حالة الغياب الكلي للمواقف القومية الممكنة الظهور، التي قد تؤدي إن حدث العكس إلى اجتثاث أزمة الخوف من الواقع السياسي الفرنسي.

وهي الفكرة التي أراد أن يوصلها مصالي الحاج من خلال الرسالة التي وجهها إلى الأمين العام للجامعة العربية بتاريخ 20 أكتوبر 1954 حول الوضع في الجزائر بحقائقه وفحوى لقاءاته مع الشخصيات السياسية العربية والإسلامية

أثناء زيارته للقاهرة سنة 1951، موضحاً بشكل عام رؤية الحزب للوضع الجزائري المتردي الذي نتج عن سلوك الاستعمار المنتهج المتجه نحو المزيد من الضغط والمضايقة ضد الجزائريين، الأمر الذي استدعى في نظره وقفة عربية واسعة تعبر دون أدنى شك عن رفضها المطلق لكل السياسات الفرنسية التي اتبعت والتي ستتبع في الجزائر، من هناك أراد أحمد مصالي الحاج عرض حال لوضع الجزائر، ثم طالباً ما يجب تقديمه للأشقاء العرب بقوله: "وقد وقعت أحداث كثيرة خلال هذه السنوات الأربع في القطر الجزائري أعلن فيها الشعب التفافه حول قادته الذين عبروا باسمه عن رغباته وأدى ذلك إلى اصطدامات مع المحتل الغاصب (...). دل على أن المستعمر الفرنسي ما يزال عند موقفه من تجاهل مطالب الأمة الجزائرية (...). لذلك اتجه الشعب الجزائري نحو إخوانه العرب يرجو منهم العمل على رفع القضية الجزائرية إلى الأمم المتحدة (...). وقد اتصل ممثلنا في القاهرة بسيادتكم بهذا الموضوع، ثم قدم لكم باسم حزب الشعب الجزائري مذكرة تبين اختصاص الأمم المتحدة بدراسة القضية الجزائرية، كما كلف السيد عابد بوحافة بحملها رسالة إلى جلالة الملك سعود عاهل المملكة العربية السعودية، طالبين منه تبني عرض المسألة الجزائرية على الجامعة العربية أولاً ثم الأمم المتحدة ثانياً.⁽²⁾

بقي موضوع تدويل القضية الجزائرية يتأرجح بين تحفظ الجامعة العربية عن موقفها، والذي عكس في حقيقة الأمر تخوفها المسبق من فشل اندلاع الثورة، وفي الوقت نفسه انتظار ما ستسفر عنه الوساطة السعودية داخل رواق الجامعة لرفع ذلك التحفظ، فمن التحفظ إلى الوساطة لم يتغير الوضع في شيء، فظل موقف الجامعة غير واضح ولم يطرأ عليه أي تغير من باب تقدير الجامعة لما

حققت الثورة خلال أشهرها الأولى والتي أثبتت فيها حركة صمود رائعة لم تكن تتوقعها الدول العربية التي كانت تشكل مجلس الجامعة والتي كانت تترث حتى تتأكد من حقيقة نجاح العمل المسلح في الميدان وقد ثبت هذا من خلال اتساع نطاق العمل العسكري في الداخل شمل كل المناطق العسكرية التي حددتها القيادة في اجتماعاتها قبل 01 نوفمبر 1954، ضف إلى ذلك الوقع الحيوي الذي خلفه قرار مؤتمر باندونغ الذي كان يدعو بإلحاح إلى إدراج المسألة الجزائرية في جدول أعمال الدورة العاشرة لهيئة الأمم المتحدة في سبتمبر 1955. والذي بموجبه تحول قسم هيئة الأمم المتحدة التابع لوفد الجامعة العربية الدائم بنيويورك إلى غرفة عمليات لإدارة تلك المعركة، إذ أنه قام بمد وفود تلك الدول وغيرها بالمعلومات اللازمة حول المسألة الجزائرية، وكذا تسهيل اتصال الوفد الجزائري (محمد يزيد وحسين آيت احمد) بالمندوبين العرب والأسويين والأفارقة داخل هيئة الأمم المتحدة⁽³⁾.

وهو القرار نفسه الذي تبنته أربعة عشر دولة إفريقية وأسيوية رسمياً وعلنيا في مؤتمر باندونغ 1955، والذي كان بطبيعة الحال وراء احتكام الجامعة العربية إلى مبدأ مساندة مصوغة القرار، ليكتمل بذلك التحرك الإيجابي المعلن والمراد ترجمته على أرض الواقع، وقد تبين ذلك عندما شعرت فرنسا بخلل غير مسبوق مسّ كبد تصورها المتمثل في التصدع الذي لحق بما كان يسمى لديها - الجدار السياسي الفرنسي - الذي ظل مفروضا منذ أواخر عقد الأربعينيات وهي فترة ليست بالقصيرة، خاصة إذا اعتبرنا سنة 1949 هي السنة التي قررت فيها فرنسا وضع الجزائر تحت المخطط الأمني للحلف الأطلسي. وقد تحول فيما بعد ذات الجدار إلى حافز محرك دفع بعناصر الوفد المتواجدة في كل من القاهرة

ودمشق إلى كتابة جملة من العرائض والمذكرات السياسية إلى الجامعة العربية والحكومات العربية، لحث كل واحدة منها لمزيد من تكثيف جهودها السياسية في سبيل القضية الجزائرية، قصد الوصول إلى الظهور بموقف عربي موحد يحظى بالاهتمام والمتابعة في هيئة الأمم المتحدة.

ويرجع الفضل في كل هذا إلى تلك الحوافز التي أوجدها الوفد والطريقة التي قدم بها تحركاته التي صوبها صوب الجامعة وبعض الحكومات العربية، وقد عمل انطلاقاً من ذلك على إقناع في بداية الأمر الجامعة العربية بأهمية دعم الثورة الجزائرية في هذه الظروف بالذات، نزولاً لرغبتها التي كانت تبحث عن الضمانات التي تجسد حقيقة انتصار الثورة شيئاً واقعياً على أرض الواقع من خلال اتساع نطاقها السياسي والعسكري في الداخل والخارج، وهذا ما كان ليتحقق لولا الجهود التي بذلها الوفد في المجال الدبلوماسي، والتي انصبّت في اتجاهها الكلي على استغلال وتوظيف في - آن واحد - الجبهة العربية، لتحقيق أهم المرمى كان مركزاً عليه في أجنده، هو تدويل القضية الجزائرية على المستوى العربي ثم تحويلها إلى رواق هيئة الأمم المتحدة (ه.أ.م)، وهنا نشيد في هاته المسألة بالدور المصري في التأيد والمساعدة، فدور المملكة العربية السعودية سياسياً عن طريق وفديها الدائمين لدى الجامعة العربية وهيئة الأمم المتحدة، إضافة إلى دور إذاعتها التي كانت تعبر دائماً عن قلقها، لعدم توفرها على الوثائق والمعطيات السياسية والعسكرية اللازمة، للرد عن أقلام الصحافة الفرنسية، وهذا ما لمسناه في مراسلات عديدة كانت توجهها ذات الإذاعة إلى مكتب الوفد بالقاهرة طالبة فيها من محمد خيضر تقديم ملف كامل يتضمن كل

ما يخص التطورات العسكرية والسياسية للقضية الجزائرية وكذا إرفاقه بصور للزعماء والنشاط العام⁽⁴⁾.

وقد تركزت جهود وفد جبهة التحرير الوطني (ج.ت.و) خلال فترة 1954-1956 على نقل حقائق حول العمل الثوري، الذي كان يتسم بالتوسع والشمولية في الداخل إلى الرأي العام العربي والدولي، حتى يطلع بنفسه على حقيقة الوضع في الداخل، والذي كان في أحسن الظروف مأساويا وهذا نتيجة لممارسات السياسة الفرنسية التي ظلت تتفنن في ابتداع أساليب القمع والتقتيل، مسخرة في ذلك كل طاقاتها العسكرية لإعاقة تنامي حركة النجاحات التي حققها الوفد (ج.ت.و) على حساب الدعاية الفرنسية. وهذا لا لغرض سوى لإعاقة خطة التدويل التي ما فتئت تحقق نجاحات متتالية باهرة النتائج التي تحدث رغم محدودية إمكاناتها، حنكة الدبلوماسية الفرنسية المعروفة بزخمها التاريخي وإرثها الاستعماري المدعومة من دول الغرب كله، وهو المنطلق الذي كان في تقديرات الحكومة الفرنسية كافيا لوحده لقلب المعادلة وفق التصور الذي رسمته، لعلها تنجح في تفكيك الجبهة العربية التي ما لبثت أن شكلت دعابة مضادة ساهمت في التأثير على المواقف المؤيدة للطرح الفرنسي على مستوى (هـ أ م) سالكة في ذات الوقت مسعى إضافيا يصب في اتجاه التصدي للرؤية الفرنسية التي كانت ترمي في كل أبعادها إلى فرنسا القضية الجزائرية أي- فرض الحل الذي يخدم أهدافها ومصالحها في الجزائر وبحيرة المتوسط على المدى البعيد -.

وقد نتج عن هذا الدور توافق النظرة بين طروحات التأيد الخارجية التي عبرت عنها حكومات الدول العربية، وكذا طروحات الوفد الجزائري في شقها

الدبلوماسي، ما دل على أن عمل هذا الأخير أي - الوفد - كان مدروسا دراسة معمقة واعية تهدف إلى تحقيق مآرب محددة، تماشيا وتأقلا مع التطورات التي عرفتها الثورة على الصعيدين العسكري والدبلوماسي، وهنا لا بد أن نشير إلى أن الانتصار الدبلوماسي الهام الذي أحرزه الوفد من خلال موافقة هيئة الأمم المتحدة على تسجيل القضية الجزائرية في دورتها العادية، انطلاقا من قناعتها التي كانت تؤكد حقيقة تأزم الوضع في منطقة المتوسط بسبب بقاء القضية الجزائرية عالقة دون حل، وهو اعتراف ضمني من أعلى هيئة دولية هي (ه.أ.م) كدلالة على التفاتة سياسية مهمة، جاءت تنمة وتثمينا لكل التحركات قامت بها الجامعة العربية، وكتلة الأفروآسيوية على المستوى الجهوي من جهة، ومن جهة أخرى داخل رواقها، فأصبحت (ه.أ.م) أمام أمر واقع يدعوها ويحفزها في آن واحد على التفكير الجدي في إيجاد تسوية قانونية لتداعيات (القضية الجزائرية)، بدل تركها تفرز آثارا سلبية بدون شك على حساب الأمن والسلم في منطقة المتوسط.

وقد انبنى هذا الموقف على خطاب جديد جمع في مضمونه كل المقترحات والتحفظات التي قدمتها الدعوات السابقة حتى اقترب إلى حد اعتباره عصارة تلك الدعوات نفسها، وعلى ذلك عكفت الهيئة الأمية على أمل إيجاد حل سلمي للمسألة، من نافذة إقناع الطرفين الفاعلين في الساحة الدولية، ضم جهودهما إلى جهود المنظمة الأمية لحسم القضية حسما نهائيا، كجزء من السياسة الدولية التي كانت ترمي حين ذاك إلى معالجة إفرازات الحرب الباردة، بالحكم أن فترة 1954-1956 التي نعينها في هذا البحث لم يحدث فيها أي تقارب في الرؤى والمواقف بين الطرفين المتصارعين حول المسألة الجزائرية، مما

كان يوحى في الوقت ذاته وفي الكثير من الأحيان استفاد إمكانية الوصول إلى حل سلمي تفاوضي⁽⁵⁾، فبذلك أصبحت المسألة في حاجة إلى تدخل (هـ.أ.م) بناء على ما يخول لها القانون الدولي، درءاً لما قد يكون من نتائج يزيد المسألة تعقيداً، جعلها تبني القرار السابق تفهماً منها لرسائل المنظمات الجهوية التي لم تتوقف في دعم القضية الجزائرية رغم ضغوطات القوى الكبرى، ولكل ذلك تحركت بعامل دولي دفع بها أن تقبل نهائياً استعدادها للتعاطي مع ملف القضية الجزائرية المطروح على مجلسها، وهذا في تقديرنا ما كان أن يتحقق لولا الدعم الواسع الذي تلقاه الوفد من الجامعة العربية وكتلة الأفروآسيوية وتأكيد دول هاتين الكتلتين بقاءهما وراء متابعة الملف الجزائري على مستوى هيئة الأمم المتحدة حتى يتم تسجيله رسمياً في أجندة جمعيتها العامة.

بعد هذا النجاح، سارع محمد خيضر إلى تقديم مذكرة إلى الأمين العام للجامعة العربية هادفاً من ورائها تحقيق هدفين اثنين: الأول هو الاعتراف بالجميل والثناء للأمانة العامة ووفدها الدائم لدى هيئة الأمم المتحدة على ما بذله من مجهودات لتدويل القضية الجزائرية، و لفت انتباه الأمين العام هو (هـ.أ.م) على أهمية القضية الجزائرية كقضية مركزية بالنسبة للقضايا المغاربية والعربية على حد سواء، فإذا سارت هذه القضية سيرا سليماً نحو منطقتها وتطورها الطبيعي، فإن ذلك يعود بخير كبير على القضايا العربية التي ترتبط بها. ومن المعلوم أن القضية الجزائرية إذا أصيبت بنكسة - لا قدر الله - فإن ذلك يعتبر نكسة لكل القضايا العربية.⁽⁶⁾

عند هذا المكسب الدبلوماسي الهام بقي في نظر وفد (ج.ت.و) سوى مراسلة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أملاً في النجاح رسمياً بقبول وفد

جزائري على أراضيها وهو ما قام به محمد خيضر في رسالة له إلى وزارة العدل الأمريكية لتسمح لآيت أحمد بالإقامة الشرعية في أراضيها، ليمثل الجزائر في إطار حركة تحرير شمال إفريقيا المكونة من الحركات الاستقلالية المغاربية الثلاث⁽⁷⁾. حرصا منه كمفوض عن قيادة الثورة بضرورة وجود وفد دائم مكلف خصيصا لتمثيل الثورة لدى (ه.أ.م)، حتى يتمكن في كل الظروف من الوقوف الفعلي على كل ما يخص قضيته من تطورات في أي اتجاه هي متجهة.

وعلى مجمل هذه التطورات التي حققها الوفد الخارجي في عمله الدبلوماسي، راحت فرنسا كعادتها في اتجاه خلط الأوراق، بممارسة أسلوب التشويش الدبلوماسي على المواقف الدولية المؤيدة للقضية الجزائرية، مبدية في ذلك سعيها العلني المباشر على تدويل أزمة صراعها مع جبهة التحرير الوطني، تيمنا بما يقتضيه عرفها السياسي الاستعماري المعروفة به على المستوى الدولي، عندما تكون أمام مثل هذه القضايا، لعلها تحقق ما خطه سياسيوها لتدويل الحرب الجزائرية، انطلاقا من أدبياتها التقليدية الملفوفة بأنسجة مكرها الخبيث، مقترحة في ذلك الإطار وكأن بالمشروع كان جاهزا لاقتراحه وتنفيذه جاهدة على إيقاع الاتصالات السرية المفخخة لإيقاع المفاوضين الجزائريين في خدعها السياسية، لعلها تصل إلى فبركة وإحداث عثرات منظمة تحمل في صلبها أهدافا بعيدة المدى، منها على سبيل المثال، إحباط كل القفزات التي حققها الوفد الخارجي على المستوى الدولي، وهذا في حد ذاته يمثل تقليدا عريقا عرفت به السياسة الفرنسية في تعاملها مع مستعمراتها، خاصة في حالة إظهار هاته

المستعمرات سلوكا مميزا يترجم حالة من حالات الإستقاظة الهادفة، التي تتولد عنها تصورات علاجية تجعلها تصل إلى سبيلها في ظرف زمني قياسي.

ففي الحقيقة في مثل هذه المواقف نجد الحركات المدافعة والباحثة عن حقوقها، تتولد لديها استعدادات مضاعفة تعطىها القدرة على التصدي لكل المشاريع الاستعمارية الرامية إلى استئصال شخصيتها من الوجود، وقد وجدنا في هذا الإطار، في كل بيانات ومواقف ومراسلات الوفد، كل الدلالات المعبرة على اطلاعه الكبير على فصول السياسة الفرنسية تجاه القضية الجزائرية، جعلته يرتقي إلى مستوى عال من الوعي السياسي من خلال تفتنه واحتراسه من كل ما كانت تجوب به عقول الحكومة الفرنسية من مؤامرات ودسائس، من باب الاحتياط، ما دامت معادلة الصراع غير متوازنة وهي في صالح فرنسا بطبيعة الحال، فما كان مطلوب من الوفد سوى أن يكون ملما ومطلعا بشكل جيد وموسع على خبايا السياسة الفرنسية، وهذا ما جعله يظهر جاهزا في الرد على كل ما تأتي به فرنسا من مبادرات في هذا المجال، وقد استشعرنا هذا في فحوى مذكرة سياسية لمحمد خيضر وجهها إلى الأمين العام للجامعة العربية، لاطلاعه على محتوى الخطة الفرنسية الجديدة، موضحا فيها محاولة التدويل التي باشرتها الحكومة الفرنسية، الرامية إلى إقحام الدول العربية في مسعاها، متظاهرة فيها على أنها خطة مشتركة فرنسية عربية تبحث عن حل للقضية الجزائرية، لكن حقيقة الحقيقة تبدو من خلال مضمون رسالة خيضر أن فرنسا همها الأول في تلك الظروف هو زعزعة المواقف العربية المؤيدة للقضية الجزائرية، أو بالأحرى التقليل من الثقل العربي على الساحة الدولية وفي الأخير منبها إياها إلى خدعة ومغبة السقوط في مسعى الحكومة الفرنسية، لذا طلب من أمينها العام تقديم

تلك المذكرة إلى الدول العربية الشقيقة لتبذل مساعي أخرى لدى الدول الإفريقية والآسيوية الصديقة والدول العربية التي يهملها الأمر لإحباط هذه المحاولة⁽⁸⁾.

إذن فمن خلال الرسالتين يدرك المتمعن في مضمونهما أن الوفد الجزائري استثمر كل الإمكانيات التي كانت في حدود مجاله، لكسب معركة التدويل على الساحة الدولية كإحدى الرهانات التي اضطرت الثورة على نجاحها من الزاوية الاستراتيجية، فعلى خلفية ذلك أقدمت مكاتب الوفد المتواجدة بالمشرق العربي على ترجمة هذا الهدف، وعلى ما يبدو فقد تجسد جزء منه من خلال حركة تنسيق التي عبرت عنها تلك الرسالتان السالفتا الذكر، واللذان ركزتا على الدور الذي يجب أن تلعبه الدول العربية في الظرف الذي بدأت فيه فرنسا تعمل على إنجاح أسلوب الاحتواء الشامل لتطورات الصراع، ولهذا لمسنا في فقرات المذكرتين أسلوب التحذير موجهها أساسا لمسؤولي الحكومات العربية من مغبة السقوط في اللعبة الفرنسية الجديدة مع لفت انتباههم وفي الوقت نفسه إلى ضرورة تكثيف العمل التنسيقي التشاوري، بحثا عن السبيل الذي يؤدي إلى إحباط وإفشال المشاريع الفرنسية ذات الصبغة الإحتوائية .

و في هذا الإطار أي - جلب انتباه الدول العربية - حول ما يدبر ضد القضية الجزائرية، حث عبد الحميد مهري في مذكرته المؤرخة في 22 مارس 1956 التي ضمنها ملحقا خاصا بالعمليات العسكرية، في شكل ملف قدمه في بداية الأمر إلى وزارة الخارجية السورية ثم وزّعت نسخا منه إلى حكومات كل من لبنان والأردن والعراق التي كان يتواجد بها مكتب (ج.ت.و) يديره أحمد بودة. والظاهر أن ذلك التحرك هو بداية وضع قاعدة دبلوماسية تؤسس

بمرجعية نضالية تخلص في الأوقات المتأزمة الحرجة الظروف حركات إقلاع جديدة تملأ الفراغ وتتجاوب مع الأحداث المستجدة، التي ولدت لدى القائمين على الأمن الدبلوماسي حساً أخصب منطق التحرك والتفكير الظرفيين، للتمكن من صياغة مواقف معاكسة ظرفياً هي الأخرى حسب طبيعة المرحلة، تعمل في الحين على تجاوز المأزق وهو الدور الذي اضطلع به عبد الحميد مهري عندما استجاب على الفور لمحمل طلبات الحكومة العراقية جعل في متناولها زحماً من الحقائق والمعلومات عن تطورات الثورة الجزائرية حتى تستند عليها كأرضية عند اتخاذها موقف يدعو إلى تأييد القضية الجزائرية ونصرتها في المحافل الدولية والإقليمية، لأن الدول العربية في وضعها حين ذاك كان من الصعب عليها اتخاذ مواقف مشرفة لأنه وإلى غاية هذه الفترة، إذا أخذنا العراق كأنموذج نجده ما زال منقوص السيادة لبقاء ارتباطه بالحكومة البريطانية، ومع ذلك لم يتأخر في شجب كل فروع سياسة القمع التي أقرت الحكومة الفرنسية اتباعها ضد الدول العربية، وما زيارة في موللي إلى بريطانيا في هذه الفترة إلا تعبير صادق على نيتها الخبيثة ضد الحكومات العربية تحت ستار التهديد كنوع جديد من الضغط لعلها تصل إلى دفع الحكومات العربية إلى مراجعة مواقفها في الاتجاه الذي يخدم الدبلوماسية الفرنسية، على أنها مصممة بعزم على تصفية القضية الجزائرية⁽⁹⁾.

قدمت مذكرة عبد الحميد مهري قراءة سياسية معمقة للوضع العام في الجزائر، بنية تحريك ضمير الحكومات العربية، حتى تعرف وتتفطن في آن واحد للمكائد التي كانت تحببها الدوائر الفرنسية، لغرض جر الدول العربية إلى التصور السياسي والأمني الذين ظلت تنتهجها الحكومة الفرنسية اتجاه القضية الجزائرية منذ مطلع 1956، لعلها تنجح في تصفيتها وتطويقها نهائياً. لكن

القرائن التي كانت ماثلة على ساحة الواقع في الميدانين السياسي والعسكري، كانت تشير إلى دلالة واضحة، على أن منظورها المعتمد لا يصلها إلى مراميها، ولذلك اضطرت إلى إحداث تغيير جوهري في سياستها الخارجية حيث بدأت بالتأثير على الدول والحكومات التي اختارت مبدأ تأييد القضية الجزائرية، للتأكد اليقيني الذي ظل يغذي هذه الدول من عدم صدق المزاعم الفرنسية وكذا تضعف موقعها في الجزائر على المستوى العسكري الناتج عن فشلها الذريع في إخماد نار الحرب، رغم إمدادات الدول الغربية والحلف الأطلسي لجيشها المرابض بالجزائر، والتي مثلت في آنها حقائق ناصعة ترجمت كلها حالة الاهتراء العام الذي شمل كل النواحي، وبخاصة الناحيتين الدبلوماسية والعسكرية، الأمر الذي دفع بالوفد إلى المضي بخطى واضحة معززة بأدلة استقاها من الواقع الميداني للثورة والتي برهنت وكشفت فعلا عن ذلك العجز الذي مني به الجيش الفرنسي في الداخل، الذي توافق زمنيا مع النجاح الباهر الذي حققته دبلوماسية الوفد على المستوى الخارجي، خاصة عندما تأكد لدى الحكومة الفرنسية فشلها الذريع في إقناع الدول التي ساندت القضية الجزائرية للعدول عن موقفها إنها حقيقة مثلت فعلا واجهة مأسوية ظلت مسدلة بظلالها طوال فترة 1954-1956 على الخط الفرنسي المتبع في الجزائر، وهذا في حد ذاته عبر عن خطورة المرحلة وتأزم القضية الجزائرية، وكان بالدبلوماسية الفرنسية قدمت اجتهادا دبلوماسيا تمكنت من خلاله إقناع التيار الدولي المؤيد لفكرة التدويل بضرورة بذل هو الآخر جهد إضافي لاستدراج مواقف أخرى لدعم مسعاه وهي الفكرة التي جعلت من عبد الحميد مهري يلح على حكومات

الدول العربية بإتخاذ التدابير الضرورية لإفشال الخطة الفرنسية بتجسيد النقاط التالية:

1- بحث القضية الجزائرية في اجتماع مجلس الجامعة العربية الذي سيعقد يوم 29 مارس 1956 وإصدار بيان صريح باسم الدول الأعضاء بالجامعة، يتضمن شجب السياسة الفرنسية بالجزائر وتمسك الدول العربية بحق الجزائر في الحرية والاستقلال.

2- القيام بمساعٍ منفصلة ومباشرة لدى الحكومة الفرنسية والحكومات التي ساندتها في سياستها في الجزائر لحملها على تغيير موقفها من القضية الجزائرية ودعوها لإيجاد حل سلمي بها على أساس الاعتراف بحق الشعب الجزائري في الحرية والاستقلال.

3- الاستعداد من الآن لقيّد القضية الجزائرية بجدول الدورة المقبلة لهيئة الأمم المتحدة والقيام بمساعٍ لدى دول الكتلة الإفريقية والأسوية في هذا الموضوع⁽¹⁰⁾.

ومزيدا من الشرح في المذكرة السابقة التوضيح للخطة المقترحة قدم المتحدث ذاته في المذكرة السابقة - وهو عبد الحميد مهري - باعتباره رئيس مكتب الوفد بدمشق تشخيصا واقعا للحالة التي آلت إليها الحرب الفرنسية الجزائرية مبررا ومحددا فيها الأهداف البعيدة للخطة الفرنسية في شمال إفريقيا التي كانت تهدف حسبها إلى عزل الجزائر عن قضيّتي تونس والمغرب، بعد أن تجلت مظاهر تخلي الحكومة الفرنسية عنهما، للتفرغ الكلي للجزائر، لاحتوائها وتطويقها عسكريا، وتميع النجاحات الدبلوماسية التي حققها الوفد الخارجي، بغرض فرض الحلول الجزئية الاستثنائية، حتى لا تجد صدى لدى الدول العربية

وبقية الهيئات الإقليمية الموجودة في إفريقيا وآسيا. وفي ظرف أقل من أسبوع، أضاف محمد خيضر مذكرة في نفس الاتجاه، وجهها إلى جامعة الدول العربية، دعا فيها أعضائها إلى ضرورة إعداد خطة دبلوماسية تدعمها دول كتلة الأفروآسيوية بهيئة الأمم المتحدة، والنظر في الوقت نفسه إلى جملة من المطالب العاجلة في كيفية الالتفاف حولها لتحقيق أدنى حد منها، لا لغرض سوى لعرقلة تصورها القاضي بحل القضية الجزائرية (ق.ج) وتمييعه للحيلولة دون تركه التأثير على الرأي العام العربي. إلا إذا تم تجسيد المطالب التالية:

- 1- إصدار تصريحات قوية من جانب الحكومة العربية، واستنكار موقف الحكومة الفرنسية الذي يرمي إلى إبادة الشعب الجزائري.
- 2- استدعاء سفراء فرنسا في البلاد العربية، وإبلاغهم استياء الحكومات العربية لهذا الوضع واحتجاجها الشديد على تصرفات فرنسا المشينة في الجزائر.
- 3- السعي لدى سفراء الدول الغربية المشتركة في منظمة حلف الشمال الأطلسي، ولفت نظرها إلى عدم الانسياق مع فرنسا في هذا التيار الاستعماري الشنيع.
- 4- التشاور مع الدول الإفريقية والآسيوية الصديقة، لأجل الضغط على فرنسا، طبقا لقرارات مؤتمر بانديونغ، فيما يتعلق بحق الجزائريين في تقرير مصيرهم.
- 5- الاهتمام بالقضية الجزائرية اهتماما متزايدا وعمل الدعاية اللازمة لها بمختلف الوسائل عن طريق الصحف والإذاعات وكافة وسائل الدعاية الأخرى بحيث تصبح هذه القضية الشغل الشاغل للعرب جميعا.

- 6- الضغط على فرنسا بتهديد مصالحها في البلاد العربية ويترك لكل حكومة اختيار الوسائل التي تراها لتحقيق هذا الضغط سواء كان ذلك عن طريق العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية أو الثقافية أو بعدم استخدامها ومطاراتها.
- 7- لفت نظر المنظمات الدولية إلى هذه المخالفات الدولية من جانب فرنسا، لتهديدها الأمن الدولي في هذه المنطقة الهامة ومحاولتها إبادة شعب بأكمله إرضاء لثمتها الاستعماري.
- 8- إعلان كل ما يتخذ من قرارات أو اتصالات لصالح القضية الجزائرية، حتى يشعر العالم باهتمام العرب بقضية الجزائر التي هي قضيتهم، وتكون حافزا قويا للشعب الجزائري في جهاده.
- 9- تقدم العون المادي الذي يمكن المجاهدين الجزائريين من الاستمرار في كفاحهم ضد دولة كبرى لديها جميع الإمكانيات⁽¹¹⁾.
- بعد أن تلقى مسؤولو الجامعة العربية رسالتين سياسيتين، الأولى لعبد الحميد مهري والأخرى لمحمد خيضر، أقدم مجلس الجامعة على عجل مستجيبا لمقترحات الوفد الخارجي الجزائري التي تضمنتها الرسالتان، فعقد أول اجتماع طارئ في 29 مارس 1956 بالقاهرة، واتخذ بالإجماع قرارا قوميا واضحا، عبّر حينها عن إدراك وتفهم الجامعة لحاجة الثورة لموقفها باعتبارها ثقلا إقليميا مهما، لكونها تمثل تكتل الدول العربية، وقد تجلّى ذلك في بندين أساسيين هما:
- "لقد قررت جامعة الدول العربية أن تؤيد تأييدا كاملا وبدون تحفظ الشعب الجزائري في كفاحه من أجل استرجاع الاستقلال".

"وستقدم جميع البلدان العربية الأعضاء مساندة للشعب الجزائري الأعزل الضعيف، بجميع الوسائل التي في إمكانها لمواجهة حرب قاسية شنت عليه بدون أي مبرر"⁽¹²⁾

ودعما لموقف مجلس الجامعة صرح أحمد الشقيري الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية ورئيس وفد سوريا بهيئة الأمم المتحدة قائلا: "إن الوضع في الجزائر قضية دولية، والاضطرابات الراهنة ستواصل وستزداد خطورة، إلا إذا راجعت فرنسا سياستها الرجعية وعالجت قضية الجزائر بصورة مطابقة لمبادئ وأهداف هيئة الأمم المتحدة"⁽¹³⁾

بينت جملة المواقف السالفة الذكر التي تبنتها (ج.ع)، مجتمعة مع التصريحات التي أدلى بها مسؤولوها باسم المنظمة على نجاح الوفد الخارجي في النفاذ إلى صلب دوائر القرار في الأنظمة العربية، و يدل على ذلك نجاحه في خطة التدويل التي نسجها ممكنا إياها من توفير أسباب ودعائم التنامي جعل دول الجامعة العربية تحتضنها، ومنح كل واحدة منها فرصة الاجتهاد حسب طاقتها في صياغة موقف يدفع بالجهد الجماعي الرسمي إلى التنامي، فالتأثير بدأ بالحضور في المؤتمرات الجهوية لمزيد من الدعم لمسعى الوفد الخارجي الذي ظل يهدف منذ تأسيسه راميا بكل ثقله إلى إخراج القضية الجزائرية من بعدها العربي إلى بعدها الدولي، في إطار ملزمة الجهود الدولية المؤيدة والداعمة لتدويل القضية الجزائرية، لتكوين جبهة دولية من شأنها إحداث تصدعات داخل الموقف الغربي المؤيد للحكومة الفرنسية، ولهذا أخذت الجامعة العربية بعين الاعتبار حرص الوفد على مسعى التدويل، فقامت لجنتها السياسية خلال الفترة الممتدة من 7 إلى 12 أبريل 1956 بدراسة أفكار ومقترحات الوفد الخارجي الجزائري التي

ضمنها في مراسلاته العديدة التي تمت مع ذات الهيئة، وقد أثمر النقاش إلى تبني مشروع قرار ينص على أربع توصيات، يتكفل مجلس الجامعة بتبليغها لمندوب الدول العربية وهيأة الأمم المتحدة بنيويورك وهي:

- أ- عرض قضية الجزائر على مجلس الأمن عن طريق خلق نشاط سياسي بين مندوبي الدول الأعضاء في الجامعة داخل مبنى هيئة الأمم المتحدة.
- ب- المساعي الدبلوماسية لدى باندونغ ودول حلف شمال الأطلسي
- ج- مساعدة الجزائر.

د- موضوع مقاطعة فرنسا سياسيا واقتصاديا وثقافيا، قررت اللجنة السياسية تأليف لجنة فنية من مندوبي دول الأعضاء، تقوم بدراسة موضوع مقاطعة فرنسا من النواحي السياسية والثقافية والاقتصادية، على أن تقدم تقريرها إلى المجلس في أقرب فرصة ممكنة قبل نهاية الدورة الحالية⁽¹⁴⁾

أبرز المشروع، وضوح الرؤية العربية ووعيها القومي بالقضية الجزائرية، كما أظهر أيضا فشل الحكومة الفرنسية في مسعاها الرامي إلى اختراق الجدار العربي، وهو ما عبر عن عجز لم يكن متوقعا بذلك الحجم، الأمر الذي جعلها تميل إلى مسلك تكثيف العمليات العسكرية وتوسيعها لتشمل كل المناطق العسكرية الجزائرية، متعذرة تحت قناع الحفاظ على أمنها الداخلي، والغرض من ذلك تعويض الفشل الدبلوماسي الذي منيت به دوليا، وهنا نسجل ملامح انكسار وفشل الجيش الفرنسي على أرض الواقع من خلال المدونة التي أنجزتها وزارة المجاهدين، في شكل كتاب كرونولوجي تحت عنوان "معارك جيش التحرير"، وقد أحصينا فيه من شهر جويلية إلى نوفمبر 1956 ست معارك

ضارية اشتبك فيها جيش التحرير الوطني مع الجيش الفرنسي في كل من الولاية الأولى والثانية والخامسة. (15)

ومما لاشك فيه أن مجموعة الاشتباكات المشار إليها، ماهي سوى جزء من عجرفة وعدوانية الجيش الفرنسي التي ظل يتتهجها منذ انطلاق الثورة، بخلفية عدوانية للانتقام من الضربات التي تلقاها على يد جنود جيش التحرير، لأن ذلك هو المنطق الذي كانت تراه الحكومة الفرنسية مناسباً للرد على الإنتكاسات التي مني بها جيشها، وهي الطريقة الوحيدة التي كانت في مقدور هذا الأخير تبنيها كرفض لما وقع له من انهزامات بطريقته الخاصة، والذي زاد في الوضع تعقيدا وأخلط الأوراق في الجزائر إلى حد لا يطاق جعل الحكومة الفرنسية وجيشها أمام وضع كارثي: هو التدهور المتسارع الذي ألحق أضرارا رهيبية على مجمل القطاعات الاقتصادية، فمثلا كان الميزان التجاري يشكو عجزا كبيرا يقدر بـ 148 مليارا سنة 1954 ليقفز إلى 500 مليار فرنك سنة 1957، وبشكل عام ومختصر بلغ تكاليف الحرب الجزائرية في السنوات الأولى مبلغا يتجاوز حدود المعقول، بالنسبة لإمكانيات فرنسا، ففي عام 1956 شكلت هذه المصاريف بنسبة 32% من الميزانية العامة للدولة، كما بلغت المصاريف اليومية في منتصف 1957 مليار فرنك وهو رقم أكدته المؤسسات المالية المختصة التابعة لهيئة الأمم المتحدة (16)

لفتت هذه الحقائق انتباه محمد خيضر إلى ما قد يذهب إليه الجيش الفرنسي المعروف بسياسته الفاشية المعتمدة في معظم الحالات، على التقتيل الجماعي انتقاما من الجزائريين، ولهذا أبرق محمد خيضر برسالة إلى عبد الخالق حسونة الأمين العام للجامعة العربية موضحا له فيها عزم الحكومة الفرنسية عن

تنفيذ أحكام الإعدام التي أصدرتها المحاكم العسكرية الفرنسية في حق 145 من الوطنيين في السجن المركزي بالعاصمة، إضافة أن الجيش الفرنسي منذ أمد طويل يعدم دون محاكمة ودون تمييز، كل من يقع بين يديه في ميادين القتال من المقاومين الوطنيين ومن السكان والمدنيين.⁽¹⁷⁾

وكشفت مجلة الأوبسرفاتور في عددها الصادر يوم 23 ماي 1957 أن الحكومة الفرنسية رصدت لمواصلة الحرب في الجزائر ميزانية ضخمة قدرها: 700 مليون من الفرنكات حسب تقرير الخبراء الفرنسيين دون حساب ما تتلقاه من أسلحة من منظمة حلف الشمال الأطلسي.

ومن هذا كله كان لفرنسا الحافز الأقوى لتبرير خيار الحل العسكري على حساب الحل السياسي، لأنه المنطق الذي ألفت الحكومة الفرنسية الاجتكام إليه، لتعويض حالة الشعور باليأس المتولدة عن سلسلة الانهزامات الدبلوماسية والعسكرية في الداخل والخارج. والذي زاد في تعميق هذا التراجع هو اتخاذ الجامعة العربية مبدأ قرار يفضي على عجل إلى "طرح القضية الجزائرية في كل دوراتها العادية والاستثنائية، على أساس أنها قضية سياسية عربية عالقة تم كل الحكومات العربية، نظرا لإفرازاتها السياسية والأمنية على منطقة الوطن العربي، ومنطقة حوض البحر الأبيض المتوسط" وأثناء اجتماع اللجنة السياسية التابعة للجامعة العربية بدمشق ما بين 18 و 19 ماي 1956 بحضور بعض الدول الآسيوية والإفريقية، بهدف تنسيق العمل السياسي للوصول إلى تسجيلها في الدورة المقبلة لهيئة الأمم المتحدة، ورغم حجم المشاركة التي أظهرتها الوفود في اللقاء، إضافة إلى التطورات التي عرفتتها الثورة داخليا وخارجيا، لم يتمكن هذا اللقاء من تسجيل طلب الوفد الخارجي في جدول أعمال المجلس⁽¹⁸⁾ بسبب

اختلاف الرؤى بين الوفود المشاركة حول الكيفية والوسائل التي يجب توفرها واعتمادها في آن واحد لتسجيل القضية الجزائرية نهائيا في هيئة الأمم المتحدة. رغم هذا التعثر الذي تعرضت له اللجنة السياسية للجامعة العربية، لم تستطع شل عزيمة الوفد الخارجي الجزائري، ولا عزيمة الوفود الإفريقية والأسوية، بل بقي أسلوب الضغط متواصلا حتى التسجيل النهائي العلني للقضية بهيئة الأمم المتحدة في 15 نوفمبر 1956. (19)

عند قرب الدورة الحادية عشر لهيئة الأمم المتحدة، طرأت على الساحة العربية أحداثٌ سياسية وعسكرية أثرت على العمل الدبلوماسي الجزائري وعلى التضامن العربي مع القضية الجزائرية (20). كما أثرت أيضا على مناقشات الدورة التي خصصتها للقضية الجزائرية، بسبب ظهور فرنسا ضاربة عرض الحائط كل القوانين والمواثيق الدولية، لأن الموازين كانت لصالح القوى الكبرى، أما دول الجامعة فلم يكن لديها الوزن الذي يمكنها من الصمود أمام فرنسا وغيرها من الدول الكبرى، ومن ثم اكتفت بباراق إلى كل من ملك المغرب وحاكم تونس والأمين العام لهيئة الأمم المتحدة لإتخاذ التدابير والمسااعي لصون حياة أولئك المسؤولين وإطلاق سراحهم وإقرار الاتصال بالحكومة الفرنسية لنفس الغرض. (21)

ومن هنا يتراءى لنا أن نظرق موضوع تطور موقف الجامعة العربية من القضية الجزائرية بالصيغة التي عرضنا بعض تفاصيلها في هذه الدراسة، مع مراعاتنا لتموجات الجو الدولي الذي عرفته العلاقات الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، وكذا المكانة التي كانت تحتلها فرنسا في النظام الدولي من خلال رؤيتها

السياسية لجمل تحركات الجامعة العربية، بحكم أنها تعتبر نفسها قوة استعمارية تقليدية وهي الحقيقة كل الحقيقة.

فقد مثلت هذه الخلفيات في حقيقة الأمر ضغوطا سياسية، صعبت مهمة الجامعة في إدارة مواقفها من القضية الجزائرية، وجعلتها تظهر بموقف متأخر بالنظر إلى تاريخ اندلاع الثورة الجزائرية، لكن الشيء الملفت للنظر ونحن نتدرج في تتبع موقف الجامعة، اكتشفنا أن للوفد الخارجي دورا محوريا فيما بدا من تطور سياسي وعسكري ظهرت به الثورة في الفترة الممتدة من 1954-1956 وهي التي أجبرت إدارة الجامعة إلى الاحتكام إلى منطق مراجعة الظرف وإلى إعادة قراءة تلك التطورات التي تحققت ميدانيا والتي عبرت على أن هناك حركة نمو مناقضة للواقع وللأطروحات الفرنسية التي كانت تطلقها الصحافة الفرنسية من حين إلى آخر.

والذي زاد في استماتة الجامعة في موقفها المؤيد للقضية الجزائرية هو دخولها إلى صف كتلة الأفروأسيوية التي أعلنت مساندتها العلنية لحق الشعب الجزائري في مؤتمر باندونج 1955 وهو الذي حفز الجامعة مرة أخرى إلى دفع القضية الجزائرية إلى التمرکز الجيد في الساحة الدولية.

ومهما يكن فإن الجامعة العربية لعبت دورا مهما ومميزا على المستوى العربي ساهمت به في تدويل المسألة الجزائرية في ظروف كانت فيها تركيبة النظام الدولي غير التركيبة التي نعرفها الآن.

الهوامش:

(1) L'Algérie libre N° 96, 29 Janvier 1954.

(2) لَمَح أحمد مصالي الحاج في رسالة المؤرخة في 20 أكتوبر 1954 التي وجهها إلى عبد الخالق حسونة الأمين العام للجامعة العربية إلى أنه ما زال إلى غاية ذلك التاريخ الزعيم الوطني المدافع عن قضية الجزائر دون أن يعرض ما عرفه الحزب من هزات، وهذا في تقديره كان يرى فيها أزمات عريية لا تحتاج إلى تهويل، لأن الجزائر آنذاك كانت تحتاج من يشر بمجهودا نضاليا ذا بعد تحرري يطوي عمر الاستعمار لتخليص ثانيا الشعب الجزائري من مختلف معانات التي عان منها، ولهذا يشير في رسالته: "تشرفت في أكتوبر 1951 أثناء زيارتي لمصر برفع مذكرة للجامعة العربية شرحت فيها كل وجوه وجوانب المسألة الجزائرية، كما قدمت المعلومات الوافية عن قضيتنا للإدارات المختصة في الجامعة، ولكل الهيئات والشخصيات العربية والإسلامية الموجودة بالقاهرة، ولم يكن ذلك إلا مواصلة للعمل الذي بدأه مكتبنا منذ 1946. للمزيد من التفاصيل والتوضيحات أنظر رسالة أحمد مصالي الحاج إلى عبد الخالق حسونة الأمين العام للجامعة الدول العربية بتاريخ 20 أكتوبر 1954، المنشورة في كتاب: بشيري أحمد، الثورة الجزائرية والجامعة العربية، منشورات تالة، الجزائر، 2005، ص 26-27، للمزيد من التفاصيل حول موقف مصالي الحاج من الثورة كوجهة نظر، أنظر رابع بلعيد، موقف مصالي الحاج من الثورة التحريرية، مجلة دراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد 4، نصف سنوية، 2003 / 2004، ص 79 - 90.

(3) تقرير الأمين العام للجامعة العربية، مارس 1956، للمزيد من التفاصيل أنظر: أحمد رضوان شرف الدين، جامعة الدول العربية وقضايا تحرير المغرب العربي، 1945-1962. أطروحة ماجستير، نوقشت عام 1983، ص 255.

(4) مركز الأرشيف الوطني (م. أ. و) رصيد الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية (ح.م.ج.ج) علية (ع) 2. بعثها رئيس قسم العلاقات العامة بالإذاعة لنوابه عبد الكرم محمد إلى محمد خيضر بتاريخ 17 ديسمبر 1955.

(5) في خضم صراعات الحرب الباردة بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية كانت فرنسا تحتل جزءا من ذلك الصراع أملا في الحفاظ على مكانتها في العلاقات الدولية، وكذا إيجاد من يدعم موقفها فيما يخص مسألة الجزائر انطلاقا من وضع نفسها أمام من يتمكن من استدراجها من طرف أحد المعسكرين ونظرا لأهمية القوى الكبرى كفرنسا في تركيبة المعسكرين، راحت كل من (إ.س.) و (و.م.أ.). تؤيد بطريقتها الخاصة سياسة الحكومة الفرنسية في الجزائر، ولم يختلف موقفها بتاتا من حكاية

المسألة الجزائرية "أزمة فرنسية" داخلية طيلة فترة 1954-1962 باستثناء موقف كيندي 1962، إنها حقيقة أكدتها الكثير من الأدبيات التاريخية ترجمت مما لا يدعو إلى أي شك بقاء استمرار موقف القوتين داعما لفرنسا رغم سلبية تصورهما أداءً وتعبيراً كشفتته جملة من المعطيات العسكرية حول الإمدادات التي قدمها الحلف الأطلسي لفرنسا برضا وموافقة الولايات المتحدة الأمريكية إلا دليلاً يينا على مشاركة القوى الكبرى في تطويق انتصارات الثورة الجزائرية، الأمر الذي يجعلنا لا نستغرب حجم التصاعد المذهل لحركة الإمدادات العسكرية في مجال الطيران. خاصة المقدمة من قيادة الحلف الأطلسي فيشر Pierre Messmer في مقدمة تصدرها كتاب فوجي ميشال أن "عدد الطائرات ارتفع من خمسين طائرة سنة 1954 إلى 647 طائرة حربية و 124 هليكوبتر إلى غاية 1958" وبضيف صاحب الكتاب وهو جنرال في سلك الطيران الذي بدأ تكوينه في ذلك السلك منذ عام 1946 في مدرسة القسوات الجوية متخرجاً برتبة ضابط طيار قناص، وهي الدرجة العسكرية التي ظل يحملها طيلة مساره المهني..... قياساً بما قام به في سلاح الطيران ضد جيش التحرير، وعلى حد تعبيره فإنه أحصى أكثر من سبعة آلاف ساعة هي المدة التي استغرقتها طلائعته الجوية قاصفا معاقل جيش التحرير في منطقة الأوراس، وعلى ذلك تقلد عدة مراتب عسكرية في وحدات الطيران العسكري منها قيادة المكتب الثاني بباتنة (الأوراس) ثم ضابط عمليات لدى هيئة الأركان فيما بين الجيوش، ثم قائد عام للقوات فيما بين الجيوش. للمزيد من التفاصيل انظر: Forget Michel, Guerre froide et Guerre d'Algérie 1954-1964, Edition Economica, Paris, 2002, pp. 2-3.

(6) مركز الأرشيف الوطني ح.م.ج.ج، ع1، رسالة محمد خيضر وجهها إلى الأمين العام للجامعة الدول العربية بتاريخ 11 فيفري 1956.

(7) مركز الأرشيف الوطني رصيد ح.م.ج.ج، ع1، رسالة محمد خيضر إلى وزارة العدل الأمريكية 10 مارس 1956.

(8) مركز الأرشيف الوطني رصيد ح.م.ج.ج، ع1، رسالة محمد خيضر وجهها إلى الأمين العام للجامعة الدول العربية بتاريخ 7 مارس 1956.

(9) مركز الأرشيف الوطني رصيد ح.م.ج.ج، ع123، رسالة رئيس مكتب الوفد الخارجي بدمشق إلى السيد عبد الحميد مهري على دول الجامعة العربية بشأن خطورة الوضع بالجزائر بتاريخ 22 مارس 1956.

(10) نفس المصدر، رسالة 22 مارس 1956.

(11) مركز الأرشيف الوطني رصيد ح.م.ج.ج، ع ، رسالة محمد خيضر إلى جامعة العربية 28 مارس 1956.

- (12) نايت قاسم مولود قاسم، ردود الفصل الأولية داخليا وخارجيا على غره نوفمبر، ط 1، دار البعث قسنطينة، 1984، ص 194.
- (13) نفسه، ص 198.
- (14) نفسه، ص 198.
- (15) المنظمة الوطنية للمجاهدين، مهارك جيش التحرير، منشورات قسم الإعلام والثقافة بدون سنة وطبع، ص 105-121.
- (16) قنان جمال، قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، منشورات متحف المجاهد، الجزائر، ص 276-277.
- (17) مركز الأرشيف الوطني، رصيد ح.م.ح.د.د، رسالة محمد خيضر إلى عبد الخالق حسونة أمين العام للجامعة الدول العربية، 1956.
- (18) المرجع السابق، الجامعة العربية وقضايا التحرير في المغرب العربي، 1956-1962، ص 262.
- (19) نفسه، ص 260.
- (20) اعتقال الزعماء الجزائريين الخمسة يوم 22 أكتوبر 1956، وأحداث العدوان الثلاثي على مصر في 29 أكتوبر 1956.
- (21) المرجع السابق، الجامعة العربية وقضايا التحرير، ص 263.

قراءة في كتاب

المرجعيات التاريخية للدولة الجزائرية

أ-د. أبو القاسم سعد الله

جامعة الجزائر

منذ الاستقلال أحس الباحثون الجزائريون أنهم في حاجة إلى منبعين لانطلاق دراساتهم الجادة لفهم تاريخهم وثقافتهم، وهما الترجمة والنصوص الأصلية. أما الترجمة فيلزمها كوكبة من المتخصصين في اللغتين العربية والفرنسية، ولكن هذا لم يكن متوفرا غداة الاستقلال، وكان يجب انتظار فترة طويلة لتهيئة الأكفاء من المترجمين. ولم تكن المؤسسات الجزائرية الموجودة عندئذ مستعدة ولا قادرة على تلبية هذا الطلب الملح. فبقي كل فريق يعمل على شاكلته. فالمعربون ظلوا يشربون من منبع العربية وحده والمثقفون بالفرنسية ظلوا يأكلون من مائدة الفرنسية وحدها. وهكذا بقيت البلاد والدراسات العلمية عرجاء، فهي إما مزدوجة أو غير منسجمة، كما بقيت الذهنيات الوطنية مختلفة بل مختلة.

أما النصوص فقد تيسر لها ما لم يتيسر للترجمة. ذلك أن بعض خريجي الجامعة فضلوا التركيز على توفير النصوص ودراستها واستنطاق معاني التاريخ وأحداثها منها، وكانت البلاد في حاجة إلى معرفة ما جاء في النصوص قبل معرفة آراء الباحثين والمتأولين. وهم يعرفون أن أغلب النصوص في العهد الاستعماري وما قبله بقيت حبيسة دور الوثائق (الأرشيفات)، أو الكتب القديمة، أو المكاتب الخاصة. وقد استغلها مؤرخو الاحتلال خدمة لمصالح استعمارية لا يختلف عنها اثنان في غياب كامل للمؤرخين الوطنيين. لذلك تعاهد هؤلاء على التنقيب على هذه النصوص الأساسية لفهم تاريخ الجزائر وحاولوا وضعها أمام الباحثين والمسؤولين والطلبة. والاشتغال بتوفير النصوص يتطلب قدرا هاما من معرفة اللغة الأخرى، بل قدرا كبيرا من المهارة في الترجمة، لأن النصوص عادة تنقل من لغة إلى أخرى.

بالنسبة للنقل من الفرنسية إلى العربية، أو فنقل بالنسبة لتوفير النصوص العربية المستخرجة من الفرنسية، شهدنا - وهذا هو موضوعنا الآن - إقدام عدد من الأساتذة على نشر نصوص تاريخية مختارة في السنوات الأخيرة، منهم يحي بوعزيز وجمال قنان وعبد الحميد زوزو. والواقع أن الأخير قد أصدر عدة كتب اعتمد فيها على النصوص التاريخية: منها نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر المعاصر، ومحطات في تاريخ الجزائر، وأخيرا (المرجعيات التاريخية للدولة الجزائرية الحديثة)، وهو الكتاب الذي نريد أن نلقي عليه بعض الضوء. يمتلك الأستاذ عبد الحميد زوزو زمام اللغتين العربية والفرنسية، كما يمتلك حس المؤرخ السياسي والغيرة على التراث الوطني، ومعرفة مظانه، ولاسيما أثناء العهد الاستعماري. فقد كتب معظم ما كتب انطلاقا من فترة الاحتلال. وهو بالإضافة إلى دراسته وتدريسه للتاريخ كمهنة فإنه خالط السياسة أيضا فدخل البرلمان "شيخا" وأسهم في إضاءة زوايا معتمة تركها الاحتلال في التاريخ السياسي عن طريق المناقشات التي كانت تجري في كواليس القبة البرلمانية، فتمكن من تطبيق بعض النظريات التشريعية على الحياة العملية سواء في عهد الاحتلال أو في عهد الاستقلال. ومن هذه التجربة الفريدة والمتنوعة أصدر كتاب (المرجعيات) الذي نحن بصددده.

ليس المرجعيات كتابا تناول فيه صاحبه السياسة والتشريع والأحداث من الواجهة النظرية فقط ولكنه كتاب عملي يجد فيه القارئ النصوص الهامة لمسيرة الجزائر في عهد الثورة والاستقلال. وبهذه الطريقة يكون المرجعيات جزءا متما لكتاب المحطات. فالمؤلف يقدم أولا مدخلا نظريا خطه بالعربية ثم ترجمه إلى الفرنسية، فبدأه بالحديث عن الثوابت الوطنية كما تصورهما الحركة الوطنية

بأطيافها المختلفة الممتدة إلى برنامج طرابلس وما احتواه من نظريات وأفكار، مع توقف ذكي عند كل "مرجع" أو عنوان خلال أكثر من خمسين سنة من التجارب الوطنية مع الإدارة الاستعمارية، وحتى ميلاد الدولة الجزائرية بنظامها الجمهوري والدستوري وجيشها وهيئاتها ومشاريعها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

فمن المرجعيات التي يعينها الكتاب دستور سنة 1947 الذي صاغه الفرنسيون لمنح الجزائر وضعاً خاصاً ضمن امبراطوريتهم، والتقرير الذي صاغته حركة انتصار الحريات الديمقراطية سنة 1953 للنقد الذاتي ووضع أسس الحزب والدولة الوطنية القادمة، وكذلك الوثائق التي تبين ما اعترض حزب الاستقلال (حزب الشعب) من عثرات قبل اندلاع الثورة. وتناولت مرجعية أخرى علاقة الاستعمار بردود الفعل (المقاومة) على اختلاف أشكالها، بما في ذلك انتهاك حقوق الإنسان، وهو الانتهاك المتمثل في تزوير الانتخابات وتصاعد حدة التوتر بين القوتين الغاشمة والمقاومة، والمتمثل أيضاً في قمع حرية الصحافة والحريات المدنية بصفة عامة، والمواجهات التي جرت بين الطرفين منذ 1945.

أما مرجعيات العهد الثوري فتتمثل في ميلاد ونشاط لجنة التنسيق والتنفيذ، والحكومة المؤقتة، وإعلان تقرير المصير، وعقد مؤتمر طنجة، وقانون جبهة التحرير الوطني، والمجلس الوطني للثورة، والمؤسسات الأخرى، بما في ذلك مؤسسة القضاء والتشريع والتنفيذ سنوات 1960، 1961، 1962.

يتضمن كتاب المرجعيات سبع عشرة وثيقة. ومنها -بالإضافة إلى ما ذكرنا- دراسة عن الفلاحة وتاريخ الأراضي، وتعليمات هيئة الأركان الداعمة

للمكتب السياسي (1962)، ووضع الولايات حسب تعليمات المؤتمر الثالث للمجلس الوطني، وتقرير المؤتمر الثاني لحركة انتصار الحريات الديمقراطية... كما حاول زوزو أن يحلل دور كل فرع من فروع الحركة الوطنية في الثقافة والسياسة وبناء الفرد ضمن الكيان الوطني.

وضمن هذا المنظور اشتمل الكتاب على العلاقات مع الجيران أيضا. فبالإضافة إلى مؤتمر طنجة التاريخي (1958) هناك مسألة الصحراء وأطماع فرنسا وتونس والمغرب فيها.

ومن السهولة أن يلاحظ المرء اختلاف المحتويات. ولذلك فإنه لا يمكن القول إن الكتاب عبارة عن مجموعة من الوثائق المترجمة من لغة إلى أخرى بطريقة منهجية متساوية، فهو في الواقع مجموعة من النصوص والترجمات والدراسات والتعليق التي يكمل بعضها بعضا، وتصب كلها في خدمة التاريخ المعاصر للجزائر أثناء عهد الثورة بالخصوص.

لا نشك في أن هذا الكتاب يسهم في توفير المرجعيات والوثائق للباحثين والطلبة. فهو يقدم إليهم رؤية محددة مستقاة من ثوابت الأمة وتجربة الشعب ثم من نجاح وفشل القيادات. ومن ثمة يجب أن نعرف أن الكتاب ليس كله وثائق ولكنه يحتوي أيضا آراء وتصورات المؤلف التي هي ليست دائما محل اتفاق مع آراء الآخرين لأنها قائمة على فهمه الشخصي وتأويله وتفسيره واستنتاجاته الخاصة بناء على معطيات يراها هو ولا يراها معه بالضرورة غيره. وهذا هو وجه التحدي الذي يواجهك به كتاب المرجعيات.

مسارات وشهادات تاريخية

**العقيد لظفي ودوره الثوري في الولاية الخامسة
1960-1934**

أ.عبد المجيد بوجلة

قسم التاريخ

جامعة تلمسان

العقيد لطفى: المولد والنشأة:

هو ادغين بن علي وعرف كذلك باسم بن علي بودغن، سي إبراهيم من اسمه الثوري المعروف بلطفى (العقيد)⁽¹⁾، ولد بتلمسان في حي القلعة العليا أحد الأحياء العريقة من المدينة وسط محيط محافظ ومتصوف ذات يوم 05 ماي من سنة 1934.

عاش في كنف عائلة متواضعة، ميسورة الحال تضم إلى جانب الوالدين 7 إخوة وأخوات. زاول دراسته الابتدائية بمسقط رأسه تلمسان أظهر خلالها حرصا وتفوقا متميزين، وحاز على الشهادة الابتدائية عام 1945، ليتحول بعدها للدراسة في المغرب (وجدة)، والجزائر العاصمة حيث تنقل والده للإقامة، والعودة مجددا إلى تلمسان أين جلس إلى دروس أساتذته في المدرسة الفرنسية الإسلامية (l'école franco musulmane) رفقة الكثير من أبناء مدينته ممن سيكونون لاحقا عناوين نخبوية ووطنية معظمهم أصدقاء منذ زمن المدرسة الابتدائية.⁽²⁾

وبعد إنهاء المرحلة الثانوية وانتسابه إلى مدرسة تلمسان الحرة ذات التعليم المزدوج اعتبارا من سنة 1950، بدأت ملامح الوعي والتشبع الثقافي تطبع سلوكياته وخطابه، إذ كان يستحضر التجارب التاريخية ذات الدلالات الوطنية عبر الكتابات الأدبية والنصوص الشعرية، منها مثلا الأعمال المتميزة للأديب الثوري مصطفى لطفى المنفلوطي وغيره، وقد أثار إعجاب بعض أساتذته من الفرنسيين بفضل أناقته وطول قامته ونظرته الثاقبة المعبرة، حتى أن بعضا من المدرسين

سجلوا عليه إصراره على تصحيح التصورات الخاطئة عن الاستعمار بشكل عام والاستعمار الفرنسي بشكل خاص على اعتباره عملا حضاريا وإنسانيا، كما رد مرة وبشيء من العنف المتدفق على أستاذه الذي، اعتبر العرب أمة متوحشة في العصور الوسطى، فصوب كلامه قائلا: "... كيف يمكن لأمة كانت تعيش أزهى عصورها و في أفضل عطاتها الحضاري أن تكون كذلك في وقت كانت فيه أوروبا تفرق في غياهب التخلف وسجينة الكنيسة التي تفرض عليها نظرية الحق الإلهي..ولعل مثل هذه المواقف كثيرا ما كانت تصدر منه بعفوية عزيزة.⁽³⁾

ففي هذا الفضاء اكتملت شخصية لطفي بالنظرة الواعية للقضية الوطنية، بالتبصر والحكمة في الخطاب، بالمسؤولية الناضجة في الطرح إذ كثيرا ما كان يردد في مجالسه مع العديد من أصدقائه عبارة: "عش عزيزا أو مت كريما....."⁽⁴⁾ حتى أصبح يظهر شابا مفكرا يرجح التريث والتأمل قبل العمل، متعلم مثقف صاحب بعد النظر، حتى أنه كان يعيش متعته في المطالعة وحتى الكتابة التي ضمنها جوانب من فكره الاستشراقي خاصة في المسائل الاقتصادية، وهو الذي وضع تصورا لمستقبل الجزائر في العلاقات الدولية، وضمن المنظمات العالمية.⁽⁵⁾

كان لطفي يحلم بعد الاستقلال أن يكون ملحقا عسكريا بسفارة الجزائر بكوبا، وحلمه الأكبر أن ينجز دراسة مقارنة بين الثورة الكوبية والثورة الجزائرية⁽⁶⁾. إن هذا الحلم يعكس أمرين هامين، أولهما ثقافة الرجل وحرصه على متابعة حركة الشعوب في تحررها من ربة الاستعمار، وثانيهما تواضع الرجل برغم حجمه ومكانته.

المسار النضالي والثوري:

فمن مقعد الدراسة بدأ يتدفق التوجه الوطني والثوري لشخص لطفى، الذي ظل حريصا على وجوب وضرورة التحصن بالعلم، كما انخرط في خلايا الكشافة الإسلامية التابعة لحركة انتصار الحريات الديمقراطية (MTLD) منذ أول سنة 1954 رفقة بعض أصدقائه من المدرسة.

بتاريخ 17 أكتوبر 1955 وبمبادرة خاصة، قرر لطفى الالتحاق بالثورة من قرية بني سنوس (نواحي تلمسان) عن طريق بعض المواطنين بعد أن اتخذ قرارا صعبا يقضي بهجرة مقاعد الدراسة وهو الأمر الذي بينه في رسالة موجهة إلى والديه يشرح فيها خطوته، على أن واجب الوطن يظل قضية كل جزائري والتحق بالشهيد سي جابر (نقيب) قائد القطاع الثالث وقتذاك (Secteur 3)، والذي سوف يصبح لاحقا قائدا على المنطقة الأولى، وبالتحاقه رسميا بصفوف جيش التحرير، كانت الثورة قد كسبت مناضلا وعسكريا مثقفا سوف تعهد إليه إدارة أشغال الأمانة العامة للمنطقة الخامسة. وقد تنبّهت السلطات الاستعمارية لخطورة نشاطه وراحت تهدد عائلته بالعقوبة القصوى في حال عدم تسليم نفسه خلال 24 ساعة عندها أصدرت قيادة الثورة أمرا لعائلته بمغادرة تلمسان نحو المغرب حفاظا على أرواح أفرادها وهو ما حصل بالفعل.

العمل الثوري بتلمسان:

بعد عملية الاغتيال التي راح ضحيتها الحكيم بن عودة بن زرجب * في أكتوبر 1956، طلب سي جابر من لطفى التكفل بمنطقة تلمسان حيث بدأ ينشط بكسب عناصر جديدة في تلمسان وسبدو وصيرة وعين غرابة وبني بوبلان وبني مستار وغيرها، وكون فرقا فدائية (commando) وحرص على

تدريبها للقيام بعدة عمليات فدائية، كما أن ظروف تشييع جنازة الشهيد الطيب بن زرجب خلقت أثرا عميقا في نفوس التلمسانيين الذين تعرضوا لأعمال واسعة من القمع، الاستعماري، ففي مثل هذه الظروف عمل لطفي على بناء وإعادة تنظيم النشاط السياسي والثوري في تلمسان والمنطقة الخامسة، وكان من بين الذين قادوا عملية فدائية استهدفت نادي الضباط الفرنسيين بتلمسان، والهجوم على دورية ظهر خلالها لطفي بالبنزة العسكرية الفرنسية إلى جانب أهداف استعمارية أخرى. ومن جهة أخرى استطاع لطفي بفضل حنكته السياسية وقوة الإقناع أن يضيف إلى الثورة، الكثير من أبناء الجزائر من المجندين في صفوف الجيش الفرنسي خاصة منهم قدامى المحاربين⁽⁷⁾، وقد وفق في كسب نحو 500 عنصر وجمع 600 قطعة من الأسلحة الحربية المختلفة الصنع، ونسجل هنا أن هذه الكمية من السلاح في ظروف كان يفتقد إليه زادت الثورة فعالية وعزز من توسيع العمليات الفدائية في مختلف نقاط المنطقة وبموجب ذلك اقترح لطفي على عبد الحفيظ بوصوف ترقية تلمسان إلى ناحية (Secteur) قبل أن يلتحقا بمركز القيادة عام 1956 ببني بوسعيد (الزوية) جنوب مدينة مغنية⁽⁸⁾.

التنظيم الثوري بالمنطقة الخامسة منذ 1956:

رغم ما شهدته المنطقة الخامسة من نشاط ثوري منذ الأيام الأولى للثورة إلا أنه ظل محدودا في بعض الأحيان لأسباب موضوعية كثيرة سيما منها شساعة المحيط الجغرافي للمنطقة والنقص المحسوس في الأسلحة فضلا عن عوامل أخرى دون أن يقطع ذلك وتيرة الثورة والعمل الفدائي⁽⁹⁾ بالنظر إلى قوة الاندفاع الثورية في الشرق الجزائري منذ هجومات الشمال القسنطيني في 20 أوت 1955 والتي حشدت لها الثورة عددا هاما من المجاهدين .

ففي ربيع 1956 عقدت الثورة اجتماعا لقيادتها في المنطقة الخامسة للنظر في التطورات الحاصلة في ساحة الثورة وكان من بين القرارات المتخذة استحداث مناطق جديدة، وبعث النشاط الثوري وتوسيعه إلى المناطق التي لم يصلها، من ذلك مثلا استحداث منطقة آفلو وعين الصفراء والبيض (جريفيل)، وبناء على ذلك تقرر تنفيذ عمليات عسكرية من جانب وحدات وعناصر جيش التحرير في مختلف نقاط المنطقة الخامسة تزامنا مع الذكرى الحادية عشر لمجازر 8ماي 1945، وقد انطلقت هذه العمليات في تونس اليوم الثامن من سنة 1956 شملت تخريب العديد من المنشآت الاستعمارية، ومزارع المستوطنين بما يفوق السبعين مزرعة، والعملية الكبيرة التي استهدفت المركز العسكري بعين تموشنت.

وفي 30ماي 1956 نشرت السلطات الاستعمارية تقريرا يعبر عن مخاوف فرنسا الجدية جراء تنفيذ لطفى عملية ناجحة استهدفت تفجير قطار قبل أن يلتحق رفقة 30 جندي بالجنوب الساحة النضالية والثورية الجديدة للطفى⁽¹⁰⁾، وهنا سوف يظهر لطفى الوجه المستنير لحنكته وحكمته في جمع كلمة سكان الصحراء رغم صعوبة المهمة بالنظر إلى خصوصيات أهل الصحراء ومزاجهم وطباعهم بما يجعل إمكانية غريب عن ديارهم التفتد في الرأي بينهم أمرا مستعصيا للغاية⁽¹¹⁾.

ثم إن التحول للعمل النضالي والثوري في جبهة الصحراء لم يأت بالصدفة خاصة بعدما تم اكتشاف النفط في باطن الأرض الجزائرية منذ عام 1956 وهي نفسها السنة التي التقى فيها لطفى مع عمار عقي المعروف بسي العقبي في منطقة - فقيق - وهو قادم من وجدة راجلا، أعجب خلالها سي العقبي بنباهة وحكمة لطفى⁽¹²⁾، وفي هذه المرحلة تكلف لطفى بالجنوب الوهراني أي المنطقة

8 الممتدة من حاسي منير إلى تندوف وهي الساحة الشاسعة التي تخضع فيها الاستراتيجيات الحربية إلى مقاييس ومعايير خاصة تأخذ بالاعتبار العامل التضاريسي ورغم ذلك سوف يقود فيها لطفي العديد من المعارك والاشتباكات العنيفة من جيوش وقوات الاحتلال منها على سبيل المثال لا الحصر المعركة الكبيرة التي واجه فيها لطفي بيجار (Bigeard) في تيميمون عام 1957 .
ولأن فرنسا أدركت في هذه المرحلة الأهمية الحيوية التي سوف تشكلها الصحراء الجزائرية، أخذت دوائرها السياسية في باريس كما في الجزائر تقوم بصياغة مشاريعها الجديدة في الجزائر لعل أخطرها على الإطلاق مشروع فصل الصحراء عن الجزائر وربطها مباشرة بالمستقبل الطاقوي لفرنسا، وعليه تم إخضاع الصحراء الجزائرية لوضع خاص واستحداث ولاية الواحات وولاية الساورة ثم لاحقا وزارة الصحراء يكون دخولها أو التنقل عبرها يخضع لتدابير وإجراءات قانونية استعمارية خاصة تمس كل المناطق الواقعة جنوب الأطلسي الصحراوي⁽¹³⁾.

ومن هذا التصور انصب عمل لطفي على فتح جبهة ثورية جديدة مع الاستعمار لضربه أولا ولمنع تدفق النفط باتجاه الانتفاع لفائدة فرنسا، وتعهد تكثيف العمليات ونصب الكمائن ووضع المتفجرات⁽¹⁴⁾ لتحقيق هدف استراتيجي هو إقناع الاستعمار على وضع هذه المنطقة ضمن الفضاءات الخطيرة، ومن بين أبرز وأهم المعارك التي قادها هنا معركة القعدة بجبل عمور تكبد خلالها الاستعمار خسائر فادحة في الأرواح 100 ضابط وأزيد من 700 جندي فضلا عن إلحاق الدمار بـ80 عربة عسكرية .

قيادة المنطقة الثامنة Z 8:

في خلال الأيام الأولى من شهر جانفي 1957 ترقى لطفي (سي إبراهيم) إلى رتبة نقيب (CAPITAINE)، وعين على رأس المنطقة الثامنة من الولاية الخامسة بعد التنظيم والهيكلة الجديدة التي خضعت لها الثورة بعد مؤتمر الصومام، وهي المرحلة التي اشتد فيها ساعد الثورة برغم الخسائر التي تكبدتها جراء وضعيات وظروف لا يتسع المقام للوقوف عليها، غير أن نشاط لطفي امتد إلى غاية طول الخط الجنوبي والجنوبي الشرقي حيث بوسعادة، والجلفة وبسكرة وغرداية وغيرها، ومد العمليات الفدائية باتجاه الجنوب ولعل معركة تميمون التي واجه فيها بيجار عام 1957 لأفضل دليل على ذلك . و في ذات الوقت شهدت خلاله الثورة نجاعة جهاز الاتصالات والاستخبارات الجزائرية ونظرا لفعالته في الميدان، تمت ترقية النقيب سي إبراهيم اعتبارا من شهر ماي 1957 إلى رتبة رائد (15)

كما استحق بجدارة عضويته في مجلس إدارة الولاية الخامسة، وفي شهر سبتمبر من نفس السنة عني عضوا في لجنة التنسيق والتنفيذ CCE، ليتحول بعدها إلى ناحية فقيق لدعم الجيش بالأسلحة عن طريق كتيبة التموين (Compagnie d'acheminement) ، ثم سافر بعدها إلى اسبانيا لجلب المزيد من الأسلحة من برشلونة غير أنه بمجرد وصوله إلى الجزيرة- تم توقيف السيارة التي كان على متنها رفقة زملائه قبل أن يتم سجنهم بسجن برشلونة مدة 4 أشهر ليعودوا بعد تسريحهم عبر الحدود الغربية. (16)

كما تجب الإشارة هنا أن الظروف الجديدة التي عاشتها الثورة منذ 1957 جعلتها تتضرر كثيرا وعلى أزيد من صعيد نتيجة الإستراتيجية الاستعمارية

الجديدة القاضية باستحداث القوة الثالثة المدججة بالأسلحة ونعني بها الحركة المصالية المسلحة الممثلة في شخص بلونيس عنوان الحركة المناوئة للثورة، والحاصل أن حركته وإن تسببت في خسائر هامة إلا أنها ظلت محدودة ولم توقف مسيرة الثورة ولا حركيتها، وظل لطفي يطارد جيوب بلونيس أينما حلت وبشكل خاص في نواحي آفلو. (17)

العقيد لطفي وقيادة الثورة في الولاية الخامسة:

مع مرور الوقت أخذت تتوضح مؤهلات لطفي في القيادة وهو ما أثبتته في ساحات العمليات الثورية في ظرف اشتدت فيه الإجراءات القمعية الفرنسية من تقتيل، واحتراف التعذيب في ورشات أنشئت خصيصا لذلك من مزارع غلاة المستوطنين، والثكنات العسكرية وغيرها سعيا لتفكيك خلايا الثورة وضربها، غير أن نباهة الثورة جعلتها تعالج مثل هذه الوضعيات بما تستلزمه.

وفي شهر ماي 1958 ترقى لطفي من رتبة رائد إلى عقيد وعين قائدا على الولاية الخامسة، في الوقت الذي قامت الجمهورية الخامسة في فرنسا مع مجيء شارل ديغول وسعيه لخنق الثورة بواسطة الأسلاك الشائكة والمكهربة على حدود الجزائر الغربية والشرقية (خطا شال و وموريس) على الشريط الطويل والعرضي من الحدود الغربية انطلاقا من مرسى بن مهدي (port say) ، قلمسان- العريشة المشرية، عين الصفراء، القصور، فقيق، ، حاسي الهواري..... (18)

على أن الذي عزا بفرنسا الاستعمارية إلى التفكير في إنجاز الخطوط الشائكة والمكهربة أفقيا وعموديا استهدف خنق الثورة وعزلها عن قواعدها الخلفية من تونس والمغرب هو كسر العامل اللوجستيكي للثورة. (19)

كما أن تعيين الجنرال شال قائدا عاما للقوات الاستعمارية الفرنسية في الجزائر بإستراتيجيته الرامية لتصفية الثورة عن طريق برامج التطهير كما وصفها قد حول الولاية الخامسة التي تمثل لوحدها ضعف مساحة فرنسا، - 1/3 مساحة الجزائر وهي لوحدها تغطي اليوم 14 ولاية إدارية - إلى ساحة واسعة من المعارك والعمليات العسكرية في بيئة مميزة جدا لأنها مكشوفة تضاريسيا الأمر الذي سوف يحمل الثورة على رفع تحديات أقوى.

وفي يوم 6 جوان 1659 قاد العقيد لطفي العضو في المجلس الوطني للثورة الجزائرية (CNRA) ضمن وفد ترأسه السيد فرحات عباس رئيس (GPRA) وعبد الحفيظ بوصوف (سي مبروك) إلى دولة يوغسلافيا الصديقة ضمن نشاط مكمل لعمله الثوري.

كما أظهر قوة شخصيته أثناء انعقاد مؤتمر طرابلس ما بين ديسمبر 1959 إلى جانفي 1960 بنظرته التوفيقية ونبذ الخصومات الهامشية والتأكيد على أولية القضية الوطنية على اعتبارها القضية الجوهرية، ليقرر بعدها الالتحاق بالداخل ودعم الثورة ميدانيا في قلب الولاية الخامسة (20)

استشهاد العقيد لطفي:

خلال العودة من المغرب باتجاه التراب الجزائري وتحديدًا خلال المرحلة الثانية من التوغل وقعت اشتباكات قوية في يوم 27 مارس 1960 بين لطفي وفراج ومرافقيها من جهة ووحدات من قوات الاستعمار دون أن تكون هذه الأخيرة تدرك قيمة الضحايا إلا بعد صدور التقرير العسكري الذي أقر هويتهم (21).

والحاصل أن العقيد لطفي و رفيقه الرائد فراج حاولا أول الأمر رسم مسلك العبور من ناحية الشمال عن طريق العريشة ثم التسلل عبر جبال القصور جنوب عين الصفراء ' لكن سرعان ما استقر الرأي على جنوب بشار عبر مرحلتين استغرقت منها أزيد منهما أزيد من شهر (22).

سلك لطفي ورجاله (23) الطريق من جنوب المغرب وتحديدًا من منطقة بودنيب على ظهور المهاري إلى غاية غرب حمادة البرابر النقطة الحدودية بين المغرب والجزائر، وعند الفجر قررت المجموعة التوقف للراحة والتخيم طول نهار كان يبدو هادئًا. وعند قدوم الليل كان التوجه ناحية الجهة الغربية الشرقية على طول الحمادة ثم قطعوا السهل الممتد جنوب القنادسة باتجاه جبل بشار على أن السير استمر طول الليل قطعوا خلاله 75 كلم (24)، ومع طلوع النهار كانوا قد وصلوا إلى شمال شرق بشار وهي عبارة عن مرتفعات تحيط بالمدينة.

في الوقت ذاته كانت دوريات تابعة للجيش الاستعماري خلال خرجات استطلاعية قد تفتت أثر المهاري مما أثار الكثير من الشكوك التي استرعت تحركات من الجانب الفرنسي بواسطة سلاح الطيران الذي أكد وجود آثار واضحة مشبوهة عندها أبلغت الوحدات البرية بوجود الجمال الرابضة فتحركت بسرعة، ووقع لطفي وفراج في مباغته جرحهما إلى اشتباك عنيف سقط على إثره العقيد والرائد واثنين من مرافقيهما الجنود، وجرح المرافق الخامس الذي أكد هوية رفاقه الشهداء دون أن تكون القوات الاستعمارية تدرك وقتها هويتهم حتى أن العقيد جاكان (jacquin) العملية مكسبا ثمينًا وهدية من صنع الصدفة .

وهكذا تكون الثورة قد فقدت درعا من دروعها , ذلك أن العقيد لطفي القائد العسكري والفيلسوف الثوري كان شديد الحرص على ضرورة نقل مركز القيادة من المغرب إلى الداخل وكان يردد دائما أن المعركة الحقيقية يجب أن تكون داخل التراب الجزائري وهو الذي قاد العديد من المعارك طيلة أشهر طويلة أهمها المعارك التي دارت بقعدة آفلو (المنطقة الثامنة Z8) و خنقة عبد الرحمان واشتباكات أخرى في خنقة البيض أي في مناطق بعيدة عن تلمسان في وقت كان الشهيد فراج ابتداء مشواره النضالي والثوري في المنطقة الخامسة (Z5) سيدي بلعباس والتي قادها منذ 1956 (25).

وعموما فإن ظروف استشهاد لطفي و فراج ظلت تثير الكثير من التساؤلات خاصة وان المسلك الذي اتخذاه عرضة حقيقة و مخاطرة بالنظر إلى التعزيزات والتحركات الاستعمارية على الشريط الحدودي مع المغرب , ويذهب العقيد علي كافي في اعتقاده أن فقدان العقيد لطفي يعود بالأساس إلى خطأ استخدامه الراديو في حين أن لطفي لم يكن يحمل معه أي نوع من الأجهزة أو الوثائق أو العتاد خلال العبور أو الاشتباك وهي كذلك مسألة لم تشر إليها التقارير الفرنسية بعد التعرف على هويته وهوية الجنود في حين أن رواية أخرى حول ظروف الاستشهاد تكون على أحسن تقدير هي الأرجح، ومفادها أن لطفي وفراج قبل مغادرتهم لبوذنيب (المغرب الأقصى) وهي مدينة تجارية هامة يقام فيها أسبوعيا سوق للمواشي والبهائم ، حصل أن انتبه قائدها (قايد سليمان) أن مسؤول المركز الجزائري كان يتجول في السوق بحثا عن جمال (مهاري) جيدة دفع لأجلها سعرا باهضا وهو الأمر الذي أثار انتباه القايد الذي استفسر

المسؤول عن الأمر، والأرجح أن تكون المهاري هذه هي التي استخدمها لطفي ورفاقه.

المهم في هذه الرواية أن القايد كان على علاقة وطيدة ويؤدي لقاءات متكررة تكاد تكون يومية بالقنصل الفرنسي المحلي على الرغم من أن بوذنيب المغربية لم تكن أهلة بمواطنين فرنسيين بما يجعل إقامة قنصلية فيها يطرح شيئا من التساؤلات، أرجح الإجابة عليها تقود إلى الغرض والشأن الاستعلاماتي ومن دون شك أن المعلومات التي نقلها القايد إلى القنصل على جناح السرعة كانت محل اهتمام وتحليل وتبليغ عاجل للجهات الأمنية الفرنسية و تحمل الكثير من الاحتمالات والتوقعات التي تجعل من الاشتباك الذي كلف الثورة فقدان لطفي وفراج واحدا منها⁽²⁶⁾ وباستشهاد العقيد لطفي تكون الثورة قد فقدت وخسرت العديد من القادة والمجاهدين أمثال سي الحواس، العقيد عميروش، العربي بن مهدي، مصطفى بن بولعيد، على ملاح وغيرهم، وإذا كان مارس شهر الشهداء فهو في ذات الوقت أيضا شهر الانتصارات كونه يوافق وقف إطلاق النار في يونيو 19 من سنة 1962 (عيد النصر).

يتنقل بسيارته الخاصة لمعالجة جرحى الفدائيين وتوفير الدواء للثورة متحججا بمعالجة أطفال الأرياف من الفقراء.

نشط في العمل الإعلامي للثورة عن طريق النشريات والمطبوعات، واستخدم في ذلك آلة رقن وسحب اشتراها من وهران مما أثار شكوك الاستعمار الذي اعتقله في مسكنه وأخضعه لأبشع ألوان التعذيب حتى استشهاده في 17 أكتوبر 1956.

(8) دحو ولد قابلية، مصدر سابق.(شهادة حية).

(9) أحمد وهران: مجاهد-شهادة حية وهو من الطلائع الأولى للثورة في تلمسان.مسجلة بتاريخ 12 أبريل 2005 بالخناية.

(10) دحو ولد قابلية، مصدر سابق.

(11) الطيب، فرحات: شهادة حية ، الندوة التاريخية حول الذكرى 47 لاستشهاد العقيد لطفى، وزارة المجاهدين -الجزائر 26 مارس 2007.

(12) عمار عقي، (سي العقي): مجاهد-شهادة حية، الندوة التاريخية حول الذكرى 47 لاستشهاد العقيد لطفى وزارة المجاهدين-الجزائر 26 مارس 2007.

(13) فصل_الصحراء في السياسة الاستعمارية: (مساعي فرنسا لفصل الصحراء الجزائرية 1957-1962)- دراسات وبحوث الملتقى الوطني الأول حول فصل الصحراء عن الجزائر-المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954-وزارة المجاهدين-ورقة.19-ص48.

(14) دحو ولد قابلية - شهادة حية ، مصدر سابق.

(15) Ahmed ,Bensadoun ,op.cit., p.161

(16) دحو ولد قابلية- شهادة حية، مصدر سابق.

(17) عمار،عقي(سي العقي):شهادة حية،مصدر سابق.

(18) Challe, Maurice, notre révolte, Presses de la cit, 1968, p.278

(19) جمال قندل: خطا موريس وشال على الحدود الجزائرية التونسية والمغربية وتأثيرهما على الثورة الجزائرية 1957-1962، ط1، دار الضياء للنشر والتوزيع،الجزائر2006،ص11.

(20) دحو ولد قابلية- شهادة حية، مصدر سابق.

(21) Rapport n°1206- procès verbal n° 768 de la Brigade de Gendarmerie de colomb - Béchar du 22 Avril 1960, Cour d'Appel d'Oran, Parquet de Mascara.

(22) Ahmed, Bensadoun, op. cit., P.171.

23) الأرحح أنهم كانوا في المجموع خمسة: العقيد لطفى، الرائد فراج. بريك أحمد والزاوي الشيخ (garde du corps). وعنصر الاتصال: بن عروسي عيسى..... شهادة دحو، ولد قابلية: مصدر سابق. غير أن أحمد بن سعدون ومن خلال تقارير فرنسية يذكر المجموع بأربعة فقط: الزاوي، الشيخ، بريك أحمد، لطفى وفراج-أنظر: Ahmed ,bensadoun ,op.cit., PP-178-179

24) Ahmed ,bensadoun , op. cit., P.171

25) Radouane, Ainad Thabet, Histoire d'Algérie. Sidi-Bel-Abbés-de la colonisation à la guerre de libération en Zone 5.wilaya V (1830-1962).avec La colloboration de Tayeb Nehari, 1^{ere} ed, Enag Editions, Alger, 1999.p 307.

26) Ahmed ,bensadoun , op.cit.,pp.176-177